





أحمد يّضون

# في حجة العربيه

مَنافِذُ إِلَى لُغَةٍ وَأَسَالِيبَ

دار الجديد

دار الجديد

حقوق النشر محفوظة  
الطبعة الأولى، ٢٠١٩

دارة محسن سليم، حارة حريك  
صندوق بريـد: ٥ - ٢٥  
الغبيـري بيروت - لبنان  
هاتف: ٩٦١ ١ ٥٥ ٣٦ ٠٥  
www.dar-al-jadeed.com  
daraljadeedbeirut@gmail.com

لوحة الغلاف: طرزٌ مراكشيّ من حدائق ماجوريل.  
عنوان الكتاب بريشة علي عاصي.

ISBN 978-9953-1-139-1

إلى قُدامى «مَرَكزِ الأَبْحاثِ اللُّغَوِيَّةِ وَالتَّرْبَوِيَّةِ»  
مِنْ قَبِيلِ الشُّكْرِ عَلَى مَا كَانَ مِنْ مُنْعَةٍ  
فِي التَّعَلُّمِ وَفِي الصُّحْبَةِ...



(...) عَلَى أَنَّهُمْ، إِذْ يُضْطَرُّونَ إِلَى الْاعْتِرَافِ  
بِحَرَكَةِ مَا، يَعْمِدُونَ إِلَى تَسْمِيَّتِهَا حَرَكَةً  
مَجَازِيَّةً. وَهَذَا لَا مُسَكَّةَ لَهُ. فَإِنَّمَا يَسَعُ  
الْكَلِمَاتِ أَنْ تَكُونَ مَجَازِيَّةً وَأَمَّا الْأَجْرَامُ  
وَحَرَكَاتُهَا فَلَا يَسَعُهَا ذَلِكَ.

توماس هوبس، لويثان، الفصل السادس

... وَذَاكَ أَنَّ الْقَوْلَ عَصْفُورٌ، مَتَى أَطْلَقَهُ الْمَرْءُ  
فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَسْتَرِدَّهُ.  
بَرْدِي أَحِيقَار، مِصْر، أَسْوَان، الْقَرْنُ الْخَامِسُ ق.م.





## قَوَاعِدُ اعْتِمَدَتْ فِي ضَبْطِ النَّصِّ بِالشَّكْلِ

ضُبِطَتْ بِالشَّكْلِ حُرُوفُ الْأَلْفَاظِ ضَبْطًا شَامِلًا بِاسْتِثْنَاءِ مَا يَلِي:

- (١) آخِرِ اللَّفْظِ الَّذِي يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ فِي آخِرِ الْجُمْلَةِ،
- (٢) حُرُوفِ الْمَدِّ الثَّلَاثَةِ بِاعْتِبَارِهَا صَوَائِتَ طَوِيلَةٍ لَا تَقْبَلُ الْعَلَامَاتِ الدَّالَّةَ عَلَى الصَوَائِتِ الْقَصِيرَةِ، وَكَذَلِكَ الْأَلِفُ الْمَقْصُورَةُ،
- (٣) الْحَرْفِ السَّابِقِ لِتَاءِ التَّأْنِيثِ الْمَرْبُوطَةِ وَذَلِكَ لِاضْطِرَادِ الْفَتْحِ فِيهِ،
- (٤) الْحَرْفِ السَّاكِنِ الَّذِي يُحَرِّكُ اضْطِرَارًا عِنْدَ التَّقَاءِ سَاكِنَيْنِ،
- (٥) الْحَرْفِ السَّابِقِ لِأَلِفِ الْمَدِّ وَذَلِكَ لِكُونِهِ مَفْتُوحًا بِالضَّرُورَةِ. وَلَا يَصِحُّ مِثْلُ هَذَا فِي حَالَتِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ إِذْ يُمَكِّنُ أَلَا تَكُونُ إِحْدَاهُمَا حَرْفَ مَدٍّ فَلَا تُجَانِسُ حَرَكَةَ الْحَرْفِ الْوَاقِعِ قَبْلَهَا.
- (٦) لَامِ التَّعْرِيفِ بِاسْتِثْنَاءِ الْحَالَةِ الَّتِي تَتَّصِلُ فِيهَا بِلَامِ الْجَرِّ وَتَدْخُلُ عَلَى حَرْفٍ قَمَرِيٍّ فَيُلَفْظُ سَاكِنَةً.
- (٧) الْهَمْزَةُ الْوَاقِعَةُ تَحْتَ أَلِفٍ وَذَلِكَ لِاسْتِعْنَائِهَا بِمَوْقِعِهَا الظَّاهِرِ عَنْ عِلَامَةِ الْكَسْرِ،
- (٨) أَوَاخِرِ الْأَعْلَامِ، مُنْصَرَفَةً كَانَتْ أَمْ غَيْرَ مُنْصَرَفَةٍ، إِذْ طَعَتِ النَّزْعَةُ إِلَى تَسْكِينِهَا، فِي أَيَّامِنَا، وَأَصْبَحَ تَحْرِيكُهَا فِي الْقِرَاءَةِ مَثَارًا لِمَا يُشَبِّهُهُ الشَّهْجَانُ...



## في الكتاب

### على سبيل التقديم

في صُحبة العَرَبِيَّة ..... ١٣

### في اللُّغة

في أَنَّ اسْتِواءَ تَعَلُّمِ اللُّغَاتِ قِيَمَةٌ مُدْرَكَةٌ

شَرْطٌ لِمُعَالَجَةِ مُشْكَلَاتِهِ ..... ٣١

العَرَبِيَّةُ مَفْسِكَةٌ:

عَامِّيَاتٌ يُكْتَبُ بِهَا وَقُصْحَى حِوَارِيَّة ..... ٥٧

مَنَافِذُ إِلَى «قَضِيَّةِ» الْعَرَبِيَّة ..... ٨٩

مُصْطَلَحَا «طَائِفَة» وَ«طَائِفِيَّة»:

تَرْسِيمٌ لِنَسَبِهِمَا الدَّلَالِيَّ عَلَى نِيَّةِ الْمُتَرْجِمِينَ ..... ١١٥

### استراحة

النُّجُومُ الشُّهُبُ:

صُورَةٌ شَخْصِيَّةٌ مِنْ لُبْنَانَ لثقافةٍ مِصرَ المُعاصرة ..... ١٣٣

## أَسَالِيب

- أُسْلُوبُ غَسَّانٍ تُؤَيِّنِي ..... ١٥٩  
غِنَاءُ فَيْرُوزٍ لِكَلِمَاتٍ زِيَاد:  
قَمَرُ الصَّبَاحِ الْبَاكِرِ يَحْكِي بَلَايَا آخِرِ السَّهْرَةِ ..... ١٧٥  
مَرَّ زَمَنٌ طَوِيلٌ ... ..... ٢٠٠

## مِنْ قَبِيلِ الْخِتَامِ

- المُطَالَعَةُ ..... ٢١٣

كَانَ لِرَامًا أَلَّا يَخْلُوَ هَذَا الْكِتَابُ مِنْ بَعْضِ التَّكْرَارِ. فَهُوَ  
مَجْمُوعُ مَقَالَاتٍ كُتِبَتْ فِي نَحْوِ مِنْ عَشْرِ سَنَوَاتٍ وَتَتَقَاطَعُ  
مَوْضُوعَاتُهَا فِي مَدَارِ عَامٍ مُشْتَرَكٍ. وَقَدْ نَظَرْنَا فِي إِمْكَانِ إِزَالَةِ  
التَّكْرَارِ، وَهُوَ مَخْدُودٌ إِجْمَالًا. وَلَكِنْ تَبَيَّنَ أَنَّ الإِزَالََةَ تَوُؤُلُ  
إِلَى إِخْلَالِ جَسِيمٍ نِسْبًا بِتَمَاسُكِ النِّصِّ الَّذِي تَقَعُ فِيهِ. لِذَا  
أُبْقَيْنَا النُّصُوصَ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ مُعُولِينَ عَلَى صَبْرِ الْقَارِئِ  
وَرَاجِينَ مِنْهُ الْمَعْذِرَةَ.

عَلَى سَبِيلِ التَّقْدِيمِ  
إِلَى هُنَا مَعَ الْعَرَبِيَّةِ

كَلِمَةُ الْقَيْثِ فِي حَفْلِ تَكْرِيمٍ لِلْمُؤَلِّفِ أَقَامَتْهُ «جَمْعِيَةُ السَّبِيل» الْمُتَخَصُّصَةُ فِي إِنْشَاءِ الْمَكْتَبَاتِ الْعَامَّةِ وَإِدَارَتِهَا  
مَسَاءً ١٥ كَانُونِ الثَّانِي ٢٠١٧، وَذَلِكَ فِي مُنَاسَبَةِ الْيَوْمِ الْعَالَمِيِّ لِلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

لَمْ أُدْرِجْ نَفْسِي يَوْمًا فِي مَعْشَرِ اللُّغَوِيِّينَ بِمَعْنَى الحِرْفَةِ وَقَلَّمَا تَكَرَّمْ غَيْرِي  
عَلَيَّ بِهَذَا الإِدْرَاجِ أَوْ فَطِنَ إِلَى إِمْكَانِهِ. كَثِيرًا مَا سَمِعْتُ إِشَادَةً بِالْعَرَبِيَّةِ  
الَّتِي أَكْتُبُ بِهَا: بِأَلْقِي مَا يَجِدُهَا الْقَارِئُ **أَوْ** السَّامِعُ مُمْتَازَةً بِهِ أَوْ بِمَتَانَةٍ فِي  
سَبْكِ الْكَلَامِ. هَذَا مَدْعَاةٌ لِسُرُورِي غَالِبًا. وَلَكِنَّهُ قَدْ يَغِيظُنِي أَيْضًا حِينَ  
أَشْتَمُ فِيهِ صَرَفًا لِلنَّظَرِ عَنِ الْفِكْرَةِ وَالْحُجَّةِ أَيْ عَمَّا يُسَمَّى الْمَضْمُونِ.  
وَهُوَ، فِي كُلِّ حَالٍ، حُكْمٌ يَتَعَلَّقُ بِالْأُسْلُوبِ، أَيْ بِالْمُعْجَمِ وَبِأَبْنِيَةِ الْكَلَامِ  
وَسِيَاقَتِهِ. **وَالْأُسْلُوبُ** يَسْمُ الْكَاتِبَ وَقَدْ وَجِدَ مَنْ قَالَ **إِنَّهُ** هُوَ الْإِنْسَانُ،  
وَلَكِنَّهُ لَا يُنَمِّرُ اللُّغَوِيَّ. فَلِهَذَا الْأَخِيرِ شَأْنٌ آخَرُ: فَنُّ أَوْ عِلْمٌ آخَرُ.

وَمَا كَانَ هَذَا التَّجَاهُلُ الْإِجْمَالِيُّ لِنَسَبَتِي إِلَى حِرْفَةِ اللُّغَوِيِّينَ لِيُضِمَّنِي  
أَوْ يُؤْذِنِي إِذْ كُنْتُ أَنَا نَفْسِي شَرِيكًا فِيهِ. وَهِيَ شَرِكَةٌ بَقِيَتْ عَلَى مَا  
يُشَبِّهُهَا فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْكِتَابَةِ طَرَفَتُهُ. دَرَسْتُ الْفَلَسَفَةَ فِي  
الْجَامِعَةِ وَبَقِيَتْ مُتَرَبِّصًا عَلَى أَعْتَابِ الْفَلَسَفَةِ. وَدَرَسْتُ عِلْمَ الْاجْتِمَاعِ  
عُقُودًا وَلَمْ أَحْتَسِبْ نَفْسِي فِي زُمْرَةِ أَهْلِهِ. وَاشْتَغَلْتُ بِالنَّقْدِ التَّارِيخِيِّ  
لِأَعْمَالِ مُؤَرِّخِينَا وَجَرَّبْتُ نَفْسِي فِي أَعْمَالٍ تُنْسَبُ إِلَى التَّارِيخِ عَادَةً

وَبَقِيَ طَمَعِي فِي الْإِنْتِسَابِ إِلَى هَذِهِ الْمِهْنَةِ أَيْضًا مَحْفُوفًا بِالتَّرَدُّدِ  
وَالشَّكِّ. إلخ، إلخ. هَذَا كُلُّهُ مَعَ أَنَّ أَعْمَالًا تَمَّتْ إِلَى هَذِهِ الصَّنَائِعِ (وَالْإِلَى  
غَيْرِهَا مِمَّا لَمْ أَذْكُرْهُ) بِوَشَائِحَ مُتَنَوِّعَةٍ تَكَاثَّرَتْ بِمَرِّ الْأَعْوَامِ. وَلَكِنَّهَا  
تَكَاثَّرَتْ مُوزَعَةً بَيْنَ حُقُولٍ لَعَلَّهَا أَفْرَطَتْ فِي التَّكَاثُرِ، هِيَ أَيْضًا، فَلَمْ يَنْلِ  
كُلُّ مِنْهَا سِوَى الْقَلِيلِ نِسْبِيًّا مِنَ الْعَنَاوِينِ. ثُمَّ إِنَّ مَا يُسَمَّى الْأُسْلُوبَ بَقِيَ  
شَاغِلًا مُتَصَدِّرًا فِي مُعْظَمِ الْأَعْمَالِ فَفَاتَ هَذَا أَوْ ذَاكَ مِنْهَا أَنْ يَتَكَشَّفَ،  
مَثَلًا، عَنْ هَذَا الْمَوَاتِ الْأُسْلُوبِيِّ أَوْ النُّصُولِ الْإِصْطِلَاحِيِّ الَّذِي يَشْرُطُ بِهِ  
الصِّفَةُ الْعِلْمِيَّةَ رَأْيِي شَائِعٌ بَيْنَ الْجَامِعِيِّينَ لَا أَسِيغُهُ، مِنْ جِهَتِي، وَلَا أَقْرَهُ.

وَلَقَدْ كَانَ مِنِّي حِينَ اضْطَرَرْتُ إِلَى الْبَحْثِ عَنْ صِنَاعَةٍ أَنْتَسَبُ إِلَيْهَا بِلَا  
تَحَفُّظٍ، بَعْدَ أَنْ أَغْيَانِي الْإِنْتِسَابُ الْوَطِيدُ إِلَى هَذَا أَوْ ذَاكَ مِنْ فُرُوعِ  
لِلْمَعَارِفِ زَاوِلَتُهَا تَدْرِيسًا وَتَأْلِيفًا، أَنَّنِي لَمْ أَجِدْ سِوَى الْأَدَبِ، بِمَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ  
فِي الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، أَدْرَجُ فِيهِ جُمْلَةً أَعْمَالِي، تَقْرِيًّا، وَإِنْ يَكُنْ بَعْضُ هَذَا  
الَّذِي أَدْرَجُهُ سِيَاسَةً أَوْ تَارِيخًا أَوْ بَحْثًا لُغَوِيًّا مَثَلًا... فِيمَا بَعْضُهُ الْآخَرُ شِعْرٌ  
أَوْ خَوَاطِرٌ مَثَلًا. وَكَانَ مِنِّي أَنَّنِي صَرَحْتُ مَسْرُورًا بِهَذَا الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْأَدَبِ  
فِي مُنَاسَبَةٍ مَرَّتْ قَبْلَ سَنَوَاتٍ وَكَانَتْ شَبِيهَةً لِلِقَائِنَا الْيَوْمَ.

الْيَوْمَ تَنْسِبُنِي «جَمْعِيَّةُ السَّبِيلِ»، مَشْكُورَةً، إِلَى جَمَاعَةِ اللُّغَوِيِّينَ. وَهُوَ  
مَا يَحْمِلُنِي عَلَى اسْتِلَالِ كِتَابَيْنِ لِي هُمَا مَجْمُوعَا دِرَاسَاتٍ أَوْ مَقَالَاتٍ  
وَمَعَهُمَا أَوْرَاقٌ أُخْرَى غَيْرُ مَجْمُوعَةٍ مِنْ عَلَى رُفُوفِ مَكْتَبَتِي وَمِنْ  
مَحْفُوظَاتِ الْحَاسُوبِ. أَسْتَلُّهَا وَأَرْتَبُهَا سَوِيَّةً لِأَلْقِي نَظْرَةً جَامِعَةً عَلَى مَا



يَجُوزُ لِي أَنْ أُسَمِّيَهُ أَعْمَالِي اللُّغَوِيَّةَ... فَمَا الَّذِي أَقَعُ عَلَيْهِ؟ هِيَ نُصُوصٌ قَلِيلَةٌ الْعَدَدِ. قَلِيلَةُ الْعَدَدِ نِسْبِيًّا وَلَكِنَّهَا لَيْسَتْ زَهِيدَةً الْعَدَدِ وَلَا الْحَجْمِ. ثَمَّةُ إِذَنْ مَا يَحْتَاجُ اسْتِذْكَارُ مَا فِيهِ مِنْ جَانِبِي إِلَى وَقْتٍ وَجْهٍ غَيْرِ قَلِيلَيْنِ وَمَا يَحْتَاجُ التَّبَسُّطُ فِي عَرْضِ مَدَارَاتِهِ عَلَيْكُمْ هَذَا الْمَسَاءَ إِلَى وَقْتٍ مَا هُوَ بِالْمُتَّاحِ لِي وَلَا لَكُمْ. فَلَا يَبْقَى لِي سِوَى الْإِلْمَامِ الْمُتَعَجَّلِ بِأَهَمِّ هَذِهِ الْمَدَارَاتِ مَا دَامَتِ النُّصُوصُ مَعْرُوضَةً فِي الْمُدَوَّنَةِ الَّتِي أَنْشَأْتُهَا قَبْلَ سَتَيْنِ تَقْرِيًّا. فَيَرْتَادُ تِلْكَ الْمَدَارَاتِ مَنْ تَسْتَهْوِيهِ خَفَايا الْعَرَبِيَّةِ وَهَمُومُهَا وَيَنْصَرِفُ عَنْهَا آمِنًا مَنْ يُؤَثِّرُ النِّجَاةَ بِجِلْدِهِ إِلَى هُمُومٍ أُخْرَى.

أَهَمُّ الْمَسَائِلِ الَّتِي عَرَضْتُ رَأْيًا فِيهَا ثُمَّ تَرَكَتُهُ مَطْرُوحًا عَلَى قَارِعَةِ النَّظَرِ لِمَنْ قَدْ يَرَعُبُ فِي تَنَاوُلِهِ بِالنَّقْدِ أَوْ فِي تَعْزِيزِهِ بِالْمَزِيدِ مِنَ الْبَحْثِ هِيَ التَّالِيَةُ:

(١) فِي اللِّسَانِيَّاتِ الْعَامَّةِ: اجْتَهَدْتُ، مُسْتَهْدِيًا أَمثلةً مِنْ مَوَادِّ الْمُعْجَمِ الْعَرَبِيِّ وَمِنْ حُرُوفِ أُبْنَيْتِهِ، فِي تَفْنِيدِ مَبْدَأِ اسْتَوَى، مَعَ فِرْدِينَانْدُ دُو سُوْسُور، رُكْنًا لِلِّسَانِيَّاتِ الْمُعَاصِرَةِ، وَهُوَ مَبْدَأُ تَحْكُمِيَّةِ الْعَلَامَةِ اللُّغَوِيَّةِ أَيْ اسْتِبْعَادِ كُلِّ دَوْرٍ لِلْمَدْلُولِ، وَهُوَ التَّصَوُّرُ، فِي تَعْيِينِ الدَّالِّ، وَهُوَ اللَّفْظُ بِمَا هُوَ سِلْسِلَةُ صَوْتِيَّةٍ. هَكَذَا، مَثَلًا، لَا يُوْجَدُ شَبَهُ بَيْنَ لَفْظِ «بَقَرَةٌ» وَصُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الذِّهْنِ. فَيَسَعُ أَلْفَاظًا أُخْرَى، لَا تَمُتُ إِلَى لَفْظِ الْبَقَرَةِ بِصِلَةٍ، أَنْ تَدُلَّ، فِي لُغَاتٍ أُخْرَى، عَلَى الْمَدْلُولِ

نَفْسِهِ أَيْ عَلَى تَصَوُّرِ الْبَقَرَةِ... وَيَسَعُ اللُّغَاتِ أَنْ تَتَعَدَّ  
بِلا حَدٍّ بِالتَّالِي وَيَسَعُ اللُّغَةَ أَنْ تَكُونَ نِظَامًا قَائِمًا بِرَأْسِهِ  
تَسْتَقِلُّ دِرَاسَتُهُ عَنْ مَرَجِعِيَّةِ الْوُجُودِ الْمَوْضُوعِيِّ وَتَسْتَوِي  
عِلْمًا مُكْتَفِيًا بِغَرَضِهِ هُوَ اللِّسَانِيَّاتِ. فِي وَجْهِ هَذَا الْمَبْدَأِ،  
وَضَعْتُ مَا يُفِيدُهُ كَلَامُ فَرِيْقٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ الْعَرَبِ لَعَلَّ  
أَوَّلَهُمْ ابْنُ فَارِسٍ وَآخِرُهُمُ الْعَلَايِلِيُّ فِي مُعَيِّنَاتٍ يُسْتَطَاعُ  
التَّوَصُّلُ إِلَيْهَا لِحُرُوفِ الْجَدْوَلِ الْهَجَائِيِّ الْعَرَبِيِّ. وَهِيَ  
تَتَرَاوِي مِنْ مَنَافِذَ عِدَّةٍ بَيْنَهَا مَا يُسَمَّى «حِكَايَةَ الصَّوْتِ»  
وَبَيْنَهَا مَا يُظْهِرُهُ تَقْلِيْبُ الْمَادَّةِ الْمُعْجَمِيَّةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ  
وَحْدَةٍ فِي مَعْنَاهَا الْعَامِّ، عَلَى اخْتِلَافِ الْمَعَانِي الْمُشْتَقَّةِ.  
وَلَعَلَّ بِنْيَةَ الْاِشْتِقَاقِ الْمُجَسَّدَةِ بِإِثْبَاتِ الْمُعْجَمِ أَوَّلًا حُرُوفَ  
الْمَادَّةِ أَوْ الْأَصْلِ قَبْلَ الْخُلُوصِ مِنْهَا إِلَى الْمُشْتَقَّاتِ تُبَسِّرُ  
الْوُصُولَ إِلَى طَبَقَةٍ عَمِيقَةٍ مِنْ تَارِيخِ اللُّغَةِ تَبَسِيرًا لَا تُدْرِكُ  
مِثْلَهُ لُغَاتٌ أُخْرَى تَطَوَّرَتْ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الشَّكْلَةِ. وَلَعَلَّ  
التَّعَرُّضَ بِالتَّحْلِيلِ نَفْسِهِ لِلْمَوَازِينِ الصَّرْفِيَّةِ وَلِلْاِخْتِلَافِ  
الْمُحْتَمَلِ لِدَلَالَةِ الصَّامِتِ بِاِخْتِلَافِ الصَّائِتِ يَفْتَحُ مَنَافِذَ  
أُخْرَى إِلَى الْغَايَةِ الْعَامَّةِ نَفْسِهَا وَهِيَ إِثْبَاتُ مُثُولٍ لِمَا سَمَّيْتُهُ  
«الْمَجَازَ الصَّوْتِيَّ» فِي تَعْيِينِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الدَّالِّ الْعَرَبِيِّ  
وَمَذْلُولِهِ. هَذَا كُلُّهُ، وَمَعَهُ انْتِفَاءُ التَّحْكُمِيَّةِ مِنَ الْأَنْظِمَةِ  
الرَّمْزِيَّةِ غَيْرِ اللُّغَوِيَّةِ (مِنْ نِظَامِ إِشَارَاتِ السَّيْرِ إِلَى الْجَمَلِ

المُوسِيقِيَّةِ) يَسْتَبْعِدُ أَنْ تَكُونَ الصِّلَةُ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ فِي الْعَلَامَةِ الْعَرَبِيَّةِ اصْطِلَاحًا بَحَثًا وَيَرْجِّحُ اسْتِيحَاءَ غَائِرًا فِي الطَّبَقَاتِ الْبَعِيدَةِ مِنَ اللُّغَةِ لِبَعْضِ سِمَاتِ الْمَدْلُولِ أَوْ عَنَاصِرِهِ فِي وَضْعِ الدَّالِّ اللَّغَوِيِّ عَلَيْهِ. وَهَذِهِ، إِنْ وُجِدَتْ، سِمَاتٌ لَا أَنْكَرُ أَنَّ تَطَوُّرَ اللُّغَةِ يُغَيِّرُهَا أَوْ يُمَوِّهُهَا مِنْ سُبُلٍ يَتَعَدَّرُ اسْتِقْصَاؤُهَا وَحَصْرُهَا. وَأَمَّا كَثْرَةُ اللُّغَاتِ فَوُجِدَتْ تَفْسِيرُهَا مُوجِبًا إِدْخَالَ الْمُخَيَّلَةِ أَوْ مَا كَانَ يُسَمِّيهِ الْفَلَسَافَةُ الْإِسْلَامِيُّونَ «الْقُوَّةَ الْوَاحِمَةَ» فِي تَعْيِينِ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ. عَلَيْهِ لَا تَكُونُ هَذِهِ الْعِلَاقَةُ «شَبَهَا» بَلْ «تَوْهَمَ شَبَه». وَهُوَ مَا يُشْرَعُ الْبَابَ أَمَامَ الْكَثْرَةِ إِذْ لَا حَدَّ لِمَا يَسَعُ الْمُخَيَّلَةَ اقْتِرَاحُهُ مِنْ مُقَارَبَاتٍ لِلْمَدْلُولِ تَمَّتْ إِلَيْهِ كُلُّ مِنْهَا بِقَرَابَةٍ مُؤَكَّدَةٍ فِيمَا هِيَ تَبْقَى مُتَغَايِرَةً جِدًّا فِي مَا بَيْنَهَا. ذَاكَ مَا تُظْهِرُ إِمْكَانُهُ حَالُهُ الْمُسِيقَى عَلَى التَّخْصِيسِ. وَهَذَا، مَرَّةً أُخْرَى، فَهَمٌّ لِلُّغَةِ، لَا رَيْبَ فِي أَنَّ الْبَيِّنَاتِ الْعَرَبِيَّةَ عَلَيْهِ تَقْرِيبِيَّةٌ وَعَسِيرَةُ التَّحْصِيلِ. وَلَكِنَّهُ مَتَيْن. وَهُوَ لَا يُخْضَعُ اللُّغَةِ، عَلَى غِرَارِ مَا ارْتَأَى دُو سُوْسُور، لِضَرُورَةٍ مَنْهَجِيَّةٍ يُوجِبُهَا اجْتِرَاحُ عِلْمٍ مُسْتَقِلٍّ لِلُّغَةِ (هُوَ اللَّسَانِيَّاتُ) وَشَغْلُهُ مَقْعَدًا فِي صَدَارَةِ عُلُومِ الْإِنْسَانِ. وَإِنَّمَا يَرُدُّ هَذَا الْفَهْمُ إِلَى اللُّغَةِ غَوْرَهَا الشِّعْرِيِّ أَوْ الْمُسِيقِيِّ إِذْ يَتَلَمَّسُ لِلْكَلامِ وَظِيفَةً خَفِيَّةً هِيَ تَلْحِينُ الْوُجُودِ غَيْرَ

قَاصِرٍ عَمَلُهُ عَلَى وَصْفِ هَذَا الْأَخِيرِ بِتَحْلِيلِهِ وَتَصْنِيفِهِ. كَانَ اعْتِمَادُ هَذَا الْقَوْلِ، قَبْلَ ٤٠ سَنَةً، أَيْ فِي عَهْدِ كَانَ فِيهِ ظُلُّ الْبُنْيَانِيَّةِ لَا يَزَالُ مَبْسُوطًا عَلَى عُلُومِ اللُّغَةِ وَغَيْرِهَا وَإِنْ يَكُنْ أَخَذَ يَنْحَسِرُ، أَمْرًا مُحْتَاجًا، مِنْ جِهَتِي، إِلَى إِقْدَامِ بَلِّ إِلَى شَيْءٍ مِنَ التَّهَوُّرِ. وَقَدْ تَغَيَّرَتْ هَذِهِ الْحَالُ كَثِيرًا فِي الْعُقُودِ اللَّاحِقَةِ، وَأَصْبَحَ الْوَضْعُ الْمَعْنَوِيُّ لِدِرَاسَتِي، فِي مَا أَحْسَبُ، أَوْفَرَ حَصَانَةً.

(٢) فِي مَسْأَلَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْحَضَارَةِ الْعَصْرِيَّةِ: اسْتَوْقَفَنِي تَشْدِيدُ الْمُسَاجِلِينَ عَلَى كِفَاءَةِ لُغَتِنَا لِاسْتِيعَابِ الْجَدِيدِ أَيَّْا يَكُنْ بِاعْتِبَارِ اتِّسَاعِ مَا يَفْتَحُهُ لَهَا مِنْ آفَاقِ النُّمُوِّ الرَّخْبَةِ اعْتِمَادُهَا الْأَشْتِقَاقَ بِأَوْزَانِهِ الْكَثِيرَةِ أَصْلًا تَكُونِيًّا لَهَا فَضْلًا عَنْ إِمْكَانِ النَّحْتِ وَعَنْ إِمْكَانِ التَّعْرِيبِ حَيْثُ يَظْهَرُ لَهُمَا فَضْلٌ مَا عَلَى مُجَرَّدِ الْأَشْتِقَاقِ. كَانَ هَذَا التَّشْدِيدُ يُوجِي، عَلَى نَحْوِ مَا، أَنَّ مَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْنَا إِنَّمَا هُوَ تَفْعِيلُ طَاقَاتِ اللُّغَةِ تِلْكَ فَيَسْتَقِيمَ أَمْرُنَا. هَذَا الْمَنْحَى فِي الْحِجَاجِ بَدَا لِي، عَلَى وَجَاهَتِهِ اللُّغَوِيَّةِ، مُجَانِبًا الْمُسْكَلَ الْفِعْلِيَّ. فِي يَقِينِي أَنَّ الْعَالَمَ أَوْ الْعَصْرَ هُوَ الْمُسْكَلُ الَّذِي تَتَعَيَّنُ عَلَيْنَا مُجَابَهَتُهُ. وَأَمَّا اللُّغَةُ فَيَسْهُلُ عَلَيْهَا أَنْ تُجَارِينَا فِي هَذِهِ الْمُجَابَهَةِ فَلَا حَاجَةَ أَوْ إِخْفَاقًا. وَذَلِكَ أَنَّنَا بِنْتُنَا نَعِيشُ فِي عَالَمٍ مَصْنُوعٍ وَأَنَّنَا قَلَمًا صَنَعْنَا مِنْهُ شَيْئًا... وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ بِهَذَا

العالم تَسَارَعَ نُمُوها تَسَارِعًا فَاحِشًا وَأَنَّ نَصِينًا مِنْ هَذَا  
النُّمُو زَهِيد. وَالَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذَا الْعَالَمَ وَمَا يَتَقَصَّى أَشْيَاءُهُ  
وَبِنَاهُ مِنْ مَعَارِفٍ يَتَوَلُّونَ، بِلا مُزَاحِمَةٍ تُذَكِّرُ، تَسْمِيَةٍ تِلْكَ  
الْأَشْيَاءِ وَعَنَاصِرِ هَذِهِ الْمَعَارِفِ. يُسَمُّونَهَا بِلُغَاتِهِمْ فَتَتَلَقَّفُ  
عَامِّيَاتُنَا أَسْمَاءَ مَا يَبْلُغُنَا مِنْهَا بِتِلْكَ اللُّغَاتِ وَتَحْمِلُنَا عَلَى  
الرَّطْنِ بِهَا مُخْتَارَةً تَعْرِيبَ اللَّفْظِ الْأَجْنَبِيِّ بِلا اكْتِرَافٍ، فِي  
الْأَغْلَبِ، لِأُصُولِ هَذَا التَّعْرِيبِ وَمُهِمَلَةً مَا قَدْ يُتِيحُهُ اعْتِمَادُ  
الاشْتِقَاقِ وَمَا يَفْتَرِحُهُ اللُّغَوِيُّونَ. فَإِنَّ الْعَامِّيَّاتِ تَهْضُمُ  
الْحِجَارَةَ وَإِنَّ سَطْوَةَ الْحَضَارَةِ الْغَالِبَةِ لَا يَعْسُرُ عَلَيْهَا أَنْ  
تَجْتَاحَ سُلْطَةَ لُغَوِيٍّ يَطْلُعُ بِفَتَاوَى قَلٍّ أَنْ تَسْتَوْقِفَ أَحَدًا.  
يَزِيدُ مِنْ سُهولةِ الاجْتِيَاكِ أَنْ مَرَجِعِيَّاتِ الْفَتَوَى كَثِيرَةٌ  
مُخْتَلِفَةٌ الْمَشَارِبِ إِذِ السُّلْطَةُ فِي الْجَمَاعَةِ اللُّغَوِيَّةِ، وَهِيَ  
سُلْطَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ بَحْتَةٌ، بِالضَّرُورَةِ، ظَاهِرَةٌ التَّهَالُكِ وَالتَّبَدُّدِ عَلَى  
غِرَارِ السُّلْطَاتِ الْمَعْنَوِيَّةِ كُلِّهَا فِي أَقْطَارِ النَّاظِقِينَ بِالضَّادِ.

(٣) فِي الْمُبَارَزَةِ الْمُتَمَادِيَةِ مَا بَيْنَ الْفُصْحَى وَالْعَامِّيَّاتِ:  
رَصَدْتُ مَا سَمَّيْتُهُ «جَلَاءُ الْفُصْحَى عَنْ مَنَاطِقِ الْمُشَافَهَةِ».  
وَلَا تُسْتَشْنَى مِنْ هَذَا الْجَلَاءِ مَنَابِرُ كَانَتْ إِلَى أَمْسٍ **حَكْرًا**  
عَلَى الْفُصْحَى بَيْنَهَا مَنَابِرُ التَّدْرِيسِ وَمَنَابِرُ الْخُطَابَةِ بِمَا  
فِيهِ تَدْرِيسُ اللَّغَةِ نَفْسِهَا وَبِمَا فِيهَا خُطَابَةٌ سَدَنَةِ الدِّينِ  
الَّذِينَ كَانُوا يُعَدُّونَ دُخْرًا لِلْفُصْحَى وَحُصْنًا لِلْفَصَاحَةِ. وَلَقَدْ

جَهَدْتُ فِي إِخْصَاءِ الْعَوَامِلِ الَّتِي آلَتْ إِلَى تَكْرِيسِ هَذِهِ  
الْحَالِ وَأَوَّلُهَا هُبُوطُ سَوِيَّةِ التَّعْلِيمِ كُلِّهِ مَعَ سَوِيَّةِ الْمُعَلِّمِينَ  
بِفِعْلِ مِنَ التَّحَقُّقِ الْوَاسِعِ النِّطَاقِ لِإِدِمُقْرَاطِيَّةِ التَّعْلِيمِ ثُمَّ  
هُبُوطُ مَقَامِ الْمَعْرِفَةِ اللَّغَوِيَّةِ فِي هَرَمِ الْمَعَارِفِ الْمُتَاحَةِ  
بِفِعْلِ مِنْ ذَوَاءِ الْقِيَمَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ لِمَا تُتَبَحُّ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ  
أَدَاءَهُ مِنْ وَظَائِفٍ. ثُمَّ كَانَ أَنْ اسْتَوْقَفَنِي مُؤَخَّرًا مَا نُعَايْنُهُ  
أَوْ نُزَاوِلُهُ مِنْ رَوَاجٍ جَدِيدٍ لِلْعَامِّيَّاتِ فِي الْكِتَابَةِ. وَهَذَا  
رَوَاجٌ نَعْلَمُ أَنَّ بَوَادِرَهُ كَانَتْ مِثْلَهُ فِي نُصُوصِ الْمَسْرُوحِ  
وَالسِّينَمَا وَفِي النُّصُوصِ الْمُدَاعَاةِ أَوْ الْمُتَلَفِّزَةِ وَفِي الرِّوَايَاتِ  
وَأَنَّ شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ وَقَبْلَهَا الْبَرِيدُ الْإِلِكْتِرُونِي قَدْ عَزَزَتْهُ  
أَيَّمَا تَعْزِيزٍ. لَا أَرَى مُوجِبًا لِلدُّعْرِ فِي هَذَا الْإِنْتِشَارِ، وَقَدْ  
كَتَبْتُ بِالْعَامِّيَّةِ بَيْنَ حِينٍ وَآخَرَ شَيْئًا مِنَ الشَّعْرِ وَشَيْئًا مِنَ  
النَّثْرِ وَنَشَرْتُ مَا كَتَبْتُ. وَعِنْدِي أَنَّ الدُّعْرَ لَدَى مُعَايَنَةِ هَذَا  
النُّوعِ مِنَ الظَّوَاهِرِ إِنَّمَا هُوَ دُعْرٌ مِنَ الْحَيَاةِ نَفْسِهَا. وَكُنْتُ  
وَلَا أَزَالُ أَدْعُو إِلَى اعْتِبَارِ الْعَامِّيَّاتِ مُسْتَوَى بَيْنَ مُسْتَوَايَاتِ  
فِي اللُّغَةِ الْوَاحِدَةِ حَقُّهُ أَنْ يُدْرَسَ وَأَنْ تُفَرَّدَ لَهُ مَعَاجِمُ  
خَاصَّةٌ وَحَيِّزَاتٌ فِي الْمَعَاجِمِ الْكُبْرَى. فَلَيْسَ هَذَا بِدَعَا بَلْ  
هُوَ الْمُتَّبَعُ فِي لُغَاتِ الْعَالَمِ الْكُبْرَى وَهُوَ الْمُتَّبَعُ أَيْضًا،  
وَلَوْ بِتَحْفُظٍ، فِي الْكُبْرِيَّاتِ مِنْ مَعَاجِمِ مَا نُسَمِّيهِ عَصَرَ  
النَّهْضَةِ، فَتَرَاهَا تُثَبِّتُ اللَّفْظَ الْعَامِّيَّ وَتَصِفُهُ بِالْعَامِّيِّ. هَذَا

تَوَجَّهَ لَا يُفْضِي الْبَتَّةَ إِلَى اسْتِبْعَادِ التَّفَكِيرِ فِي سُبُلٍ تُشَقُّ  
إِلَى النُّهُوضِ بِالْفُصْحَى وَالِدِفَاعِ عَنْهَا وَإِلَى إِصْلَاحِ تَعْلِيمِهَا  
وَتَيْسِيرِ تَعْلُمِهَا وَتَقْرِيبِهَا مِنْ حَاجَاتِ الْبَشَرِ. فَالْفُصْحَى حَيَّةٌ  
نَابِضَةٌ وَلَهَا سِيرَةٌ طَوِيلَةٌ فِي إِصْلَاحِ نَفْسِهَا. وَقَدْ دَافَعَ عَنْهَا  
الْقُرْآنُ بِلا رَيْبٍ وَتَرَاثُ الْإِسْلَامِ عَلَى الْأَعَمِّ وَمَا تَنَاسَلَ بِهَا مِنْ  
تُرَاثٍ ضَخْمٍ فِي الشِّعْرِ وَالنَّثْرِ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَبْوَابِ. وَلَكِنْ  
دَافَعَ عَنْهَا، فِي الزَّمَنِ الْأَخِيرِ، شُعُورُ قَوْمِيٍّ هِيَ عِمَادُهُ أَيْضًا  
وَمَا تَرَعَاهُ مِنْ وَحْدَةٍ لِسُوقِ الْكَلَامِ بَيْنَ الْمُحِيطِ وَالْخَلِيجِ.  
دَافَعَتْ عَنْهَا الصَّحَافَةُ وَالْأَدَبُ الْعَصْرِيُّ أَيْضًا وَجَعَلَهَا غَيْرَ  
مَا كَانَتْ وَمَا فَتِنَتْ لُغَتُهُمَا الْأُولَى وَلُغَةُ الْقَانُونِ وَسَائِرِ  
الْمَعَارِفِ الْمُدَوَّنَةِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مَوَاطِنُ لَا تَبْدُو الْفُصْحَى  
مُقْبَلَةً عَلَى الزَّوَالِ عَنْهَا. وَإِنَّمَا الْقَصْدُ أَنَّ الْفُصْحَى لَا يُدَافَعُ  
عَنْهَا فِي وَجْهِ الْعَامِّيَّاتِ بَلْ فِي وَجْهِ الْجَهْلِ بِمُعْجَمِهَا  
وَقَوَاعِدِهَا وَبُتْرَانِهَا وَبِطَاقَاتِهَا الْمَعْرِفِيَّةِ وَالْجَمَالِيَّةِ. وَقَدْ  
كُنْتُ شَدَّدْتُ فِي وَرَقَةٍ ضَافِيَةٍ عَلَى أَنَّ تَعْلَمَ اللُّغَةَ مُتَّصِلٌ  
جِدًّا بِمَا يَنْوِطُهُ الْمُجْتَمَعُ بِهَا مِنْ قِيَمَةٍ، عَلَى اخْتِلَافِ وُجُوهِ  
الْقِيَمَةِ، وَأُورَدْتُ مُقْتَرَحَاتٍ لِتَحْسِينِ تَعْلَمِ الْفُصْحَى لَا  
تَفْتَرِضُ مَنَاطِحَهَا الْعَامِّيَّاتِ وَلَا اللُّغَاتِ الْأَجْنَبِيَّةِ الْمُعْتَمَدَةَ  
فِي مَدَارِسِنَا... وَهَذَا، فِي كُلِّ حَالٍ، حَدِيثٌ يَطُولُ.

(٤) وَمَا دُمْنَا قَدْ ذَكَرْنَا تَعْزِيزَ الْفُصْحَى وَتَيْسِيرَ تَعْلُمِهَا

فَلأَشْرُ إِلَى أَنِّي أَبْرَزْتُ، مُؤَخَّرًا، فِدَا حَةَ الْعَيْبِ الَّذِي  
خَلَفَهُ فِي الْكِتَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ اسْتِبْعَادُ مَا يُسَمَّى «الْحَرَكَاتِ»  
أَيِ الصَّوَائِتِ الْقَصِيرَةِ مِنَ النُّصُوصِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَطْبُوعَةِ.  
هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَنْزَلَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ اعْتِبَارُ الْكُلْفَةِ التِّجَارِيَّةِ وَطَلَبُ  
السُّرْعَةِ فِي الْإِنْجَازِ. لَا يَزَالُ الْقُرْآنُ يُطْبَعُ مُحَرَّكًَا. وَهَذَا أَمْرٌ  
يَفْرِضُ نَفْسَهُ جُزْئِيًّا فِي طِبَاعَةِ الْمَعَاجِمِ أَيْضًا. وَلَكِنَّ دَوْرَ  
نَشْرِ عَرِيقَةٍ كَانَتْ، إِلَى عَهْدٍ لَا أَعْرِفُ مَتَى أَفَلَ بِالصُّبُطِ،  
تَطْبَعُ دَوَاوِينَ مِنَ الثَّرَاثِ الشَّعْرِيِّ وَكُتُبًا مُخْتَلِفَةً أُخْرَى عَلَى  
هَذِهِ الشَّكْلَةِ نَفْسِهَا. وَعِنْدِي طَبْعَةٌ مِصْرِيَّةٌ رَائِعَةٌ لِمُقَدِّمَةِ  
ابْنِ خَلْدُونٍ أَظْنُهَا تَرْقَى إِلَى أَوَائِلِ الْقَرْنِ الْمَاضِي مُحَرَّكَةً  
حَرْفًا حَرْفًا. وَقَدْ اسْتَعَادَتْ هَذَا التَّقْلِيدَ الْحَمِيدَ، قَبْلَ أَعْوَامٍ،  
دَارُ بَيْرُوتِيَّةٌ رَفِيعَةُ الْعِلْمِ وَالذَّوْقِ هِيَ دَارُ الْجَدِيدِ. وَلَكِنَّ  
أَرْهَقَتِهَا الْمُنَافَسَةُ غَيْرُ الْمُنْصِفَةِ، فَضَلَّ عَنْ الْكَسَادِ الْعَامِّ،  
فَاضْطَرَّتْ إِلَى التَّخَفُّفِ مِنْ هَذَا الْهَمِّ أَوْ مِنْ مُعْظَمِهِ.  
وَالْحَالُ أَنَّ غِيَابَ الصَّوَائِتِ عَنِ الْمَطْبُوعِ يَقَعُ عَلَيْهِ مُعْظَمُ  
الْمَسْئُولِيَّةِ عَنْ تَهْمَةِ الصُّعُوبَةِ الِاسْتِثْنَائِيَّةِ الَّتِي تُرْمَى بِهَا  
الْعَرَبِيَّةُ ظُلْمًا. فَلَوِ ائْنَا جِئْنَا بِنَصِّ فَرَنْسِيٍّ قَصِيرٍ، مَثَلًا،  
وَقَصَرْنَا الْأَلْفَاظَ فِيهِ عَلَى صَوَامِتِهَا لَرَاعَنَا أَنَّ قِرَاءَتَهُ بَاتَتْ  
تَمْرِيًّا هَزْلِيًّا أَوْ شَبَهَ مُحَالٍ. وَالْحَالُ ائْنَا نُلْفِي أَنْفُسَنَا حِيَالَ  
هَذَا التَّمْرِينِ نَفْسِهِ تَقْرِيْبًا كُلَّمَا وَقَعَتْ عَيْنُ وَاحِدِنَا عَلَى



نَصٌّ، أَيَّا يَكُنْ، مِنَ النُّصُوصِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي تَعْتَرِضُ سَبِيلَنَا  
أَوْ نَعْتَرِضُ سَبِيلَهَا كُلَّ سَاعَةٍ. أَقُولُ: «تَقْرِيْبًا» لِأَنَّ الصَّوَائِتَ  
الطَّوِيلَةَ تَبْقَى ظَاهِرَةً فِي الْمَطْبُوعِ الْعَرَبِيِّ وَلِأَنَّ اسْتِثْقاقَ  
الْأَلْفَاظِ الْمُخْتَلِفَةِ الْمَوَازِينَ، بِالْعَرَبِيَّةِ، مِنْ مَادَّةٍ وَاحِدَةٍ  
يُسَعِفُ السِّياقَ شَيْئًا مَا فِي بَيَانِ اللَّفْظِ الْمَقْصُودِ مِنْ بَيْنِ  
أَلْفَاظٍ عِدَّةٍ مُحْتَمَلَةٍ. لَكِنَّ هَذَا الْإِسْعَافَ يَبْقَى حَدْسِيًّا  
وَتَبْقَى الصُّعُوبَةُ قَائِمَةً وَالْخَطَأُ وَارِدًا. فَلَوْ أَنَّ الْحَرَكَاتِ  
أُثْبِتَتْ لَانْتَفَى احْتِمَالُ الْخَطَأِ بِمَا فِيهِ الْخَطَأُ الصَّرْفِيُّ أَوْ  
النَّحْوِيُّ وَلَاسْتَحَالَ النَّصُّ، أَيُّ نَصٍّ، إِلَى وَسِيلَةٍ لَتَعْلَمَ قَوَاعِدِ  
اللُّغَةِ أَوْ لَاسْتَذْكَارِهَا. إِلَى ذَلِكَ، يَقْطَعُ التَّحْرِيكُ السَّبِيلَ أَمَامَ  
الْحُجَّةِ الرَّئِيسَةِ لِلْآتَاوُزِكِيِّينَ الْعَرَبِ مِنَ الْقَائِلِينَ بِاعْتِمَادِ  
الْحَرْفِ اللَّاتِينِيِّ: وَهِيَ أَنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَفْهَمَ النَّصَّ الْعَرَبِيَّ  
سَلَفًا لِنَحْسِنَ قِرَاءَتَهُ... فَفِي النَّصِّ الْمُحَرَّكَ يَنْتَفِي احْتِمَالُ  
الْخَلْطِ بَيْنَ الْقَدْرِ وَالْقَدْرِ أَوْ بَيْنَ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ  
أَوْ بَيْنَ الْفِعْلِ وَمَصْدَرِهِ، إلخ... وَهَذِهِ وَغَيْرُهَا وَارِدَةٌ، إِلَى  
هَذَا الْحَدِّ أَوْ ذَاكَ، فِي قِرَاءَةِ النَّصِّ الْعَرَبِيِّ الْمُجَرَّدِ مِنْ  
صَوَائِثِهِ. وَقَدْ أَرَادَ آتَاوُزُكُ، عَلَى الْأَرْجَحِ، فَوْقَ إِرَادَتِهِ إِدْرَاجَ  
تُرْكِيَا الْجَدِيدَةِ فِي أُورُوبَا، بَتَّ الْحَبْلِ الْمُوصُولِ مَا بَيْنَ  
التُّرْكِيَّةِ وَتُرَاثِهَا وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ التُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ عُمُومًا...  
أَقُولُ هَذَا كُلَّهُ فِي وَقْتٍ أَصْبَحَ فِيهِ التَّطَلُّعُ إِلَى بَرْمَجِيَّةٍ

تَتَوَلَّى التَّحْرِيكَ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهَا، بِنَاءً عَلَى تَحْلِيلِ نَحْوِيٍّ  
وَدَلَالِيٍّ لِلنَّصِّ، أَمْرًا بَعِيدًا عَنْ شُبْهَةِ التَّهْوِيمِ أَوْ الْهَذْيَانِ.  
بَلْ إِنَّ نَمَازِجَ مِنْ هَذِهِ الْبَرْمَجِيَّةِ قَدْ أَصْبَحَتْ فِي الْمُتَنَاولِ  
فِعْلًا. فَإِذَا حَصَلَ التَّحْرِيكَ الْآلِيُّ بَقِيَ عَلَى الْمُصَحِّحِ، وَهُوَ  
وَاجِبُ الْوُجُودِ وَالْكَفَاءَةِ فِي كُلِّ حَالٍ، أَنْ يَتَدَارَكَ مَا تَقَعُ  
فِيهِ الْبَرْمَجِيَّةُ مِنْ أَخْطَاءٍ. وَهَذِهِ أَخْطَاءٌ يُفْتَرَضُ، كَمَا هِيَ  
الْحَالُ مَعَ بَرْمَجِيَّاتِ التَّرْجَمَةِ، أَنْ تُصْبِحَ أَقَلُّ وَرُودًا كُلَّمَا  
تَحَسَّنَتِ الْبَرْمَجِيَّةُ.

(٥) ذَكَرْتُ السُّلْطَةَ اللُّغَوِيَّةَ أَغْلَاهُ. وَقَدْ كُنْتُ تَنَاوَلْتُهَا فِي  
مَقَالَةٍ قَصِيرَةٍ وَفِي مَوَاضِعَ مُتَفَرِّقَةٍ مِنْ أَعْمَالٍ أُخْرَى. وَقَبْلَ  
أَسَابِيْعٍ، قَرَأْتُ خَبْرًا **مُفَادَهُ** أَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي  
الْقَاهِرَةِ، وَهُوَ أَوْفَرُ مَجَامِعِنَا هَيْبَةً وَلَعَلَّهُ أَجْلُهَا ثَرَانًا أَيْضًا،  
يَبْتَغِي مِنَ السُّلْطَةِ الْعَامَّةِ أَنْ تُقَرَّ تَشْرِيْعًا يُعَاقِبُ بِغَرَامَاتٍ  
فَادِحَةٍ، بَلْ بِالْحَبْسِ أَيْضًا، مَنْ تُسَوَّلُ لَهُ نَفْسُهُ الْكِتَابَةُ  
بِالْعَامِيَّةِ فِي الصُّحُفِ وَسَائِرِ وَسَائِطِ الْإِعْلَامِ وَالْإِعْلَانِ...  
وَفِي تَرْجَمَةِ الْمُسْلَسَلَاتِ الْمُتَلَفَزَةِ أَيْضًا! هَذَا هَزَلٌ تَقَعُ  
فِيهِ مُؤَسَّسَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِالتَّجَهُمِ عَادَةً! وَقَدْ كُنْتُ أَرَى وَلَا  
أَزَالُ أَنَّ الْإِصْلَاحَ اللُّغَوِيَّ، أَيَّا يَكُنْ، يُفْتَرَحُ وَلَا يُفْرَضُ وَأَنَّ  
عَلَيْهِ أَنْ يُسَايِرَ الْجَارِي فِي الِاسْتِعْمَالِ مُلْتَزِمًا فِي مَا يَقُولُ  
بِهِ حُدُودَ السَّائِغِ وَالْمُمْكِنِ، مُعْتَدًّا بِكَوْنِ الِاسْتِعْمَالِ سَتَبَقَى

كَلِمَتُهُ هِيَ الْعُلْيَا، أَطَاعَ دَوَاعِيَ الْإِصْلَاحِ أَمْ عَصَيْهَا. هَذَا، فِي كُلِّ حَالٍ، شَرْطٌ مُرَجَّحٌ لِإِقْبَالِ مَرَكَزِ الْإِعْلَامِ وَالتَّعْلِيمِ وَالنَّشْرِ عَلَى الْإِصْلَاحِ الْمُرَادِ، إِذْ مِنْهَا، لَا مِنْ الْأَفْرَادِ، يَنْطَلِقُ الْإِصْلَاحُ وَيَنْتَشِرُ. وَقَدْ سَرَّنِي أَنَّ الْأَنْ رِيَّ، الْكَبِيرَ الَّذِي تَعَلَّمْتُ مِنْهُ، ذَاتَ صَيْفٍ، بَعْضَ مَا تَعَلَّمْتُهُ فِي مَيْدَانِ صِنَاعَةِ الْمَعَاجِمِ، أَذْلَى مُؤَخَّرًا، فِي صَدَدِ مَسْأَلَةِ لَحْظِ الْمُؤَنَّثِ الْمَطْرُوحَةِ عَلَى لُغَتِهِ الْفَرَنْسِيَّةِ، بِهَذَا الرَّأْيِ نَفْسِهِ.

(٦) بَقِيَتْ إِشَارَةٌ أُخْرَى إِلَى الْأُسْلُوبِ، أَيَّ إِلَى مُمَارَسَةِ اللُّغَةِ وَالْمَعَارِفِ الْمُتَّصِلَةِ بِهَا، مُمَارَسَةً شَخْصِيَّةً فِي الْكِتَابَةِ. وَقَدْ حَمَلْتَنِي مُنَاسَبَتَانِ عَلَى تَكَرُّسٍ دِرَاسَةٍ لِكَلَامِ الْأَغَانِي عِنْدَ زِيَادِ الرَّحْبَانِي وَأُخْرَى وَضَعْتُهَا بِالْفَرَنْسِيَّةِ، لِأُسْلُوبِ غَسَّانِ تُوَيْنِي. وَهَذَانِ عَمَلَانِ لَا أَجَاوِزُ الْإِشَارَةَ إِلَيْهِمَا هَهُنَا.

•

لَسْتُ فَقِيهًا فِي نَحْوِ الْعَرَبِيَّةِ وَصَرَفِهَا وَلَا بَقِيَ فِي ذَاكِرَتِي مِنْ عُلُومِ الْبَلَاغَةِ وَلَا مِنْ عِلْمِ الْعَرُوضِ سِوَى الْقَلِيلِ الْمُتَنَاسِرِ. أَتَحَيَّرُ أَوْ أَتَرَدَّدُ كَثِيرًا، وَقَدْ أُخْطِئْتُ، فِي مَسَائِلَ تَتَوَالَى مُتَّصِلَةً بِهَذَا أَوْ ذَاكَ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَرَامِيَةِ الْأَطْرَافِ. أَقْرُ بِشِدَّةٍ قُصُورِي وَأَعْرِفُ أَنَّهُ سَيَبْقَى مُلَازِمِي، عَلَى الدَّوَامِ، فَاتَّأَوَّلُ، حِينَ أَفْطَنُ إِلَى جَهْلِي، كِتَابًا أَوْ مُعْجَمًا عَنْ رَفٍّ أَوْ أَسْتَطْلِعُ (وَهَذَا بَاتَ هُوَ الْمُرَجَّحُ فِي الْأَعْوَامِ الْآخِرَةِ)

ما تَعَرِّضُهُ الشَّبَكَةُ. وَالشَّبَكَةُ أَصْبَحَتْ تَعْرِضُ ما يَفِيضُ عَنِ الْحَاجَةِ وَالطَّاقَةِ بِكَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ اللُّغَةِ وَمَعَاجِمِهَا. تَعَلَّمْتُ أَكْثَرَ ما تَعَلَّمْتُ مِنَ الْمُطَالَعَةِ لَا مِنَ الْمَدَارِسِ. تَعَلَّمْتُ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ وَلَعِي بِالْفُصْحَى وَبِنَثَرِهَا وَشِعْرِهَا وَمِنْ مُزَاوَلَةِ الْكِتَابَةِ بِهَا، لَا رَيْبَ. مِنَ الْعَامِّيَّاتِ أَيْضًا وَمِنَ الْفَرَنْسِيَّةِ الَّتِي أَكْتُبُ بِهَا وَأَقْرَأُ كَثِيرًا تَعَلَّمْتُ أُمُورًا مُهِمَّةً تَتَعَلَّقُ بِالْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَى! وَأَسْعَفَنِي، عَلَى التَّخْصِصِ، فِي الزِّيَادَةِ عَلَى ما كُنْتُ أَعْرِفُ وَفِي تَنْظِيمِهِ عَمَلِي مُدَّةَ أَعوامٍ سِتَّةٍ فِي فَرِيقٍ كَانَ عَاكِفًا عَلَى وَضْعِ مُعْجَمٍ فَرَنْسِيٍّ عَرَبِيٍّ لِلتَّلَامِذَةِ. لَمْ يُبْصِرِ الْمُعْجَمُ النُّورَ، مَعَ الْأَسَفِ، لِأَنَّ الْمَرْكَزَ الَّذِي كَانَ مُتَوَلِّيًا مَشْرُوعَهُ وَمَشَارِيعَ عِدَّةٍ أُخْرَى تَعَثَّرَ **وَأَسَدَل** الْعَتَمَةُ عَلَى صَنَادِيقِ الْبُطَاقَاتِ. وَلَكِنِّي كَسَبْتُ، فِي هَذَا الْمَرْكَزِ، عِشْرَةَ الْمَعَاجِمِ يَوْمِيًّا فَضْلًا عَنْ عِشْرَةِ الزَّمَلَاءِ. كَسَبْتُ أَيْضًا أَبْحَاثًا أَجْرَيْتُهَا فِي الْمِضْمَارِ الْمُعْجَمِيِّ، وَلَمْ أُشِرْ إِلَيْهَا أَعْلَاهُ، تَنَاوَلَ بَعْضُهَا تَنْظِيمَ الْمُعْجَمِ اللَّغَوِيِّ وَأَحَدُهَا وَضَعَ مُعْجَمٍ لِعُلُومِ الْقُرْآنِ وَأَخْرَجَهَا صِنَاعَةً مُعْجَمٍ جَدِيدٍ لِمُصْطَلَحِ الْعُلُومِ النَّفْسَانِيَّةِ وَالاجْتِمَاعِيَّةِ. وَقَدْ أَثْبَتُ ما وَجَدْتُ وَجْهًا لِنَشْرِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَبْحَاثِ فِي كِتَابِي اللَّذَيْنِ سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِمَا، وَهِيَ نُصُوصٌ وَغَرَّةٌ بَعْضُ الشَّيْءِ لَا أَنْصَحُ بِقِرَاءَتِهَا غَيْرَ الْمُضْطَرِّ.

هَذَا كُلُّ شَيْءٍ تَقْرِيئًا. وَمَا دَامَ كَلَامِي تَكَرَّرًا كُلُّهُ لِكَلَامِ سَبَقَ، فَلَأَخْتِمَ، مَرَّةً أُخْرَى، بِتَكَرَّرِ قَوْلِ الْقَدَمَاءِ مِنَ النَّسَاحِ الْمَسِيحِيِّينَ، حِينَ كَانَ وَاحِدُهُمْ يَفْرُغُ مِنْ نَسْخِ مَخْطُوطٍ ما: «إِلَى هُنَا أَعَانَنِي اللَّهُ!».

## فِي اللُّغَةِ



## فِي أَنَّ اسْتِوَاءَ تَعْلُمِ اللُّغَاتِ قِيَمَةً مُدْرَكَةً شَرْطٌ لِمُعَالَجَةِ مُشْكَلَاتِهِ (\*)

### وَجَاهَةُ الشَّكْوَى...

تَتَأَزَّرُ شَهَادَاتُ كَثِيرَةٍ فِي تَأْكِيدِ مَا يُعَانِي مِنْهُ طُلَّابُ الْجَامِعَاتِ الْعَرَبِ مِنْ ضَعْفٍ فِي الْكِفَاءَاتِ اللُّغَوِيَّةِ. وَلَا يَجِدُ الْوَاحِدُ مِنْهَا، مَتَى كَانَ مِنْ عَانِي التَّعْلِيمِ الْجَامِعِيِّ عَشْرَاتٍ مِنَ السِّنِينَ وَاسْتَمَعَ إِلَى الطُّلَّابِ يَعْزُضُونَ فِي الصَّفِّ حَصَائِلَ بُحُوثِهِمْ فِي مَسَائِلَ شَتَّى وَقَرَأَ مِنَ الرِّسَائِلِ وَالْأُطْرُوحَاتِ مَا قَرَأَ وَتَابَعَ مِنْ إِعْدَادِ بَعْضِهَا مَا تَابَعَ، مَا يَحْمِلُهُ عَلَى الشَّكِّ فِي وَجَاهَةِ هَذَا التَّأْكِيدِ أَوْ عَلَى الطَّعْنِ فِي وَجَاهَةِ هَذِهِ الشَّكْوَى. مِنْ جِهَتِي، قَرَأْتُ مِنْ أَعْمَالِ الطُّلَّابِ هَذِهِ نَيْفًا وَمِائَةً بَيْنَ رِسَالَةٍ وَأُطْرُوحَةٍ وَهَذَا فِي مَدَّةِ رُبْعِ قَرْنٍ. وَلَمْ أَكُنْ مُشْرِفًا إِلَّا عَلَى الْعَدَدِ الْأَقْلَ مِنْهَا وَكُنْتُ عُضْوًا فِي اللِّجَانِ الَّتِي نَاقَشَتِ الْعَدَدَ الْأَكْثَرَ وَعَرَّضَ عَلَيَّ بَعْضُ أَخِيرٍ مِنْهَا لِلتَّقْوِيمِ أَوْ لِمُجَرَّدِ الْإِطْلَاعِ وَإِبْدَاءِ الرَّأْيِ. وَمَا كُنْتُ مُشْرِفًا عَلَيْهِ قَرَأْتُهُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ فُصُولًا مُتَفَرِّقَةً ثُمَّ أَعْمَالًا تَامَةً. وَكَانَ حَالُ اللُّغَةِ شَاغِلًا ثَابِتًا لِي وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَصْرِفُنِي عَنْ اسْتِيعَابِ مَا يُعْرَضُ فَأُضْطَرُّ إِلَى إِعَادَةِ الْقِرَاءَةِ. قَبْلَ رُبْعِ الْقَرْنِ هَذَا (وَقَدْ مَارَسْتُ فِيهِ التَّدْرِيسَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ حَصْرًا) دَرَسْتُ الْفَلَسَفَةَ بِاللُّغَةِ

(\*) وَرَقَةٌ قُدِّمَتْ فِي «مُؤْتَمَرِ الْمَعْرِفَةِ الْأَوَّلِ» الْمُتَعَقِّدِ بِدُبَيِّ فِي ٢٨ وَ ٢٩ تَشْرِينِ الْأَوَّلِ ٢٠٠٧

الفرنسيّة في الثانويّات، سِنينَ كثيرةً، ودَرَسْتُ التَّرْجَمَةَ وَاللُّغَةَ الْفَرَنْسِيَّةَ  
نَفْسَهَا فِي الثَّانَوِيَّاتِ وَفِي الْجَامِعَةِ وَدَرَسْتُ التَّارِيخَ وَالتَّرْبِيَةَ الْمَدَنِيَّةَ فِي  
الثَّانَوِيَّاتِ. فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ مِنْهُمْ لَمْ أَعَانِهِ مِنْ أَحْوَالِ تِلَامِذَتِنَا وَطُلَّابِنَا مَعَ  
اللُّغَاتِ سِوَى حَالِهِمْ مَعَ لُغَةِ الْعُلُومِ الطَّبِيعِيَّةِ وَالرِّيَاضِيَّاتِ. فَهَذِهِ مَوَادُّ لَا  
نَصِيبَ لِي مِنْهَا يُعْتَدُّ بِهِ. عَلَى أَنَّي لَمْ أَصِلْ – وَلَوْ لِمَا – مُشْكَلَ الْعِلَاقَةِ  
بَيْنَ مُصْطَلَحِهَا الْأَجْنَبِيِّ الْمُنْشَأِ وَمُقَابِلِهِ الْعَرَبِيِّ أَوْ الْمُعَرَّبِ فِي أَثْنَاءِ تَجَرُّبِي  
طَوِيلَةٍ نَسِيًّا فِي الْعَمَلِ الْمُعْجَمِيِّ.

إِلَى هَذَا، أَتَيْتُ لِي الْإِقَامَةُ زَائِرًا فِي جَامِعَاتِ فَرَنْسِيَّةٍ وَمَعَهَا الْعُضُوءُ  
فِي لِحَانِ مُنَاقَشَةٍ لَأُطْرُوحَاتٍ أُعِدَّتْ هُنَاكَ. وَأَتَيْتُ لِي أَيْضًا مُحَاوَرَةً  
طُلَّابِ لُبْنَانِيِّينَ نَعَدُّ الْفَرَنْسِيَّةَ أَوْ الْإِنْكِلِيزِيَّةَ وَسَيَلَتْهُمْ إِلَى اكْتِسَابِ الْمَعَارِفِ  
وَأَنْشَائِهَا أَوْ تَبْلِيغِهَا وَيَسْتَبْقُونَ الْعَرَبِيَّةَ بِمَعَزَلٍ مِنْ هَذَا الْبِنَاقِ بِرَمْتِهِ فَلَا  
يَفْرَؤُونَ فِيهَا إِلَّا اسْتِثْنَاءً وَلَا يَكْتُوبُونَ. فَقَيَّضَ لِي ذَلِكَ كُلُّهُ أَنْ أَتَوَقَّرَ عَلَى  
قُطْبٍ صَالِحٍ لِلْمُقَارَنَةِ: مُقَارَنَةِ الْحَالِ الَّتِي يُقِيمُ عَلَيْهَا هَؤُلَاءِ مَعَ إِحْدَى  
اللُّغَتَيْنِ الْأَجْنَبِيَّتَيْنِ (تُسَعِفُهَا الثَّانِيَّةُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ) بِالْحَالِ الَّتِي  
وَجَدْتُ جُمْهُورَ طَلَبَتِي وَتِلَامِذَتِي مُقِيمِينَ عَلَيْهَا مَعَ الْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ  
مِمَّا يُفْتَرَضُ بِهِمُ الْإِلْمَامُ بِهِ مِنَ اللُّغَاتِ. فَلَمْ يَزِدْنِي ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَّا رُسُوحًا فِي  
الشَّكْوَى وَتَسْلِيمًا بِوَجَاهَةِ أَسْبَابِهَا.

### ...وَصَالَةَ الْجَدْوَى مِنْهَا

مَعَ هَذَا أَرَانِي مُسَلِّمًا أَيْضًا بِصَالَةِ الْجَدْوَى مِنْ هَذِهِ الشَّكْوَى، بَلْ أَيْضًا



بِالضَّرَرِ الْمَعْنَوِيِّ الْمُتَأَتِّي مِنَ الْإِفْرَاطِ فِي تَكَرُّرِهَا. فَهَذَا الْإِفْرَاطُ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ نَفْضًا لِيَدٍ مِنَ الْمَشْكِلةِ وَبَابًا إِلَى الْاسْتِسْلَامِ لَخَطْبٍ يَبْدُو عَصِيًّا عَلَى الْمُعَالَجَةِ. وَلَا تُجَاوِزُ مُوَاجَهَةُ الْمَشْكِلةِ عَلَى مُسْتَوَى الدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا أَنْ تَزِيدَ الْيَأْسَ عُمُقًا. فَحِينَ نَقَعُ فِي عَمَلٍ أُعِدَّ لِنَيْلِ شَهَادَةٍ عُلْيَا عَلَى الضَّالَّةِ فِي رَأْسِ الْمَالِ الْمُعْجَمِيِّ، اللَّغَوِيِّ، فَضْلًا عَنِ الْإِصْطِلَاحِيِّ، وَعَلَى الْجُنُوحِ إِلَى الرِّكَاكَةِ وَالرِّثَاةِ فِي التَّعْبِيرِ وَفِي الْإِنْشَاءِ، فَضْلًا عَنِ الْأَخْطَاءِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ وَالْإِمْلَائِيَّةِ، يُسْقَطُ فِي أَيْدِينَا **وَنَشْعُرُ** أَنَّ أَوَانَ إِصْلَاحِ الْحَالِ قَدْ فَاتَ وَأَنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجِدَ فِي الْبَحْثِ عَنْ مَعْنَى سَلِيمٍ نَفْتَرِضُ وَجُودَهُ افْتِرَاضًا وَرَاءَ الْجُمْلَةِ أَوْ الْفِئْرَةِ السَّقِيمَةِ وَأَنْ نَكْتَفِيَ بِهَذَا الصِّيدِ إِذَا تَيَسَّرَ لَنَا فَلَا **نَسْأَلُ** الطَّالِبَ مَا هُوَ فَوْقَ طَاقَتِهِ. وَقَدْ بَاتَ مُعْتَادًا أَنْ يَلْجَأَ الطُّلَابُ إِلَى مُصَحِّحِينَ لُغَوِيِّينَ. فَيُزِيلُ هَؤُلَاءِ، (وَهُمْ عَادَةً مُتَّفَاوِثُو الْكِفَاءَةِ)، مَا تَيَسَّرَ لَهُمْ إِزَالَتُهُ مِنَ الْأَخْطَاءِ الْمُتَصَدِّرَةِ، (وَهِيَ الصَّرْفِيَّةُ وَالنَّحْوِيَّةُ) - بِمَعْنَى الْإِعْرَابِ - وَالْإِمْلَائِيَّةِ، دُونَ غَيْرِهَا عَادَةً، وَيَتْرَكُونَ مَا تَبَقِيَ مِنْ وَجُوهِ الْخَطَا وَالضَّعْفِ فِي الْعِبَارَةِ، وَهُوَ الْأَهَمُّ فِي الْوَاقِعِ إِذْ هُوَ الْأَشَدُّ تَحَكُّمًا بِمُسْتَوَى الْمَضْمُونِ. فَلَا يَتَجَاوِزُ دَوْرَهُمْ إِصْلَاحَ الْقِشْرَةِ إِذْ يَحْدُ مِنْ هَذَا الدَّوْرِ - بَيْنَ مَا يَحْدُ - هَذَا الْفَصْلُ مَا بَيْنَ الْكِفَاءَةِ اللَّغَوِيَّةِ وَالتَّمَكُّنِ مِنْ مَوْضُوعِ النَّصِّ.

يُعَادِلُ ضَعْفُ الْكِفَاءَةِ اللَّغَوِيَّةِ، عَلَى هَذَا الْمُسْتَوَى مِنَ الدِّرَاسَةِ، فِي حَدِّهِ مِنْ جَوْدَةِ الْأَبْحَاثِ، ضَعْفُ الثَّقَافَةِ الْعَامَّةِ وَضَالَّةُ الْمَعْرِفَةِ بِمَيِّدَانِ التَّخْصُّصِ وَبِأَمِّهَاتِ الْأَعْمَالِ الْمُؤَسَّسَةِ لَهُ وَافْتِقَادَ التَّمَكُّنِ مِنْ مَنَاهِجٍ وَتَقَانَاتٍ لَا بُدَّ مِنْ إِحْسَانِ اسْتِعْمَالِهَا لِتَوْفِيَةِ الْمَوْضُوعِ حَقَّهُ وَإِدْرَاجِهِ فِي إِطَارٍ مَرْجِعِيٍّ بَعِيْنِهِ. فَإِنَّ لِكُلِّ مَنْ هَذِهِ الْعَوْرَاتِ أَثَرَهَا فِي الْإِنْحِطَاطِ بِسَوِيَّةِ الْبَحْثِ وَفِي

إحباط الطموح الذي تستثيره في طويّة الأستاذ والطالب معاً جهود هذا الأخير. وذاك أنّ السنوات تنقضي ولا تتسع لیسد الطالب (وهو غير متفرغ للبحث في معظم الحالات) هذه أو تلك من خلال المشار إليها سداً يعتد به ويعول عليه. فإنّ الوقت المصروف للبحث لا يكفي، مهما يطل، لما يجاوز الإلمام بمصادر الموضوع (دون مراجع الميدان) وللتحقيق الحقلّي (إذا وجد) ثم لمعالجة المعطيات وإخراج البحث في الصورة المقبولة شكلاً. فلا يجيز المشرف لنفسه أن يشترط على الطالب، وقد بلغ هذه المرحلة، استئناف تعلّم المادة من أصله ولا – بالأحرى – تعلّم لغته أو لغة أجنبية تلزمه معرفتها حتى يحسن استنطاق مصادر بحثه ومراجعته أو بعضها. فهذا كله وسواه مما يناظره يبدو، إذ ذاك، مطلباً فات أوانه ويبدو طرحه على الطالب أشبه بالتنكيل.

هذا ولا يزداد مجرب هذه الأحوال إلا غماً حين يفطن إلى أنّ المطالبة بتحسين الإعداد اللغوي للطلاب (ومعه وجوه أخرى من إعدادهم)، في أثناء المراحل السابقة للدراسات العليا، إنما هي مطالبة تعد بانكشاف المشكلات أكثر مما تعد بحلّها. فإنّ الطلاب الذين يواكب أعمالهم وأحوالهم سيُمسي بعضهم معلّمين في المستويات الأخرى من الجامعيّ فما دون. بل إنه يتفق كثيراً أن يكون من اتخذك معلماً قد أصبح هو نفسه معلماً قبل أن يأتي إليك. وليس كثيراً على الله أيضاً أن يكون بعض من خبرت سوء حالهم مع اللغة من مدرّسي هذه الأخيرة، الراسخين في صفوفها من سنين. هكذا ينحو الفخ نحو الإطباق علينا جميعاً شيئاً بعد شيء وتتسع الشقة بيننا وبين الأمل في حلّ أو – على الأقل – في وضع قدّمنا موضعاً

**يَصِحُّ** أَنْ نَعُدَّهُ بِدَايَةِ طَرِيقٍ ... وَذَاكَ أَنَّ التَّعَلَّمَ مُحْتَاجٌ عَادَةً إِلَى مُعَلِّمٍ  
بِخِلَافِ مَا تَزْعُمُهُ طُرُقُ فِي تَعْلِيمِ اللُّغَةِ تُزَيِّنُ لَنَا الاسْتِغْنَاءَ عَنِ الْمُعَلِّمِينَ.  
وَالْمُعَلِّمُونَ يَجِبُ أَنْ يَتَعَلَّمُوا... فَإِنَّ قِيَمَتَهُمْ هِيَ مَا يُحَسِّنُونَهُ بَعْدَ التَّعَلُّمِ.  
وَلَيْسَ ثَمَّةَ مَا لَا يُتَعَلَّمُ – عَلَى قَوْلِ الْقَائِلِ – إِلَّا الْجَهْلُ!...

### جَذْرُ الْمَشْكِلةِ

لَا رَيْبَ فِي سُوءِ حَالِنَا إِذَنْ وَلَا فِي وَجَاهَةِ شَكْوَانَا. غَيْرَ أَنَّ الدَّهَابَ إِلَى حَدِّ  
الْقَوْلِ بِتَعَذُّرِ الْخُرُوجِ مِنْهَا ذَهَابٌ لَا تُجِيزُهُ أَبْحَاثُ كَثِيرَةٌ عَنِ الْمَخَارِجِ أَجْرَاهَا  
أَقْرَانُ لَنَا وَاعُونَ لِمَا نَحْنُ فِيهِ وَمُعْتَنُونَ بِاجْتِرَاحِ الْعِلَاجِ أَكْثَرَ مِنْ اغْتِنَائِهِمْ  
بِاجْتِرَارِ الشَّكْوَى. هَؤُلَاءِ جَمَعُوا مُعْطِيَاتٍ وَتَوَصَّلُوا إِلَى تَشْخِصَاتٍ وَقَدَّمُوا  
مُقْتَرَحَاتٍ تَرَكَّزَتْ فِي مُعْظَمِهَا عَلَى تَعْلِيمِ اللُّغَاتِ وَمَنَاهَجِهِ وَطَرَائِقِهِ وَكُتِبَتْ.  
فَكَانَ أَنَّهُمْ عَايَنُوا الْمَشْكِلاتِ حَيْثُ تَظْهَرُ مُبَاشَرَةً لِلْعَيَانِ وَجَهْدُوا لِتَعْقُبِ  
تَفَرُّعَاتِهَا الْحَسِّيَّةِ وَلِتَصْنِيفِهَا وَلِلتَوْصِيَةِ بِإِجْرَاءَاتٍ مُجْمَلَةٍ لِلْمُعَالَجَةِ تَتَنَاولُ  
جَذْعَ الْمَشْكِلةِ وَبِأُخْرَى مُفْصَلَةٍ تَتَنَاولُ تَفْصِيلَاتٍ مِنْهَا كَبِيرَةً وَصَغِيرَةً. وَهَذَا  
كُلُّهُ فِي مَحَلِّهِ وَبَعْضُهُ إِسْهَامَاتٌ قِيَمَةٌ لِلْغَايَةِ فِي بَابِهَا وَيَكْفِي بَعْضُهُ الْآخَرَ  
أَنَّهُ مَثَارٌ لِلرَّدِّ وَالْمُنَاقَشَةِ. فَلَا بُدَّ إِذَنْ مِنَ الْعُودَةِ إِلَى هَذَا كُلِّهِ إِرْشَادًا لِكُلِّ  
عَمَلٍ بَيْنَ يَدَيْ تَعْلِيمِ اللُّغَةِ أَوْ لِكُلِّ تَدَخُّلٍ فِيهِ يَبْتَغِي إِصْلَاحَهُ.

عَلَى أَنَّنَا نَرَى، قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى هَذَا الصَّعِيدِ، أَنَّ مُشْكِلاتِ الْكِفَاءَةِ اللُّغَوِيَّةِ  
وَإِكْتِسَابِهَا لَهَا جَذْرٌ يَتَعَيَّنُ عَلَيْنَا الْكَشْفُ عَنْهُ قَبْلَ تَفْصِيلِ النَّظَرِ فِي مَا  
يُمْكِنُ عَمَلُهُ لِلْجَذْعِ وَلِلْفُرُوعِ. وَلِهَذَا الْجَذْرُ، فِي كُلِّ حَالٍ، إِجْرَاءَاتٌ تُنَاسِبُهُ

خاصّةً، فلا بدّ من تعيّنِها. وهي حين تتخذُ لن تكون بلا أثرٍ في الجذع وفي الفروع وفي ما يستوجبُه ذاك وهذه من إجراءات. على أنّه لا بدّ من الإشارة، بادئ بدءٍ، إلى أنّ ما نُسَمِّيه جذراً إنّما يستحقُّ هذا الاسمَ باعتبارِ موقعه من المشكلة برمتها وليسَ باعتبارِ أسبقيةِ زمنيّةٍ له، أيّاً يكن مداهها، على الجذع وعلى الفروع. بل إنّ هذا الجذع مُفترَق، في وضع المشكلة الراهن، باللحظة التي نحن فيها. فهو وليدُها وهو محدّدٌ فيها لعلاقتنا باللغات وبمعرفتها. هذا الجذع نفترِجُ له اسماً «قيمة اللّغة» أو، بالأحرى، تمثّلنا لهذه القيمة في مرحلةٍ يصعبُ التّأريخُ الدقيقُ لبدئها ولكيها قد لا تُجاوِزُ العُقودَ الأربعة الأخيرة: وهي العقودُ التي شهدت تراخي «المدّ القومي» العربيّ وتعثُّره ثمّ وُصوله، اليوم، إلى ما يُشبه الاضمحلال.

وليؤدّن لي (مع ما في هذا النوع الشخصي من الإشارات من حرجٍ تريدُ منه عُموميّة المسألة المطروحة) بالعودة إلى نشأتي ونشأة جيلي إيضاحاً، من طريقِ المقارنة، لما أُرْمِي إليه من التّشديد، قبل الغوص في تفاصيلِ المُشكِـل الـراهنِ المُتعلّقِ بالكفاءة اللّغويّة، على ما سمّيته قيمة اللّغة وتمثّلنا لهذه القيمة. فقد كان ماثلاً في تضاعيف هذه النشأة موقِف من اللّغة ومن إحسانِ استعمالاتها نطقاً وإنشاءً مُختلفاً جدّاً عن ذاك الذي نُعاينه عند نشأتنا اليوم. كان هذا الموقِف، في واقع الحال، موقِفَيْن متآزريّين: موقِفاً من العربيّة الفصحى وآخر من اللّغة الأجنبيّة، وكانت هذه، في حالي، هي الفرنسيّة (لأنّ تعلّمي للإنكليزيّة جاء متأخراً نسبياً ومتقطّعا إلى مراحل، ولا يزال جارياً، بمعنى ما، حتّى اليوم). ولم يكن لكلّ من الموقِفَيْن صيغة واحدة ولكن كانت له، في ما وراء اختلاف الصيغ

وَتَنَاقُضُهَا، دَلَالَةٌ عَمِيقَةٌ وَاحِدَةٌ. وَذَلِكَ أَنَّ الْمَعْرِفَةَ اللُّغَوِيَّةَ كَانَتْ تُمَثِّلُ، بَيْنَ مَا يَبْتَغِي الْمُتَعَلِّمُ إِدْرَاكَهُ، قِيَمَةً عَظِيمَةً مُتَصَدِّرةً.

### الْمَعْرِفَةُ بِمَا هِيَ انْتِمَاءٌ

فِي مَا خَصَّ الْعَرَبِيَّةَ الْفُصْحَى، كَانَتْ تِلْكَ الْمَعْرِفَةُ تَتَقَدَّمُ إِلَى الصَّدَارَةِ عَلَى أَنَّهَا مَعْرِفَةُ انْتِسَابٍ أَوْ انْتِمَاءٍ يُظْهِرُهُ حُسْنُ الاسْتِعْمَالِ وَلَيْسَتْ مَعْرِفَةً اسْتِعْمَالٍ وَحَسْبُ. فَكَانَ يُنْظَرُ إِلَى الْفُصْحَى عَلَى أَنَّهَا شَيْءٌ نَفِيسٌ نَنْتَهِي إِلَى اكْتِسَابِهِ بِالْجُهْدِ الْمُنَاسِبِ ثُمَّ يُصْبِحُ شَبَهُ ثَابِتٍ شَأْنِ هَيْئَتِنَا الْجِسْمَانِيَّةِ وَنَحْنُ نَتَقَدَّمُ إِلَى سِنِّ الرُّشْدِ أَوْ شَأْنِ الْمِهْنَةِ الَّتِي نَسْعَى إِلَى اعْتِمَادِهَا لِأَنْفُسِنَا وَالتَّبَرُّيزِ فِي سَلَكِهَا. كَانَتْ مَعْرِفَةُ الْفُصْحَى انْتِسَابًا إِلَى مَرْتَبَةِ الصَّفْوَةِ مِنْ جَمَاعَةٍ وَمِنْ حَضَارَةٍ وَمِيزَةٍ نَبْزُ بِهَا أَقْرَانَنَا، مِنْ جِهَةٍ، وَنُبَاهِي بِهَا، مِنَ الْجِهَةِ الْأُخْرَى، غُرَبَاءَ عَنَّا نَحْسُدُهُمْ أَوْ نَخْشَاهُمْ لِأَسْبَابٍ كَانَتْ عَلَمُنَا بِهَا عِلْمًا تَقْرِيبيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ مَفَاعِيلُهُ النَّفْسِيَّةُ قَاطِعَةً.

وَكَانَ هَذَا الطُّمُوحُ يَنْعَكِسُ عَلَى عِلَاقَتِنَا بِاللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ. فَهَذِهِ كَانَتْ مَدْخَلَنَا الصَّعْبَ إِلَى حَرَمِ أَوْلَئِكَ الْغُرَبَاءِ وَمَضَعَدَنَا إِلَى مَصَافِّ لَهُمْ كَانَتْ تَتَرَاءَى لَنَا أَرْفَعَ مِنْ مَصَافِّنَا وَكَانَ تَطَلُّعُنَا إِلَيْهَا يُوَافِقُ مَا يَقُولُهُ ابْنُ خَلْدُونَ عَنْ تَمَثُّلِ الْمَغْلُوبِ بِالْغَالِبِ. كُنَّا مُسْتَعِدِّينَ لِمُفَاخَرَةِ الْأَجْنَبِيِّ بِلُغَتِنَا بَعْدَ أَنْ نُنْزِعَ هَذِهِ الْأَخِيرَةَ عَنْ مَقَاصِدِ الْبَشَرِ الْأَحْيَاءِ فَتَبَدُّوْا لَنَا شَبَكَةً حَرِيرٍ فَاخِرَةً أَوْ عِقْدًا نَفِيسًا لِبِدَائِعِ الْمَوْتِ وَنَكَادُ أَنْ نَعُدَّهَا جَمَالًا بَحْتًا نَرَى الْوَحْيَ رَأْسَ مَا يَلِيقُ لِتَجْسِيدِهِ وَعَرْضِهِ. وَأَمَّا أَنْ تَصْلُحَ بِهِذِهِ اللُّغَةُ أُمُورُنَا

وَأَنْ يَنْجَلِيَ بِهَا هَوَانُنَا فِي عَالَمِ الْحَاضِرِ فَكَانَ مُجَرَّدَ وَعْدٍ نَقْطَعُهُ لِأَنْفُسِنَا مِنْ غَيْرِ أَنْ نُبْصِرَ سَبِيلًا حَسِيًّا لَهُ إِلَى النِّفَازِ.

وَفِي كُلِّ حَالٍ، كَانَتْ حَاجَتُنَا مَاسَّةً، فِي الْحَاضِرِ، إِلَى تَعَرُّفِ اللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ. فَهَذِهِ كَانَتْ جَادَتُنَا الْمُؤَقَّتَةَ، فِي الْأَقْل، إِلَى عَالَمٍ لَا يُهَيِّنُنَا فِيهِ جَهْلُنَا بِعَوَامِلِ السَّيْطَرَةِ عَلَيْهِ. عَلَى أَنَّ مِنَ الْمُبَالَغَةِ الرَّعْمُ أَنَّ عَلَاقَتَنَا بِاللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ كَانَ يَسْتَعْرِفُهَا تَطَلُّبُ الْغَلْبَةِ وَأَنَّهَا كَانَتْ مُجَرَّدَ قِتَالٍ لِأَصْحَابِهَا بِسِلَاحِهِمْ. فَالَّذِينَ كَانُوا يَرَوْنَهَا عَلَى هَذِهِ الشَّكْلِ، كَانُوا يُبَكِّرُونَ إِلَى الانْصِرَافِ عَنْهَا فِي الْغَالِبِ أَوْ يَكْتَفُونَ مِنْهَا بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ تَرْفُعُهُمْ مِنْ صَفٍّ إِلَى صَفٍّ. فَإِذَا خَرَجُوا مِنَ الْمَدْرَسَةِ إِلَى الْجَامِعَةِ أَوْ إِلَى غَيْرِهَا رَاحُوا يَنْسُونُ مَا حَصَلُوهُ مِنْ تِلْكَ اللُّغَةِ أَوْ بِهَا. وَأَمَّا الَّذِينَ كَانَتْ جُهُودُهُمْ تُؤْتِي، فِي هَذَا الْمِضْمَارِ، ثِمَارًا حَسَنَةً، فَكَثِيرًا مَا كَانَتْ اللُّغَةُ الْأَجْنَبِيَّةُ تَسْتَأْنِسُهُمْ فَيَرَوْحُونَ يَسْتَزِيدُونَ مِنْ مَعْرِفَتِهَا وَيُوْغِلُونَ فِي عَوَالِمِهَا مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى هَذِهِ الْعَوَالِمِ سَبِيلًا. وَغَنِيَّ عَنِ الْقَوْلِ أَنَّهُ كَانَتْ لِبَعْضِنَا (وَأَشِيرُ هُنَا إِلَى اللَّبْنَانِيِّينَ خُصُوصًا) عَصِيَّاتٌ قَوِيَّةٌ خَاصَّةٌ، دِينِيَّةٌ فِي مَنْشَأِهَا، تَنَاقُ بِهِمْ عَنْ عَصِيَّةِ الْعُرُوبَةِ وَتَمِيلُ بِهِمْ إِلَى التَّوَجُّسِ مِنْ تَمَاهِيهَا وَالْإِسْلَامِ، فَتُسَلِّمُهُمْ قَلْبًا وَقَالِبًا إِلَى عَالَمِ اللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ، بِأَصْنَافٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنْ قِيَمِهِ الْمُجْمَلَةِ تَحْتَ اسْمِ «الْحَدَاثَةِ»، وَلَيْسَ إِلَى قِيَمِهِ اللُّغَوِيَّةِ وَحْدَهَا. هَؤُلَاءِ كَانَتْ الْأَجْنَبِيَّةُ لُغَةً أُمِّهِمْ أَوْ بِمِثَابَتِهَا، وَكَانَ ذَلِكَ، فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ لَا فِي كُلِّهَا، مَصْدَرَ جَفْوَةٍ مُزْمَنَةٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَرَبِيَّةِ: فَصَحَاها فِي الْأَقْل.

إِذَا الْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَى وَاللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ **كَلَّتِيهِمَا** إِذَنْ، كَانَتْ مَشَاعِرُ جِيلِنَا كُلِّهَا مَحْفُوفَةً بِأَشَدِّ الْإِتْبَاسِ. وَلِذَا كَانَتْ قَابِلَةً لِحَرَكَةٍ بِنْدُولِيَّةٍ دَائِيَّةٍ

وَلِتَعْلُقَ حَائِرٍ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَفْرَادِ، بِهِذَا أَوْ بِذَاكَ مِنْ طَرَفِي الْقَوْسِ  
الَّتِي تَرُسُّهَا حَرَكَةُ الْبِنْدُولِ. فَقَدْ كَانَ الْوَاحِدُ مِنَّا يُغَلِّبُ النُّفُورَ مِنَ اللُّغَةِ  
الْأَجْنَبِيَّةِ فِيمَا يُغَلِّبُ الْآخَرَ الْإِصْرَارَ عَلَى إِنْتِقَانِهَا. وَلَمْ يَكُنْ مُسْتَبْعَدًا أَنَّ  
يُشَبِّهَ النُّفُورَ مَرَأَى الْحِصْرِمِ فِي حَلَبٍ وَلَا أَنَّ يُشَبِّهَ الْإِصْرَارَ مُجَرَّدَ الْخُضُوعِ  
الدَّلِيلِ لِجَاذِبِيَّةِ مَغْنَاطِيْسٍ غَلَّابٍ. وَلَا يَعْنِي الْأَطْمِئْنَانُ إِلَى عِلَاقَةِ الرَّحِمِ  
بِالْفُصْحَى وَلَا التَّعَلُّقُ الْمُسْتَمِيتُ بِرِكَابِ اللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ أَنَّ الْحُطُوظَ مِنْ  
إِنْتِقَانِهِمَا كَانَتْ تَتَسَاوَى بَيْنَ الْأَفْرَادِ وَلَا أَنَّ هَذَا الْإِنْتِقَانَ كَانَ يَتَيَسَّرُ فِعْلًا  
لِكَثْرَةِ مَنْ هُوَلاء. فَإِنَّ لِنْتِقَانِ هَذِهِ أَوْ تِلْكَ مِنَ اللَّغَتَيْنِ شُرُوطًا لَا تَسْتَغْرِقُهَا  
الرَّغْبَةُ الْمُجَرَّدَةُ فِيهِ. لَا مَرَاءً، مَعَ ذَلِكَ، فِي أَنَّ هَذِهِ الرَّغْبَةَ النَّاجِمَةَ مِنْ  
اعْتِبَارِ الْمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ قِيَمَةً تَنْضَافُ إِلَى الْفَرْدِ الْمَعْنِيِّ بِالتَّعَلُّمِ وَإِلَى  
الْجَمَاعَةِ فِي آنٍ، كَانَتْ هِيَ الْمُنْطَلَقَ وَالْمُحَرِّكَ لِجُهْدِ الْمُتَعَلِّمِ، فِي  
الْمَدْرَسَةِ وَبَعْدَهَا، وَكَانَتْ أُمُّ الْحُطُوظِ فِي تَجْوِيدِ مَعْرِفَتِهِ بِلُغَةِ الْأُمِّ أَوْ  
بِاللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ أَوْ بِكِلْتَاهُمَا فِي حَالَاتٍ بَقِيَتْ نَادِرَةً.

### مِنِ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْأَسْتِعْمَالِ

الْيَوْمَ وَقَبْلَ الْيَوْمِ بَزَمَنٍ أَصْبَحَ لَا يُعَدُّ قَصِيرًا، مَالَتْ الدَّوَافِعُ إِلَى تَعْرِفِ  
اللُّغَاتِ إِلَى الرُّسُوِّ عَلَى الْقِيَمَةِ الْأَسْتِعْمَالِيَّةِ أَوَّلًا وَتَضَاعَلَ كَثِيرًا قِسْطُ الْقِيَمَةِ  
الْإِنْتِمَائِيَّةِ مِنْ تَوَلِيدِ تِلْكَ الدَّوَافِعِ. وَمِنَ الْخَطَلِ الرَّعْمُ أَنَّ الْإِسْلَامَ وَاسْتِوَاءَهُ  
مُجَدَّدًا مَوْثَلٌ هُوِيَّةٌ جَامِعَةٌ لِمُسْلِمِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ (وَلِغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
أَيْضًا) يَعْوِضَانِ مَا ذَهَبَ بِهِ خِذْلَانُ «الْعُرُوبَةِ» مِنْ دَوَاعٍ إِلَى مَعْرِفَةِ الْفُصْحَى  
حَقَّ مَعْرِفَتِهَا وَإِلَى الْأَخْذِ بِنَاصِرِهَا فِي مُوَاجَهَةِ الصُّغُوطِ الَّتِي يُحَاصِرُهَا بِهَا

عَالَمُ الْيَوْمِ. نُرَدُّ كَثِيرًا أَنَّ الْعَرَبِيَّةَ لُغَةُ الْقُرْآنِ وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَفِظَهَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا فِي وَجْهِ عَوَامِلِ الْإِنْدِثَارِ. هَذَا صَحِيحٌ وَلَكِنَّ التَّغْوِيلَ عَلَيْهِ وَحْدَهُ لَا يَمْنَعُ أَنْ تَنْزَوِيَ الْفُصْحَى فِي دَائِرَةِ عُلُومِ الدِّينِ وَعُلَمَائِهِ إِذَا لَمْ تَصْمُدْ دَوَاعٍ أُخْرَى قَوِيَّةً إِلَى حِفْظِهَا وَنَمَائِهَا فِي مَا يَتَعَدَّى هَذِهِ الدَّائِرَةَ. وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهَا تَقْرِيْبًا فِي قُرُونِ الْعُزْلَةِ الَّتِي اِمْتَدَّتْ بَيْنَ نِهَايَةِ الْحَمَلَاتِ الصَّلِيبِيَّةِ وَمَا نُسَمِّيهِ عَصْرَ النَّهْضَةِ وَقَدْ بَدَأَ مَعَ بَدْءِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ تَقْرِيْبًا أَيْضًا. ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ هِيَ حَالُهَا الْيَوْمَ أَيْضًا وَأَمْسٍ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ. وَنَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْاِخْتِصَارَ فِي إَعْدَادِ رِجَالِ الدِّينِ وَوُضُوعِ مَنْطِقِ التَّعْلِيمِ الْجَمَاهِيرِيِّ إِلَى الْمَدَارِسِ الَّتِي تُعَدُّهُمْ قَدْ تَضَاعَفَ مَعَ أَثَرِ الْإِعْلَامِ الْجَمَاهِيرِيِّ الَّذِي أَشْرَعَتْ لَهُمْ مَنَابِرُهُ وَشَاشَاتُهُ وَمَعَ ضُلُوعِ كَثِيرِينَ مِنْهُمْ فِي الدَّعْوَةِ السِّيَاسِيَّةِ، فَانْتَمَرَ هَذَا التَّضَافُرُ تَرَدُّدًا لِفُضْحَاهُمْ وَجُنُوحًا مِنْ جَانِبِ أَكْثَرِهِمْ إِلَى اتِّخَاذِ الْعَامِيَّةِ جَمَلًا. فَبَاتُوا، إِذَا نَطَقُوا بِالْفُصْحَى، يُكْتَرُونَ مِنَ اللَّحْنِ حَتَّى فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ. خُلَاصَةٌ مَا نَقُولُ هَهُنَا أَنَّ الدَّافِعَ الْقَوْمِيَّ كَانَ ذَا وَجْهَةٍ إِجْمَالِيَّةٍ يَصْحُ نَعْتُهَا بِـ«الْدِيمُقْرَاطِيَّةِ اللَّغَوِيَّةِ»، لَا بِمَعْنَى عُمُومِ إِجَادَةِ الْفُصْحَى بَلْ بِمَعْنَى جَعْلِ النُّخْبَةِ الْأَلِيفَةِ لَهَا نُخْبَةً مَفْتُوحَةً مَبْدُئِيًّا. فَكَانَ هَذَا الدَّافِعُ يُزَيِّنُ تَجْوِيدَ الْمَعْرِفَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ لِجُمْهُورِ النَّاظِقِينَ بِهَا بِعَامَّتِهِ. هَذَا فِيمَا يَنْحُو الدَّافِعُ الدِّينِيُّ مَنْحَى أَقْرَبَ إِلَى الْأَرِسْطُقْرَاطِيَّةِ (وَلَوْ أَنَّ هَذِهِ يُطَاوِلُهَا التَّصَحُّمُ فَتَتَنَاقَضُ مَهَابَتُهَا) فِي حَمْلِهِ لِأَمَانَةِ الْفُصْحَى. وَهَذَا، فِي الْأَقْلَى، إِذَا لَمْ تَوْجَدْ عَوَامِلُ قَوِيَّةٌ أُخْرَى تُزَيِّنُ لِعَامَّةِ الْمُتَعَلِّمِينَ مِنَ الْعَرَبِ أَنَّ يُقْبِلُوا عَلَى الرَّفْعِ مِنْ سَوِيَّةِ مَعْرِفَتِهِمْ بِلُغَتِهِمُ الْجَامِعَةِ.

الْيَوْمَ تَسُودُ دَوَاعِيِ الْاسْتِعْمَالِ إِذَنْ فِي الْحَضِّ عَلَى تَعَلُّمِ اللُّغَاتِ الَّتِي يَنْتَهِي



كَثِيرًا عِنْدَ حَدِّ الْإِلْمَامِ الْأَوَّلِيِّ بِهَا وَلَا يَأْبَهُ لِلزُّومِ الصَّوَابِ فِي الاسْتِعْمَالِ دَائِمًا وَلَا لِلارْتِفَاعِ بِسَوِيَّتِهِ. فَتَعُدُّو الْحَاجَةَ إِلَى هَذَا التَّعَلُّمِ مَنُوطَةً بِحَاجَاتِ الْعَمَلِ أَوْ الْمُعَاشَرَةِ أَوْ التَّسْلِيَةِ أَوْ بَعْضِ وُجُوهِ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِطْلَاعِ وَتَوْسِيعِهِ وَتَكُونُ هَذِهِ، فِي الْأَغْلَبِ، مَحْدُودَةُ الْمَجَالِ. وَقَدْ تَتَوَزَّعُ اللُّغَاتُ الَّتِي يَعْرِفُهَا الْمَرْءُ وَجُوهَ نَشِاطِهِ الْمُخْتَلِفَةِ فَتَكُونُ الْعَرَبِيَّةُ، مَثَلًا، لُغَةً لِنَثْرِ الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ وَالْإِنْكِلِيزِيَّةُ لُغَةً لِلْعَمَلِ وَمُبَادَلَاتِهِ الْكَلَامِيَّةِ وَلِلْعَلَّاقَةِ بِالْحَوَاسِبِ وَالْفَرَنْسِيَّةُ (لِمَنْ لَا يَزَالُ يَعْرِفُهَا) لُغَةً لِلثَّقَافَةِ الْعَامَّةِ. وَيَغْلِبُ، بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، أَلَّا يَكُونَ هَذَا الْفَصْلُ حَادًّا وَأَنْ تَعْتَوِرَهُ، فِي سِيرِنَا الْيَوْمِيَّةِ، أَخْلَاطٌ وَأَمَزْجَةٌ مِنَ اللُّغَاتِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ. هَذَا وَيُثْمِرُ ذَلِكَ كُلُّهُ، عَادَةً، آدَاءً لُغَوِيًّا مُتَعَثِّرًا، فَقِيرًا إِلَى نُسْخِ الْفَصَاحَةِ وَمَشَوَشِ الْمَضْمُونِ الْفِكْرِيِّ بِالتَّالِي. فَإِنَّ بَيْتَ الْقَصِيدِ أَنَّ آدَاءَ الْأَفْكَارِ لَا يَنْفَكُ عَنِ الْآدَاءِ اللَّغَوِيِّ وَأَنَّ هُبُوطَ سَوِيَّةِ الْعِبَارَةِ يَنْحَطُّ بِالضَّرُورَةِ بِسَوِيَّةِ الْفِكْرِ. وَحَتَّى إِنْ وَجَدَ شُدُودٌ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، فَبَرَزَتْ الْفِكْرَةُ الْعَظِيمَةُ فِي كَلَامٍ مُضْطَرَبٍ، فَإِنَّ الْمُعْوَلَ فِي إِبْرَازِ قِيَمَةِ الْفِكْرَةِ يَكُونُ عَلَى قُدْرَةِ السَّامِعِ أَوْ الْقَارِئِ عَلَى التَّأْوِيلِ أَوْ عَلَى تَقْوِيمِ الْعِبَارَةِ الَّتِي بَلَغَتْهُ الْفِكْرَةُ فِيهَا أَيْ عَلَى الْقِيَامِ بِضَرْبٍ خَاصٍّ مِنْ ضُرُوبِ التَّرْجَمَةِ.

### لَا أَسْفَ عَلَى الْعَصَبِيَّةِ

لَسْتُ حَزِينًا لِانْفِكَكِ الدَّافِعِ إِلَى مَعْرِفَةِ اللُّغَةِ مِنْ إِسَارِ الْعَصَبِيَّةِ الْقَوْمِيَّةِ نَاهِيكَ بِالِدِينِيَّةِ. فَإِنَّ الْعَصَبِيَّةَ، فِي الْأَسَاسِ، مَنَاطٌ لِنِظَامِ سُلْطَةٍ يَكْرَهُ التَّنَوُّعَ وَيُضْمِرُ نَبْذَ الْغَيْرِ وَأَعْمَالِهِ وَمَعَالِمِ عَوَالِمِهِ، وَلَوْ زَعَمَ الْعَكْسَ، وَيُنْشِئُ مَعَ الْغَيْرِ عِلَاقَةً اخْتِرَالٍ إِجْمَالِيَّةً، مَسْكُونَةً بِأَمْرَاضٍ مُخْتَلِفَةٍ. وَفِي مَجَالِ اللُّغَةِ،

تُنشِئُ العَصَبِيَّةُ بَيْنَ هَذِهِ وَالنَّاطِقِينَ بِهَا عِلَاقَةً سَطَوَةً تَنْحُو نَحْوَ الِارْتِدَادِ  
 بِهِؤْلَاءِ إِلَى مَا يُفْتَرَضُ أَنَّهَ حَالٌ مُثْلِي لِلُّغَةِ أَوْ تَرَاثٌ مُهَيِّمٌ. فَلَا يَدْرِكُ سَمَتَ  
 تِلْكَ الْحَالِ أَوْ هَذَا التَّرَاثِ مَنْ ابْتَلَاهُمْ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الضُّعَفَاءُ بِخَلْقِهِمْ فِي  
 زَمَنِ مُتَأَخِّرٍ جِدًّا عَنِ الزَّمَنِ النُّورَانِيِّ الَّذِي يُفْتَرَضُ – بَيْنَ مَا يُفْتَرَضُ فِيهِ – أَنَّهُ  
 عَهْدٌ عِزُّ اللُّغَةِ وَكَمَالُهَا. لِذَا تَحْصُرُ عِلَاقَةُ السَطَوَةِ هَذِهِ فُضَائِلَ اللُّغَةِ كَافَّةً فِي  
 طَوْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَطْوَارِهَا وَتَقْيِدُ حَرَكََةَ التَّغْيِيرِ وَالتَّجْدِيدِ فِي اللُّغَةِ. فَلَا يَبْدُو  
 مِنْ هَذِهِ الْحَرَكََةِ، حِينَ تُقَوِّمُ، غَيْرَ أَنَّهَا نُزُولٌ عَلَى حُكْمِ الضَّرُورَةِ وَانْحِطَاطُ  
 لَيْسَ إِلَّا وَجْهًا مِنَ الانْحِطَاطِ الَّذِي هُوَ حَرَكََةُ الزَّمَنِ بِرَمَتِهَا. فَحَتَّى حِينَ  
 يُقْبَلُ التَّغْيِيرُ فِي اللُّغَةِ وَفِي الْعِلَاقَةِ بِهَا وَيَطْلَبُ، يُرَى إِلَى ذَلِكَ، فِي الْأَكْثَرِ،  
 عَلَى أَنَّهُ شَوْقٌ إِلَى الْكَمَالِ الْغَايِرِ لَا عَلَى أَنَّهُ مُعَالَجَةٌ لِمُقْتَضِيَاتِ الْحَاضِرِ  
 وَصُدُوعٌ بِمَطَالِبِهِ. هَذَا الشَّوْقُ يَمِيلُ بِمُسْتَعْمِلِي اللُّغَةِ إِلَى الرُّضُوحِ لِتَجَلِّيَاتِ  
 الْبَلَاغَةِ الْمَجَسَّدَةِ فِي التَّرَاثِ أَوْ فِي بَعْضِهِ وَيُسَيِّحُ لِهَذِهِ الْبَلَاغَةِ الْاسْتِيلَاءَ عَلَى  
 نَفُوسِهِمْ فَتَمْلِي عَلَيْهِمْ مَا يَقُولُونَ أَوْ يَكْتُبُونَ وَلَا تَدْعُهُمْ يُنْشِئُونَهُ.

عَلَيْهِ عَجَزَتِ الْمُعَالَجَةُ الْعَصَبِيَّةُ لِمُشْكَلاتِ الْعَرَبِيَّةِ عَنْ تَجَاوُزِ اِزْدِرَاءِ عَمِيقٍ  
 لِلْعَامِّيَّاتِ إِذْ نُظِرَ إِلَى هَذِهِ الْأَخِيرَةِ عَلَى أَنَّهَا الدَّرَكُ الْأَسْفَلُ مِنْ أَحْوَالِ اللُّغَةِ  
 لَا عَلَى أَنَّهَا مَرَاكِبُ النَّاطِقِينَ بِالْعَرَبِيَّةِ جَمِيعًا إِلَى التَّوَاصُلِ وَتَدَبُّرِ وَجْهِهِ  
 الْحَيَاةِ كُلِّهَا تَقْرِيْبًا وَالتَّغْيِيرِ عَنْهَا. وَلَمْ يُعْتَرَفْ لِلْعَامِّيَّاتِ بِأَفْضَالِهَا الْعَمِيْمَةِ  
 عَلَى الْفُصْحَى إِذْ هِيَ الْمُخْتَبَرَاتُ الَّتِي تُهَيِّئُ فِيهَا عَنَاصِرُ مُخْتَلِفَةٍ تَنْمُو بِهَا  
 الْفُصْحَى وَهِيَ شَبَكَاتُ الشَّرَايِينِ الَّتِي تَصِلُ مَا بَيْنَ الْفُصْحَى وَوَقَائِعِ الْحَيَاةِ  
 وَأَطْوَارِهَا وَتَحَوُّلَاتِهَا. وَغَلَبَ عَلَى التَّنَاوُلِ اللَّغَوِيِّ لِلْعَامِّيِّ «رَدُّ الْعَامِّيِّ إِلَى  
 الْفَصِيحِ». وَلَمْ يَبْرَزْ مِنْ أَثَرِ الْعَامِّيِّ فِي الْفَصِيحِ إِلَّا عُذْوَانُهُ الْفُظُّ عَلَى صِيغِ

الفُصحى وأُصولها أحيانًا. وَهُوَ أَمْرٌ يَحْصُلُ فِعْلًا وَيَتَّخِذُ، فِي حَالَاتٍ كَثِيرَةٍ، صُورًا يَصْعُبُ التَّسْلِيمُ بِهَا أَوْ يَرُضُوحُ الْفُصْحَى لَهَا وَلَكِنَّهُ لَا يَسْتَغْرِقُ أَبَدًا مَجَارِي التَّبَادُلِ الْمُتَعَدِّدِ الْوُجُوهِ بَيْنَ الْفُصْحَى وَالْعَامِّيَّاتِ. لَا يُنْتَبَهُ كَثِيرًا أَيْضًا، مِنَ الْجِهَةِ الْأُخْرَى، إِلَى تَفْصِيحِ الْفُصْحَى لِلْعَامِّيَّاتِ وَتَوْسِيعِهَا لِكِفَاءَاتِ الْعَامِّيَّاتِ وَتَقْرِيْبِهَا بَيْنَهُمَا. وَلَا يُنْتَبَهُ كَثِيرًا أَيْضًا إِلَى أَنَّ الْعَامِّيَّاتِ عَادَتْ لَا تَنْتَصِبُ حَوَائِلَ بَيْنَ مُجْتَمَعَاتِ النَّااطِقِينَ بِهَا عَلَى النَّحْوِ الَّذِي كَانَ حَاصِلًا قَبْلَ رُبْعِ قَرْنٍ لَا أَكْثَرَ. وَمِنْ ذَاكَ أَنَّ الْعَرَبَ فِي سَائِرِ أَقْطَارِهِمْ بَدَأُوا يَتَعَلَّمُونَ الْعَامِّيَّةَ الْمِصْرِيَّةَ مِنَ السَّيْنَمَا قَبْلَ نَحْوِ مِنْ مِائَةِ عَامٍ. وَلَكِنَّ الإِذَاعَاتِ ثُمَّ التَّلْفِزَةَ الْأَرَضِيَّةَ ثُمَّ الْفَضَائِيَّةَ وَمَعَهَا تَنَامِي الْهَجْرَاتِ بَيْنَ الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ وَتَكَاثُرُ اللِّقَاءَاتِ بَيْنَ الْقَادِمِينَ مِنْهَا إِلَى مَهَاجِرٍ غَيْرِ عَرَبِيَّةٍ قَرَّبَتْ كُلُّهَا، وَلَوْ إِلَى دَرَجَاتٍ مُتْبَايِنَةٍ، كُلًّا مِنَ اللَّهَجَاتِ الْقُطْرِيَّةِ أَوْ الْإِفْلِيمِيَّةِ إِلَى أَفْهَامِ الْعَرَبِ كُلِّهِمْ. وَهَذِهِ، فِي كُلِّ حَالٍ، مُؤَالَفَةٌ لَا تَزَالُ جَارِيَةً.

إِلَى ذَلِكَ، أَسْفَرَ التَّغْلِيْبُ نَفْسَهُ لِلنَّظَرِ الْمِغْيَارِيِّ أَوْ التَّفَاوُضِيِّ لِلُّغَةِ عَلَى النَّظَرِ الْوَضْعِيِّ فِي أَحْوَالِهَا، عَنْ اعْتِبَارِ الْفُصْحَى، بِإِطْلَاقٍ، أَنَّهَا الْمَرْتَبَةُ الْعُلْيَا مِنْ مَرَاتِبِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْجَادَّةِ الْأَثِيرَةِ إِلَى كَمَالِهَا. فَلَمْ يَنْظُرْ إِلَى الْفُصْحَى، إِلَّا لِمَا أَوْ اسْتَطْرَادًا، عَلَى أَنَّهَا، بِمَا هِيَ الْأَدَاةُ اللَّغَوِيَّةُ الْمُشْتَرَكَةُ بَيْنَ مُجْتَمَعَاتِ الْعَرَبِ أَوْ بَيْنَ أَوْسَاطِهِمْ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْبَابُ إِلَى تَرَاثٍ مُنْتَشِرٍ عَلَى ١٥٠٠ عَامٍ، قَدْ اسْتَوَتْ لِهَذَيْنِ السَّبَبَيْنِ التَّارِيخِيَيْنِ (وَلَيْسَ لِيَتَفَوَّقِ صَمِيمٍ فِيهَا وَلَا لِعِلَّةٍ صَمِيمَةٍ فِي الْعَامِّيَّاتِ) لُغَةً لِلْكِتَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَلِنَتَاجِ الْعَرَبِ فِي الْأَدَابِ وَالْعُلُومِ.

لَسْتُ حَزِينًا إِذَنْ لِنَرَاخِي الْأَصْرَةَ هَذَا بَيْنَ الْعَصَبِيَّةِ الْقَوْمِيَّةِ وَالْإِفْقَالِ عَلَى

تَعْرِفِ الْفُصْحَى الْعَرَبِيَّةَ. وَلَكِنْ إِلَى آيَةِ حَالٍ أَفْضَيْنَا؟ أَرَأَاكَ غَادَرْنَا قَصْرًا  
تُرَاثِيًا شَاهِقًا تَحْرُسُهُ سُلْطَةٌ عَلِيًّا فَتَمْنَعُ عَلَى سُكَّانِهِ تَغْيِيرَ الْقُمَاشِ الَّذِي  
يَكْسُو كُرْسِيًّا أَوْ تَبْدِيلَ قَبْضَةٍ فِي بَابٍ إِلَّا بَعْدَ مُعَامَلَاتٍ مَرِيرَةٍ وَحَشْدٍ  
عَرْمَرَمِيٍّ لِتَوَاقِيعِ الْمَرَاجِعِ. فَمَا بِأَلَاكَ بِالتَّبْدِيلِ فِي وَطَائِفِ الْعُرْفِ وَبِالزِّيَادَةِ  
فِي الْبِنَاءِ أَوْ النُّقْصَانِ مِنْهُ؟ وَأَرَأَاكَ انْتَقَلْنَا إِلَى مُخَيِّمٍ شَاسِعٍ أَعَدَّ مُعْظَمُ  
مَا فِيهِ بِحَيْثُ يُسْتَعْنَى عَنْهُ أَوْ يُصْبِحُ رَتًّا بَعْدَ اسْتِعْمَالٍ وَاحِدٍ. فَكَأَنَّ هَذَا  
الْمَقَامَ الَّذِي هُوَ جَمَاعُ اسْتِعْمَالَاتِنَا اللُّغَوِيَّةِ الْيَوْمَ مَعْمَلٌ شَاسِعٌ لِلنُّفَايَاتِ:  
لَا لِمُعَالَجَةِ النُّفَايَاتِ بَلْ لِإِنْتَاجِهَا. وَأَرَى بَيْنَ هَاتَيْنِ الْحَالَيْنِ صِيغَةً ثَالِثَةً  
لِلسَّكَنِ هِيَ الْإِقَامَةُ فِي مَنْزِلٍ مُتَّسِعٍ لَوْطَائِفِ الْحَيَاةِ كُلِّهَا يُعَمَّرُ بَعْضُ أَثَانِهِ  
طَوِيلًا وَتُسْتَهْلَكُ مَوْجُودَاتُ أُخْرَى فِيهِ بِسُرْعَةٍ وَيَحْتَمِلُ شَيْئًا مِنَ الْفَوْضَى  
تَقْرِضُهَا الْحَيَاةُ فِي أَوْضَاعِهِ كُلِّ سَاعَةٍ وَفِي كُلِّ مَنَاسِبَةٍ. وَلَكِنْ يُبَادِرُ أَهْلُهُ  
إِلَى إِعَادَةِ التَّرْتِيبِ وَيُبَادِرُونَ أَيْضًا إِلَى تَجْدِيدِ التَّجْهِيزِ كُلِّمَا شَعَرُوا بِالْحَاجَةِ  
إِلَى ذَلِكَ وَلَا يَتَرَدَّدُونَ، إِذَا لَزِمَ الْأَمْرُ، فِي زِيَادَةِ الْأَجْحَةِ وَفِي إِعَادَةِ الْهَيْكَلَةِ  
تَبَعًا لِحُدُوثِ الْحَاجَاتِ وَتَغْيِيرِ الْأَذْوَاقِ وَالْمَطَامِحِ.

## الإحكام

أَرَى إِذْنًا أَنْ نَجْعَلَ مُرَادَنَا، لَا فِي النُّكُوصِ إِلَى التَّنْزِيهِ الْاِنْتِمَائِيِّ لِلُّغَةِ، بَلْ  
فِي الْاِنْتِقَالِ مِنَ اسْتِعْمَالِيَّةِ الرُّثَّةِ إِلَى اسْتِعْمَالِيَّةِ أَوْفَقِ لإِحْكَامِ التَّفْكِيرِ  
وَالْتَصَرُّفِ، وَحَتَّى الشُّعُورِ، بِإِحْكَامِ التَّغْيِيرِ عَنْهَا جَمِيعًا وَإِلَى تَصْوِيبِ  
التَّوَاصُلِ فِيمَا بَيْنَنَا بِتَصْحِيحِ أَدَوَاتِهِ وَوَسَائِلِهِ اللُّغَوِيَّةِ. وَيَفْتَرِضُ الْإِفْلَاحُ نَحْوَ  
هَذِهِ الْغَايَةِ تَغْيِيرًا لَا فِي مُعَامَلَتِنَا لِلْفُصْحَى وَحْدَهَا بَلْ أَيْضًا فِي طَرِيقَةِ

إِقْبَالِنَا عَلَى اللُّغَاتِ الْأَجْنَبِيَّةِ. صَحِيحٌ أَنَّ عَلَيْنَا بِذَلِكَ أَقْصَى الْعِنَايَةِ لِتَحْسِينِ تَصَرُّفِنَا بِلُغَةٍ هِيَ الْمَرْكَبُ التَّلْقَائِيُّ لِظَاهِرِنَا وَبَاطِنِنَا مَعًا (وَقَدْ ظَلَّتْ فُصْحَاهَا تَتَصَرَّفُ بِنَا، بِمَا هِيَ ثَرَاتٌ، أَكْثَرُ مِمَّا نَتَصَرَّفُ بِهَا بِمَا نَحْنُ بَشَرٌ مُحْتَاجُونَ إِلَى التَّوَاصُلِ وَالتَّعْبِيرِ). عَلَى أَنَّ التَّصَرُّفَ الْمُحْكَمَ بِاللُّغَاتِ الْأَجْنَبِيَّةِ (وَهُوَ غَيْرُ الرِّطَانَةِ السَّفِيهِةِ بِهَا، طَبَعًا) سَيَبْقَى شَرْطًا لِإِحْكَامِ قَبْضَةِ كُلِّ مَنْ عَلَى عَالَمِ بَاتِ الْمَصْنُوعِ الْمُسْتَوْدُ فِيهِ غَالِبًا عَلَى الْمَطْبُوعِ الْحَقِّ أَوْ الْمَزْعُومِ. وَهَذَا عَالَمٌ بَاتٌ كُلُّهُ ضَالِعًا فِي حَيَاتِنَا وَبِنَا مُنْخَرِطِينَ فِي آفَاقِهِ كُلِّهَا. فَلَا نَسْتَغْنِي عَنِ اللُّغَاتِ الْأَجْنَبِيَّةِ فِي تَدَبُّرِنَا مَعَانِيهِ وَمَوْجُودَاتِهِ، وَهَذَا مَهْمَا تَبْلُغُ لُغَتُنَا مِنَ الْقُدْرَةِ عَلَى مُوََاكِبَةِ مَخَاضَاتِهِ وَأَطْوَارِهِ. وَسَيَبْقَى إِحْكَامُ عِلَاقَاتِنَا اللُّغَوِيَّةِ بِهَذَا الْعَالَمِ الْوَاسِعِ الضَّيِّقِ شَرْطًا، بِالتَّالِي، لِإِحْكَامِ قَبْضَةِ لُغَتِنَا نَفْسِهَا عَلَى نَاصِيَةِ الْعَالَمِ بِأَحْوَالِ مَوْجُودَاتِهِ كُلِّهَا: بَشَرًا وَحَيَوَانًا وَجَمَادًا، وَبِسَائِرِ مَعَانِيهِ. فَقَلِيلًا مَا يُنْتَبَهُ إِلَى فَضْلِ التَّصَرُّفِ بِاللُّغَاتِ الْأَجْنَبِيَّةِ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِمَا هِيَ لُغَةٌ. وَمِنْ ذَاكَ أَنَّ كُتَّابَنَا، حِينَ تَعَرَّفُوا بَعْضَ هَذِهِ اللُّغَاتِ فَافْتَبَسُوا عَنْهَا أَوْ تَرَجَّمُوا، لَمْ يَنْقُلُوا إِلَى الْعَرَبِيَّةِ «مَعْلُومَاتٍ» وَحَسَبُ، وَإِنَّمَا نَقَلُوا أَيْضًا أَوْضَاعًا مُخْتَصَّةً بِاللُّغَةِ نَفْسِهَا لَمْ تَتْرُكْ مُسْتَوًى مِنَ الْمُسْتَوَيَاتِ الَّتِي يَتَحَلَّلُ إِلَيْهَا الْكَلَامُ إِلَّا وَدَاخَلَتْهُ: مِنَ الْأَلْفَافِ الدَّخِيلَةِ أَوْ الْمَوْضُوعَةِ لِتُقَابِلَ مَا يُنَاطَرُهَا فِي اللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ إِلَى الصَّرْفِ إِلَى نَحْوِ الْأَلْفَافِ إِلَى نَحْوِ الْجُمَلِ إِلَى الْبَلَاغَةِ (وَمِنْ هَذِهِ مَقَامَاتٌ جَدِيدَةٌ لِلْكَلَامِ يُطَوِّعُ لَهَا الْأُسْلُوبُ) إِلَى أَنْوَاعٍ أَدَبِيَّةٍ جَدِيدَةٍ بِرُمَّتِهَا عَلَيْنَا إِلَى أَصُولِ الْكِتَابَةِ فِي الْعُلُومِ وَمُصْطَلَحِهَا، إلخ.

زُبْدَةُ الْمَطْلُوبِ إِذَنْ فِي حَالَتِي الْعَرَبِيَّةِ وَالْأَجْنَبِيَّةِ تَعَزِيرُ الْإِفْتِنَاعِ الْعَامِّ بِأَنَّ الْمَعْرِفَةَ بِاللُّغَاتِ قِيَمَةٌ كُبْرَى تَرْقَى بِالْعَارِفِ فِكْرًا وَشُعُورًا وَعَلَائِقَ بِالنَّاسِ

وَبِالْمَوْجُودَاتِ كُلِّهَا. وَحِينَ نَقْطَعُ شَوْطًا نَحْوَ هَذَا الْمَطْلَبِ، نَكُونُ آخِذِينَ فِي تَكْوِينِ بَيْئَةِ مُوَاتِيَةِ لِتَعْلِيمِ اللُّغَاتِ وَلِتَعْلُمِهَا وَلِتَتَعَلَّمَ بِهَا بِالتَّالِي فِي الْمُسْتَوَى الْجَامِعِيِّ وَفِي مَا بَعْدَهُ وَفِي مَا دُونَهُ.

### الجامعةُ وما قَبْلَها

يُوجَدُ، لَا رَيْبَ، مُشْكِلٌ خَاصٌّ بِمَعْرِفَةِ اللُّغَاتِ فِي الْجَامِعَاتِ الْعَرَبِيَّةِ. وَتُوجَدُ مُفْتَرَحَاتٌ مَوْضِعِيَّةٌ لِمُدَاوَرَةِ هَذَا الْمَشْكِلِ وَلِتَخْفِيفِ مَنْ بَعْضُ أَغْرَاضِهِ وَلَيْسَ لِحَلِّهِ. فَإِنَّ سُبُلَ الْحَلِّ الْمَوْضِعِيِّ يَكُونُ مُعْظَمُهَا قَدْ سُدَّ فِي تِلْكَ الْمَرَحَلَةِ. وَعَلَى التَّغْلِيبِ، يُعَالَجُ الْمَشْكِلُ النَاشِئُ عَنْ ضَعْفِ الْمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ بِالتَّسْلِيمِ أَوْ بِتَدَابِيرَ تَمُتُّ بِنَسَبٍ وَثِيقٍ إِلَى رَفْعِ الْعَتَبِ. وَأَمَّا الْمَعْرِفَةُ بِلُغَةِ الْأُمِّ فَيَعْلَبُ الْمَيْلُ إِلَى اِغْتِبَارِهَا مُعْطَاةً حُكْمًا أَوْ مَوْفُورَةً بِالسَّلَاقَةِ شَأْنِ التَّعَاطُفِ بَيْنَ الْأُمِّ وَأَوْلَادِهَا. وَوَاقِعُ الْحَالِ بَعِيدٌ جِدًّا عَنْ هَذَا وَحَالُ طُلَّابِنَا الْجَامِعِيِّينَ مَعَ الْعَرَبِيَّةِ حَالٌ مُشْكِلَةٌ إِشْكَالًا عَوِيصًا.

وَفِي مَا يَخُصُّ مَا قَبْلَ الْجَامِعَةِ تَجْرِي مُنَاقَشَاتٌ كَثِيرَةٌ لِعَثَرَاتِ تَعْلِيمِ الْعَرَبِيَّةِ وَتُعْرَضُ تَجَارِبُ قِيَمَةٌ خِيَضَتْ لِتَجَاوُزِ الْعَثَرَاتِ وَيُسْفِرُ بَعْضُ الْمُنَاقَشَاتِ عَنْ بَرَامِجٍ جَلِيلَةٍ تُعَدُّ لِلْغَايَةِ نَفْسِهَا وَتَجْهَدُ دُورَ وَهَيْئَاتٍ مُخْتَصَّةٍ فِي كُبَرَيَاتِ الدُّوَلِ النَاطِقَةِ بِلُغَةٍ مَا وَالرَّابِعَةِ فِي تَوْسِيعِ انْتِشَارِهَا لِإِخْرَاجِ مَنَاهِجَ وَإِنْتَاجِ وَسَائِلَ لِتَعْلِيمِ تِلْكَ اللُّغَةِ لِلْأَجَانِبِ أَيْ لَنَا نَحْنُ مَثَلًا. هَذَا كُلُّهُ جَارٍ عَلَى قَدَمٍ وَسَاقٍ عِنْدَنَا وَعِنْدَ غَيْرِنَا. وَالرَّاجِحُ أَنَّ الْمَشْكِلَةَ عِنْدَنَا – عَلَى مَا تَدُلُّ الْأَبْحَاثُ الْمَنْشُورَةُ – لَيْسَتْ فِي فُقْدَانِ الْمُفْتَرَحَاتِ وَالْبَرَامِجِ وَالْوَسَائِلِ بَلْ

فِي ضَعْفِ انْتِشَارِهَا وَوُقُوعِهَا وَفِي تَعَثُّرِ وُصُولِهَا إِلَى أَصْحَابِ الْقَرَارِ، وَهِيَ، أَيْضًا وَخُصُوصًا، فِي ضَرْبِهِمْ صَفْحًا عَنْهَا إِذَا وَصَلَتْ وَمُعَامَلَتِهِمْ إِيَّاهَا وَكَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ. فَالْراهِنُ أَنَّ الْمُتَابِعِينَ لَا يَكْتَفُونَ بِالشَّكْوَى وَإِنْ اسْتَكْتَرُوا مِنْهَا. وَلَكِنَّهُمْ يُلَاحِظُونَ أَنَّ جُهُودَهُمْ لَا تُثْمِرُ إِلَّا قَلِيلًا. وَيَصْرُحُ بَعْضُهُمْ بِيَأْسِهِ سَلَفًا مِنْ أَنْ تَنْتَهِيَ مُقْتَرَحَاتُهُ (وَهِيَ أحيانًا ثَمَرَةُ جُهُودٍ دَائِبَةٍ وَأَعْمَارٍ مِهْنِيَةٍ بِتَمَامِهَا) إِلَى ثَمَرَةٍ مَا.

نَحْنُ، مِنْ جِهَتِنَا، لَا نَمْلِكُ الْخَوْصَ هَهُنَا فِي تَفَاصِيلِ مَا قَدَّمَهُ الْبَحْثُ التَّرْبَوِيُّ الْعَرَبِيُّ، فِي أَثْنَاءِ السَّنَوَاتِ الْأَخِيرَةِ، مِنْ مُنْجَزَاتٍ فِي مَوْضُوعِ تَعْلِيمِ اللُّغَاتِ وَالتَّعْلِيمِ بِهَا... خُصُوصًا وَأَنَّ هَذِهِ الْأَبْحَاثَ لَا تَتَنَاوَلُ التَّعْلِيمَ الْجَامِعِيَّ، عَادَةً، إِلَّا لِجِهَةِ اعْتِمَادِ الْعَرَبِيَّةِ أَوْ عَدَمِ اعْتِمَادِهَا فِيهِ، وَهَذَا لِسَبَبٍ سَبَقَ إِيضَاحُهُ. لَنَا، مَعَ ذَلِكَ، أَنْ نُوصِيَ بِالسَّعْيِ لِتَعْزِيزِ الْانْتِشَارِ الْمُتَاحِ لِهَذِهِ الْأَبْحَاثِ وَلِلتَّوَسُّعَةِ فِي مُنَاقَشَتِهَا وَذَلِكَ بِالْمُتَاحِ مِنْ وَسَائِلِ الْمُسَانَدَةِ. فَالْوَاقِعُ أَنَّهَا يَفُوتُهَا دَائِمًا إِدْرَاكُ مَا تَسْتَأْهِلُهُ مِنْ انْتِشَارٍ وَتَدَاوُلٍ وَإِلْحَاحٍ عَلَى أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ. إِلَى هَذَا نُوصِي، فِي مَا يَخُصُّ الْأَبْحَاثَ الْمُقْبِلَةَ، بِالْمُسَاعَدَةِ فِي تَوْسِيعِ الْقَاعِدَةِ الْحَقْلِيَّةِ الَّتِي تُرْسَى عَلَيْهَا الْمُقْتَرَحَاتُ وَتَوْضُوعِ الْبَرَامِجِ. فَإِنَّ مُطَالَعَةَ مَا يُنْشَرُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ تَتْرُكُ الْمَرْءَ فِي شَكٍّ مَا مِنْ مُوَافَقَةِ التَّشْخِصِ لَوَاقِعِ الْأَحْوَالِ. وَذَاكَ أَنَّ الْبَاحِثِينَ لَا يَمْلِكُونَ، غَالِبًا، مَا يُسَعِفُهُمْ فِي تَوْسِيعِ الدَّائِرَةِ الْمُؤَسَّسِيَّةِ أَوْ الْاجْتِمَاعِيَّةِ لِخِبْرَتِهِمْ بِالْحَقِيقِ الْحَقْلِيِّ الْمُنَاسِبِ. فَيَلْبَثُ مَا يَسُوقُونَهُ مُسْنَدًا إِلَى الْمُلَاحَظَةِ السَّائِيَةِ أَوْ إِلَى اسْتِنطَاقِ الْعَيِّنَاتِ الصِّيقَةِ أَوْ إِلَى مُجَرَّدِ الْكَلَامِ الْمُنتَشِرِ، شَأْنُهُ فِي ذَلِكَ شَأْنٌ مَا سَقْنَاهُ فِي مَقَالَتِنَا هَذِهِ.

## مُقْتَرَحَات

وَإِذَا كَانَ لَنَا أَنْ نُثَبِّتَ النَّظَرَ لَحْظَةً عَلَى التَّعْلِيمِ الْجَامِعِيِّ تَحْدِيدًا فَإِنَّا نُوصِي بِمَا يَلِي:

(١) أَنْ يُشْرَطَ قَبُولُ الطَّالِبِ فِي الْجَامِعَةِ بِامْتِحَانٍ قِيَاسِيٍّ مُوَحَّدٍ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ يُصَمِّمُ عَلَى غِرَارِ الامْتِحَانَاتِ الْعَالَمِيَّةِ الَّتِي تُقَاسُ بِهَا مَعْرِفَةُ الطُّلَابِ الْمُتَقَدِّمِينَ لِلتَّسْجِيلِ بِاللُّغَةِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ، خُصُوصًا، وَذَلِكَ بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ الْفَرْعِ الَّذِي يُرَشِّحُ الطَّالِبُ نَفْسَهُ لِدُخُولِهِ. وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْامْتِحَانُ مُرَكَّزًا عَلَى رَأْسِ الْمَالِ الْمُعْجَمِيِّ الَّذِي يَتَوَقَّرُ عَلَيْهِ الْمُرَشِّحُ وَعَلَى الْبَلَاغَةِ بِمَعْنَى إِحْكَامِ الْعِبَارَةِ وَجُودَةِ الْمَنْطِقِ فِي إِنْشَاءِ النُّصُوصِ، لَا بِمَعْنَى الْفَخْفَخَةِ الْبَيَانِيَّةِ أَوْ الْبَدِيعِيَّةِ. وَلَا بَأْسَ، بَعْدَ ذَلِكَ، مِنَ التَّسَامُحِ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِ الْأَخْطَاءِ النَّحْوِيَّةِ (بِمَعْنَى الْإِعْرَابِيَّةِ) وَالْأَخْطَاءِ الصَّرْفِيَّةِ وَحَتَّى الْإِمْلائيَّةِ.

(٢) أَنْ تُرَكَّزَ بَرَامِجُ الْمُسَانَدَةِ اللُّغَوِيَّةِ لِلطُّلَابِ عَلَى الْقُدْرَاتِ نَفْسِهَا الَّتِي يَقْيِسُهَا الْامْتِحَانُ الْآنْفُ الذِّكْرُ وَعَلَى التَّرْجَمَةِ وَالْمُصْطَلَحِ وَالْأُصُولِ الْأُسْلُوبِيَّةِ لِلْكِتَابَةِ فِي مَجَالِ الْاِخْتِصَاصِ، وَأَنْ يَعْتَمِدَ التَّدْرِيسُ عَلَى الْأَمْثَلَةِ، قَبْلَ الْقَوَاعِدِ، وَعَلَى النُّصُوصِ وَعَلَى إِلْزَامِ الطُّلَابِ بِإِنْشَاءِ الْأَمْثَلَةِ وَالنُّصُوصِ وَلَيْسَ بِاسْتِظْهَارِ الْقَوَاعِدِ.

(٣) أَنْ يَخْضَعَ الْقَرَارُ بِاخْتِيَارِ لُغَةِ التَّدْرِيسِ لِمَادَّةٍ مَا لِتَقْدِيرِ مَا



تُتِيحُهُ تِلْكَ اللُّغَةُ مِنْ مَوَارِدَ لِتَجْوِيدِ الْمَعْرِفَةِ وَالتَّعْبِيرِ وَالبَحْثِ فِي تِلْكَ الْمَادَّةِ. فَتُسْتَبَعَدُ، بِالتَّالِي، مِنْ بَيْنِ دَوَائِعِ الْاِخْتِيَارِ، مَحْمُولَاتُ الْخُطَابَةِ الْقَوْمِيَّةِ أَوْ الدِّينِيَّةِ وَالْمَزَايَا الْعَامَّةُ لِلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَيُشْتَرَطُ، فِي كُلِّ حَالٍ، عَلَى الطُّلَابِ، تَحْصِيلُ لِمَعْرِفَةٍ مُنَاسِبَةٍ بِلُغَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ مِنَ اللُّغَاتِ الْمَرْمُوقَةِ النِّشَاطِ فِي مَجَالِي الْأَبْحَاثِ وَالتَّرْجَمَةِ.

(٤) أَنْ يُعَمَدَ، بِشَأْنِ الْمُشْكِكِ الْعَامِّ الْمُتَعَلِّقِ بِتَدْرِيسِ الْعُلُومِ بِالْعَرَبِيَّةِ، إِلَى تَقْوِيمٍ جَادٍّ قَدْ يَتَفَرَّغُ إِلَى تَقْوِيمِ لِلتَّجَرِبَةِ الْخَاصَّةِ بِكُلِّ مَادَّةٍ عَلَى حِدَةٍ. وَيَجِبُ الدُّخُولُ إِلَى هَذَا التَّقْوِيمِ مِنْ مَدَاحِلَ مُنَاسِبَةٍ بَيْنَهَا عِلَاقَةٌ مَضَامِينِ التَّعْلِيمِ بِحَالَةِ الْعِلْمِ الرَّاهِنَةِ وَإِسْهَامُ الْخَرِيجِينَ فِي الْأَبْحَاثِ وَحُظُوظُهُمْ فِي سُوقِ الْعَمَلِ فِي الدَّخْلِ وَالْخَارِجِ بِالمُقَارَنَةِ مَعَ غَيْرِهِمْ، إلخ. وَيُجْتَنَّبُ الدُّخُولُ إِلَى التَّقْوِيمِ مِنَ الْمَدْخَلِ الْقَاصِرِ الْمُتَمَثِّلِ فِي سُؤَالِ الطُّلَابِ وَالْمُدَرِّسِينَ أَنْفُسِهِمْ عَنْ دَرَجَةِ رِضَاهُمْ عَنْ تَجَرِبَتِهِمْ. وَلَا تُهْمَلُ تَجَارِبُ شَهَدَتْ تَقْلُبَاتٍ وَحَاقَتْ بِهَا ظُرُوفٌ غَيْرُ عَادِيَةٍ مِنْ قَبِيلِ التَّجَارِبِ الْمَغَارِبِيَّةِ وَلَكِنْ يُسْتَحْسَنُ التَّرْكِيزُ عَلَى تَجَرِبَةِ التَّعْرِيبِ السُّورِيَّةِ، الْمُسْتَمِرَّةِ مُنْذُ نَيْفٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً.

(٥) أَنْ تَكُفَّ الْجَامِعَاتُ عَنْ مُعَامَلَةِ عُلُومِ الْإِنْسَانِ وَالْمُجْتَمَعِ مُعَامَلَةً الْقَرِيبِ الْفَقِيرِ. إِذْ هِيَ تَتَسَاهَلُ فِي أَمْرِ شُرُوطِ التَّسْجِيلِ فِي فُرُوعِهَا وَفِي أَمْرِ تَوَافُرِ الْمَرَاجِعِ أَوْ عَدَمِهِ لِبُطْلَانِهَا وَفِي أَمْرِ قُدْرَتِهِمْ عَلَى اسْتِخْدَامِ هَذِهِ الْمَرَاجِعِ. فَهَذِهِ الْعُلُومُ

لَيْسَتْ سَهْلَةً إِلَّا لِأَنَّ هَذَا التَّسَاهُلَ يَنْتَهِي إِلَى نَزْفِ مَادَّتِهَا وَلَا يَسْتَبْقِي مِنْهَا غَيْرَ مَا يُتَوَهَّمُ مَعَهُ أَنَّ تَحْصِيلَهَا لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْهِيلٍ وَأَنَّهَا مُجَرَّدُ صَبٍّ لِأَنْوَاعٍ مِنَ الْحَدِيثِ السَّائِرِ فِي قَوَالِبِ بَسِيطَةٍ جَاهِزَةٍ. هَذَا فِيمَا هِيَ، فِي الْوَاقِعِ، عُلُومٌ صَعْبَةٌ يَحْتَاجُ اسْتِيعَابُ مَسَائِلِهَا، نَاهِيكَ بِمُمَارَسَةِ الْبَحْثِ فِي كُلِّ مِنْهَا، إِلَى إِعْدَادِ مُتَنَوِّعِ الْوُجُوهِ يُمْلِيهِ تَسَانُّدُهَا فِي مَا بَيَّنَّهَا وَحَاجَةُ الْبَاحِثِ فِيهَا إِلَى الْاِعْتِدَادِ بِمَنَاهِجَ وَتَقَانَاتٍ غَيْرِ هَيْئَةِ التَّحْصِيلِ. وَهَذَا فَضْلًا عَنْ سَعَةِ الْمَعْرِفَةِ الْمُخْتَصَّةِ وَالثَّقَافَةِ الْعَامَّةِ.

(٦) إظهارُ ثَمَرَاتِ الْجُهُودِ الَّتِي بَذَلَتْهَا، عَلَى مَدَى عُقُودٍ، لِتَعَرِيبِ مُصْطَلَحِ الْعُلُومِ، مَجَامِعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (وَعَلَى رَأْسِهَا مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ) وَاشْتَرَكَتْ فِيهَا مُؤَسَّسَاتٌ أُخْرَى يَتَوَزَّعُ أَهْمُهَا بَيْنَ بَيْرُوتَ وَالْقَاهِرَةِ وَالِدَارِ الْبَيْضَاءِ. وَتَكْفِي الْإِشَارَةُ هَهُنَا إِلَى أَنَّ مَجْمَعَ الْقَاهِرَةِ أَنْتَجَ مَعَاجِمَ فَنِّيَّةً مُتَنَوِّعَةً لَا نَجِدُ مَا يَكْفِي لِلتَّعْرِيفِ بِهَا عَلَى مَوْقِعِهِ الْإِلِكْتُرُونِيِّ وَنَشْكُ، بَعْدَ الْمُحَاوَلَةِ، فِي أَنْ يَعُودَ الْبَحْثُ عَنْهَا فِي سُوقِ الْكُتُبِ بِطَائِلٍ. فَهَذِهِ، عَلَى الْأَرْجَحِ، كُنُوزٌ مَجْهُولَةٌ. هِيَ لَا تُسْتَشَارُ مَعَ الْعِلْمِ بِوُجُودِهَا. بَلْ تَتَّصِلُ الْمُنَاقَشَةُ الدَّائِبَةُ فِي تَدْرِيسِ الْعُلُومِ وَمُصْطَلَحِهَا بِمَعْزِلٍ عَنْ شَهَادَتِهَا. إِلَى هَذَا، لَا يَزَالُ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ يُعَيَّرُ حَتَّى الْيَوْمِ (أَيُّ بَعْدَ الْأَهْوَالِ الَّتِي عَانَاهَا لِإِنْتِاجِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ) بِ«الشَّاطِرِ وَالْمَشْطُورِ وَالْكَامِخِ بَيْنَهُمَا».

هَذِهِ مُقْتَرَحَاتٌ بَعْضُهَا اصْطِفَائِيٌّ أَيْ نَزَّاعٌ إِلَى الزِّيَادَةِ فِي نِسْبَةِ الطُّلَابِ

المُسْتَبْعِدِينَ. لَذا لَا يُعَدُّ هَذا البَعْضُ بابًا إلى مُعالِجَةِ قَويمةٍ لِلْمُشْكِـلِ  
المَطْرُوحِ. وإِنَّمَا هُوَ شَرٌّ لَا بُدَّ مِنْهُ إلى أَنْ تَتيسَّرَ المُعالِجَةُ القَويمة.

### الطَّرِيقُ المَلَكِيُّ

بَعْدَ هَذا نَعُودُ إلى التَّشْديدِ على ما نَعُدُّهُ طَرِيقًا مَلَكِيًّا إلى تَحْسينِ العَلاقَةِ  
بَيْنَ اللُّغَاتِ عِنْدنا وَمَتَعَلِّمِها في المُسْتَوَى الجامِعيِّ وفي غَيرِهِ. وَذاكَ  
هُوَ إظهارُ قِيميَةِ التَّمَرُّسِ بِاللُّغَاتِ في سِيرةِ الأَفرادِ بِوُجُوهِها جَمِيعًا: مِن  
الرُّقِّيِّ بِالمُعاشرَةِ وَتَكاثِيرِ فُرصِها إلى تَحْسينِ القُدرةِ على التَّفْكيرِ تَحْليلًا  
وَتَأْليفًا إلى التَّبَرُّيزِ المِهْنِيِّ، إلخ. إظهارُ القِيميَةِ هَذا يَجِبُ أَنْ يَنْطَلِقَ مِنْ  
أَنَّ التَّعْليمَ قَدْ عَدا اليَومَ أَبْعَدَ ما يَكُونُ عَنْ أَنْ يَكُونَ **حَكَرًا** على مُؤَسَّساتِ  
التَّعْليمِ أَيَّ على المَدارسِ والجامِعاتِ. فَقَدْ أَصَبَحَتِ الصُّفُوفُ، في صُورَتِها  
المُبْتِغاةِ على الأَقْلَ، أَقْرَبَ إلى أَنْ تَكُونَ مَنابِرَ لإظهارِ ما يَتَعَلَّمُهُ الطُّلابُ  
في خارِجِها وَمَراكِزَ تَوجِيهِ لَهِمَّ إِلَيْهِ وَمُخْتَبَراتٍ لِمُتَحانِهِمْ فِيهِ مِنْها إلى  
أَنْ تَكُونَ مَحاوِرَ على المَعْرِفَةِ يَحْتَكِرُ فِيها المُدَرِّسونَ المَعارِفَ وَيَتَوَلَّوْنَ  
تَلْقِيَنها لِلتَّلَامِذَةِ. وَباتَ يَسْتَوِي (أَوْ يَمِيلُ إلى الاسْتِواءِ) في التَّعْويلِ على  
ما يُكْتَشَفُ في عالَمِ الإِعلامِ والمَعْلُوماتِ طُلابُ الجامِعاتِ والصِّغارِ  
والكِبارِ مِنْ تَلَامِذَةِ المَدارسِ. فَأَحرى بِالطُّلابِ الكِبارِ، إِذا ضاقتْ بِهِم  
السُّبُلُ المَفْتُوحَةُ في الجامِعةِ إلى تَعْزِيزِ أُلْفَتِهِم لِللُّغَاتِ، أَنْ يَطْلُبُوا هَذا  
التَّعْزِيزَ مِنَ التِّلْفِزِيونِ وَمِنَ الإِذاعةِ وَمِنَ الإنْترنِيتِ. على أَنَّ الحافِزَ إلى  
هَذا الطَّلَبِ يَجِبُ أَنْ يَوجَدَ أَوَّلًا أَوْ أَنْ يُنَشِّطَ. وَيَجِبُ، مِن الجِهةِ الأُخْرى،  
أَنْ يُقابَلَ الطَّلَبُ عَرَضٌ مُناسِبٌ: أَيَّ أَنْ تُبْدي وَسائِطُ الإِعلامِ والمُؤَسَّساتُ

المُخْتَصَّة، مِنْ مَجَامِعِ اللُّغَةِ إِلَى فُرُوعِ اللُّغَةِ وَالتَّرْجَمَةِ فِي الْجَامِعَاتِ،  
هَمَّةٌ فِي إِنْتَاجِ الْبَرَامِجِ الْآيِلَةِ إِلَى تَقْوِيَةِ الْحَافِزِ وَإِلَى تَلْبِيَةِ الطَّلَبِ وَأَنْ  
تَنْشُرَ هَذِهِ الْبَرَامِجِ بِوَسَائِطِ النِّشْرِ الْفَاعِلَةِ فِي آيَامِنَا.

هَذَا كُلُّهُ بَعِيدٌ جِدًّا عَنْ أَنْ يَكُونَ مُهِمَّةً سَهْلَةً. وَبَعِيدٌ عَمَّنْ يَتَحَكَّمُونَ  
بِالْوَسَائِطِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا وَعَمَّنْ يَتَوَقَّرُونَ عَلَى الْكَفَاءَةِ لِتَصْمِيمِ الْبَرَامِجِ أَنْ  
يُقَدِّمُوا عَلَى ذَلِكَ (أَوْ عَلَى مَا يَسُدُّ الْحَاجَةَ مِنْهُ) مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ. وَالْكَفَاءَةُ  
هَهُنَا كَفَاءَاتُ: فَإِلَى الْمَقْدِرَةِ اللُّغَوِيَّةِ وَالْمَعْرِفَةِ التَّرْبَوِيَّةِ بِالْحَاجَاتِ يَجِبُ  
أَنْ نَقَعَ عَلَى مَنْ تَوَجَّدَ فِيهِمْ قُوَّةُ الْإِقْنَاعِ بِأَهَمِّيَّةِ مَا يَعْرِضُونَ وَقُوَّةُ جَذْبِ  
الْجُمْهُورِ الْمُسْتَهْدَفِ إِلَى الْجِدِّ فِي إِتْقَانِ اللُّغَةِ وَإِلَى اللَّعِبِ بِهَا طَلَبًا  
لِإِتْقَانِهَا. وَإِذَا نَحْنُ عُدْنَا إِلَى الْأَوَّلِ مِنَ الْمُقْتَرَحَاتِ الْمُثَبَّتَةِ أَعْلَاهُ، تَبَدَّى  
لَنَا الْمَطْلُوبُ أَقْرَبَ إِلَى الْبَسَاطَةِ. فَإِنَّ إِدْرَاكَ الْإِحْكَامِ فِي الْعِبَارَةِ مَطْلَبٌ  
يَقْتَضِي مَعْرِفَةً مَقْبُولَةً بِمَتْنِ اللُّغَةِ، طَبْعًا، وَهَذِهِ تُكْتَسَبُ بِالمُطَالَعَةِ وَبِالْأَلْفَةِ  
الْمَعَاجِمِ. وَلَكِنَّهُ، فِي نِهَايَةِ الْمَطَافِ، مَطْلَبٌ يُعَوِّلُ فِي إِدْرَاكِهِ عَلَى الْإِنْتِبَاهِ  
وَالرَّغْبَةِ، فَضْلًا عَنْ الْمَعْرِفَةِ، أَكْثَرَ مِمَّا يُعَوِّلُ عَلَى مَوْهَبَةٍ مَا مِنَ الْمَوَاهِبِ  
النَّادِرَةِ. وَهُوَ مَطْلَبٌ يَسْهَلُ التَّمَثِيلُ عَلَيْهِ جِدًّا: قُلْ إِذَا كَانَ الْمَطَرُ يَنْزِلُ  
بِشِدَّةٍ: /الْمَطَرُ يَهْطُلُ/ وَلَا تَقُلْ: /الْمَطَرُ يَنْزِلُ/ فَإِنَّ الْمَطَرَ يَنْزِلُ كَيْفَمَا شَاءَ  
شَدِيدًا أَوْ غَيْرَ شَدِيدٍ. وَأَمَّا لُزُومُ التَّمَاسُكِ الْمَنْطِقِيِّ فِي الْإِنْشَاءِ فَأَمْرٌ أَصْعَبُ  
مَنَالًا، لَا رَيْبَ، وَالتَّمَثِيلُ عَلَيْهِ يَفْتَضِي إِطَالَةً فِي الْكَلَامِ. وَلَكِنْ يُمَكِّنُ  
التَّدْرُجُ فِي تَعْلِيمِهِ وَالتَّمَثِيلِ عَلَيْهِ، فَنَبْدَأُ بِالْقَصِيرِ الْهَيِّنِ مِنَ النُّصُوصِ،  
نُحَلِّلُ مَنْطِقَهُ، لِنَنْتَهِيَ إِلَى مَا هُوَ أَعْوَضُ تَرْكِيبيًا وَأَكْثَرُ تَشْعِيبًا، وَنَتَسَلَّى، فِي  
أَثْنَاءِ ذَلِكَ، مَا أُمَكَّنَ وَنَتَعَلَّمُ كَثِيرًا مِنْ قَوَاعِدِ النُّحْوِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ تَقْرِيبيًا...

## السُّلْطَةُ اللُّغَوِيَّةُ

تُسَعِّفُ هَذِهِ الْجُهُودُ، بِمُنْطَلَقِهَا الْمُشَارِ إِلَيْهِ، أَيْ إِظْهَارِ التَّمَرُّسِ اللُّغَوِيِّ بِمَا هُوَ قِيَمَةٌ، فِي تَحْسِينِ الْبِيئَةِ النَّفْسِيَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ الْمُوَافِقَةِ لَزِيَادَةِ الطَّلَبِ عَلَى هَذَا التَّمَرُّسِ. بَيِّدَ أَنَّ ثَمَّةَ شَيْئًا آخَرَ يَجِبُ أَنْ تُصَاحِبَ وَلادَتُهُ هَذِهِ الْجُهُودَ كُلُّهَا وَأَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى تَتْوِيجِهَا وَأَنْ يَرَعَى سَلَامَةَ مَالِهَا. ذَاكَ هُوَ السُّلْطَةُ اللُّغَوِيَّةُ، وَهِيَ مُفْتَقَدَةٌ فِي دِيَارِنَا. هَذِهِ سُلْطَةٌ لَا تُعَاقِبُ وَلَا تُكَافِئُ. هِيَ تَعْتَمِدُ عَلَى مَحَبَّةِ النَّاسِ لِلْغَتِهِمْ وَتُشِيرُ إِلَى الصَّوَابِ حِينَ تَرَاهُمْ يُسَيِّئُونَ إِلَيْهَا. وَأَهْمُ مَا يَجِبُ فِي مِثْلِ هَذِهِ السُّلْطَةِ أَنْ تَكُونَ سُلْطَةً مَنْظُورَةً – فَضْلًا عَنْ أَنْ تَكُونَ مَحَلَّ ثِقَةٍ وَالْفَقْدِ، فَلَا تُعَادِي الْجَدِيدَ لِمُجَرَّدِ جِدَّتِهِ وَلَا تَفْعُ فِي شَاطِرٍ أَوْ مَشْطُورٍ يُضْحِكُ النَّاسَ مِنْهَا عُقُودًا. **وَنَقْصِدُ** بِصِفَةِ «الْمَنْظُورِيَّةِ» أَنْ تُصْدي لِفَتَاوَى هَذِهِ السُّلْطَةِ سَائِرُ الْمَنَابِرِ الْمُخَاطَبَةِ لِلرَّأْيِ الْعَامِّ وَالضَّالِعةِ فِي تَكْوِينِهِ. فَلَا تَبْقَى مُدَاوَلَاتُهَا أَسِيرَةً الْبُحَّةِ فِي الصَّوْتِ وَلَا حَبِيسَةً الْجُدْرَانِ فِي مَقَرٍّ مَا.

يَذْهَبُ فِكْرُنَا مِنْ تَلْقَائِهِ إِلَى الْأَكَادِيمِيَّةِ الْفَرَنْسِيَّةِ مِثَالًا. وَنَتَحَيَّلُ، فِي الْحَالَةِ الْعَرَبِيَّةِ، مُبَادَرَةً تَشْتَرِكُ فِيهَا مَجَامِعُ اللُّغَةِ وَمُؤَسَّسَاتُ أُخْرَى ذَاتُ بَاعٍ فِي التَّأْلِيفِ اللُّغَوِيِّ، وَبِخَاصَّةِ تَأْلِيفِ الْمَعَاجِمِ، تَفْتَحُ لَهَا سُلْطَاتُ الدُّوَلِ بَعْضُ أَبْوَابِ الْإِعْلَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا الْمَالُ أَبْوَابًا أُخْرَى. نُفَكِّرُ أَيْضًا فِي بَرْنَامَجٍ تَوَلَّاهُ اللُّغَوِيُّ الْفَلَسْطِينِيُّ حَسَنَ سَعِيدِ الْكَرْمِي فِي إِذَاعَةِ لُنْدُنَ وَفِي آخَرٍ تَوَلَّاهُ الشَّاعِرُ الْمِصْرِيُّ فَارُوقُ شَوْشَةَ فِي إِذَاعَةِ الْقَاهِرَةِ وَنَذْكُرُ بِالْخَيْرِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ.

وَلَأُضْرِبَ مِثَالًا عَلَى الْفَارِقِ بَيْنَ حَيَاةِ «السُّلْطَةِ» (بِالْمَعْنَى الْمُشَارِ

إِلَيْهِ أَعْلَاهُ) وَعَدَمِهَا وَبَيَّنَ «الْمَنْظُورِيَّة» وَعَدَمِهَا. قَبْلَ عَشْرِ سَنَوَاتٍ أَوْ أَكْثَرَ بِقَلِيلٍ انْتَشَرَ الْهَاتِفُ الْجَوَّالُ فِي لُبْنَانَ وَانْتَشَرَ مَعَهُ حَدِيثُهُ فِي وَسَائِطِ الْإِعْلَامِ. وَلَا نَعْلَمُ مَنْ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَمَّاهُ «الْخَلِيَوِي» مُتَرْجِمًا عَنِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ أَوْ عَنِ الْفَرَنْسِيَّةِ فَشَاعَتْ شُيُوعَ النَّارِ فِي الْهَشِيمِ. كَانَ الْمُسَمِّي، عَلَى الْأَرْجَحِ، سِيَاسِيًّا أَوْ صَحَافِيًّا وَلَمْ يَكُنْ لُغَوِيًّا بِالتَّأَكِيدِ. فَفِي هَذَا الْمِضْمَارِ وَفِي غَيْرِهِ يَحْتَاجُ الْمُتَكَلِّمُونَ إِلَى اسْمٍ لَشَيْءٍ مُسْتَجَدٍّ فَيَعْرُبُونَهُ أَوْ يَصْعُونَهُ وَلَا يَسْتَشِيرُونَ اللُّغَوِيِّينَ وَلَا يَنْتَظِرُونَهُمْ. يَفْعَلُ هَذَا أَيْضًا أَهْلُ عِلْمٍ مُخْتَلِفُو الْأَخْتِصَاصِ يَظُنُّونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَقْدَرَةً لُغَوِيَّةً هُمْ فُقَرَاءُ إِلَيْهَا فِي الْوَاقِعِ فَيَعْفُونَ أَنْفُسَهُمْ أَيْضًا مِنْ اسْتِشَارَةِ اللُّغَوِيِّينَ. وَالْمَوْكَّدُ أَنَّ مُخْتَرَعَ الْأِسْمِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ لِلْهَاتِفِ الْجَوَّالِ حَسَبَ نَفْسِهِ أَوْفَرَ عِبَرِيَّةً مِنْ مُخْتَرِعِ الْهَاتِفِ نَفْسِهِ. وَلَمْ يُعْتَمَدْ أَنْ جَاءَهُ هَادِمٌ لِلذَّاتِ مِنْ بَيْنِ اللُّغَوِيِّينَ فَنَشَرَ فِي صَحِيفَةٍ مِنْ صُحُفِ بَيْرُوتِ مَا يُفِيدُ أَنَّ النِّسْبَةَ إِلَى خَلِيَّةٍ (وَهِيَ عَلَى فَعِيلَةٍ) إِنَّمَا هِيَ خَلَوِيٌّ أَيْ فَعْلِيٌّ وَمَا هِيَ بِخَلِيَوِيٍّ الَّتِي لَمْ تَنْزَلْ فِي كِتَابٍ. عَلَى أَنَّ الْمَقَالَهَ بَقِيَتْ صَيِّحَةً فِي وَادٍ إِلَى الْيَوْمِ لَا تَزَالُ «خَلِيَوِيٌّ» سَيِّدَةُ الْمَوْقِفِ. وَقَدْ لَا يَجْدُ مَنْ يُخْطِئُ خَطْبًا جَلًّا فِي خَطِّهِ فَيَبَادِرُكَ بِاعْتِبَارِهِ صَوَابًا مَا دَامَ قَدْ شَاعَ وَذَاعَ. وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْمُشْكِلَ لَيْسَ فِي اللَّفْظَةِ بِحَدِّ ذَاتِهَا وَإِنَّمَا هُوَ فِي إِدْخَالِهَا شَاذَةً عَلَى قَاعِدَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ تَصْرِيفِ الْأَسْمَاءِ هِيَ قَاعِدَةُ النِّسْبَةِ. وَمَا يُفْتَكُ بِهِ هُنَا إِنَّمَا هُوَ مَا يُسَمِّيهِ الصَّرْفِيُّونَ «الْقِيَاسَ» وَهُوَ الْبَابُ الْأَوْسَعُ إِلَى تَعَلُّمِ الصَّرْفِ وَمُزَاوَلَتِهِ. فَكَيْفَ تَسْتَقِيمُ مُطَالَبَتُنَا بِتَيْسِيرِ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ إِذَا ظَلَلْنَا نُحِيزُ لِأَنْفُسِنَا أَنَّ نُضِيفَ، كُلَّمَا سَنَحَتْ لَنَا فُرْصَةٌ، شَاذَةً جَدِيدَةً إِلَى الشَّوَادِ الْكَثِيرَةِ عَنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ؟ نَزِيدُ إِذَنْ فِي طِينِ الْقَوَاعِدِ وَالشَّوَادِ بِلَهِّ

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ حِفْظَ الشَّوَادِ أَشَقُّ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ مِنْ حِفْظِ الْقَوَاعِدِ وَأَنَّ  
الْأَصْلَحَ لَنَا أَنْ نُلْغِي مَا يُمْكِنُ إِلْغَاؤُهُ مِنَ الشَّوَادِ لَا أَنْ نَزِيدَهَا وَاحِدَةً بَعْدَ  
وَاحِدَةٍ. تِلْكَ هِيَ الطَّامَّةُ فِي حَالَةِ «الْخِلْيَوِيِّ» وَمَا شَاكَلَهَا. وَأَمَّا تَعَلُّبُ  
السِّيَاسِيِّ أَوِ الصَّحَافِيِّ عَلَى اللُّغْوِيِّ فِي هَذِهِ الْمُوَاجَهَةِ فَأَتَاخُهُ أَنَّ اللُّغْوِيَّ  
نَطَقَ بِحُكْمِهِ فِي جَرِيدَةٍ يَقْرَأُهَا آلَافٌ أَوْ عَشْرَاتٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الْآلَافِ يَعْلَمُ  
اللَّهُ وَحْدَهُ مَا يَقْرَأُونَهُ مِنْهَا. هَذَا فِيمَا أَخَذْتُ تُصْدِي لِمَآثِرَةِ السِّيَاسِيِّ أَوِ  
الصَّحَافِيِّ، كُلِّ يَوْمٍ، شَاشَاتٌ يُشَاهِدُهَا مَلَائِينَ... مَا نَطْلُبُهُ هُنَا أَنْ يُمْنَحَ  
اللُّغْوِيُّونَ فِي شَأْنِ هُمْ الْعُلَمَاءُ بِهِ فُرْصًا مُسَاوِيَةً لِفُرْصِ الْخَطَّائِينَ.

يَحْتَاجُ مَا سَبَقَ كُلُّهُ، فِي الْوَاقِعِ، إِلَى الْكَثِيرِ مِنَ التَّمَحِيصِ ثُمَّ إِلَى التَّجَسُّدِ  
فِي بَرَامِجٍ مُفْصَلَةٍ. وَهَذَا عَمَلٌ لَا تَتَّسِعُ لَهُ هَذِهِ الْوَرَقَةُ وَلَا يَسَعُ الْفَرْدُ  
الْوَاحِدَ أَنْ يَنْهَضَ بِهِ. فَعَسَى أَنْ يَعْتَمِدَهُ الْقَيِّمُونَ عَلَى هَذَا الْمُؤْتَمَرِ غَايَةً  
يُقْبَلُونَ عَلَيْهَا بِمَا يُنَاسِبُهَا مِنْ صِحَّةِ الْعَزِيمَةِ وَكِفَاءَةِ الْإِمْكَانَاتِ.





## العَرَبِيَّةُ مُفَسَّبَةٌ:

عَامِّيَاتٌ يُكْتَبُ بِهَا وَفُصْحَى حِوَارِيَّةٌ؟ (\*)

الفُصْحَى وَالْعَامِّيَّاتُ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ الْمُعَاصِرِ: مَوَاقِعُ مَتَحَرِّكَةٍ قَبْلَ نَحْوِ مِنْ ١٥ سَنَةً، وَقَفْتُ فِي مَقَالَةٍ طَوِيلَةٍ عِنْدَ مَا أَسَمَيْتُهُ «جَلَاءُ الْفُصْحَى عَنْ مَنَاطِقِ الْمُشَافَهَةِ». كُنْتُ أَدُلُّ بِهَذَا الْأَسْمِ عَلَى دَوَائِرَ لِلْكَلامِ كَانَتْ الْفُصْحَى وَاضِحَةً الْغَلَبَةِ عَلَيْهَا، فِي مَا مَضَى، وَإِنْ تَرَكْتُ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ أَوْ اللَّحَظَاتِ نَصِيْبًا مِنْهَا لِوَاحِدَةٍ مِنَ الْعَامِّيَّاتِ. وَقَدْ ذَكَرْتُ أَهْمَ هَذِهِ الدَّوَائِرِ أَوْ الْمَنَابِرِ وَهِيَ مَنَابِرُ الْخُطَابَةِ الدِّينِيَّةِ وَمَنَابِرُ التَّدْرِيسِ وَالْمُنْتَدَيَاتِ الثَّقَافِيَّةِ وَمَنَابِرُ التَّصْرِيحِ وَالْخُطَابَةِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْمَسَارِحِ وَوَسَائِطُ الْإِغْلَامِ. كَانَ وَاضِحًا أَنَّ السِّيَادَةَ التَّارِيخِيَّةَ لِلْفُصْحَى عَلَى هَذِهِ الدَّوَائِرِ لَمْ تَكُنْ حَاصِلَةً بِالتَّسَاوِي بَيْنَ هَذِهِ مِنْهَا وَتِلْكَ. فَإِنَّ إِقْبَالَ الْمَسْرُحِيِّينَ عَلَى وَضْعِ الْحَوَارِ بِالْعَامِّيَّاتِ سَبَقَ، مَثَلًا، تَسْلِيمَ أَصْحَابِ الْمَنَابِرِ الدِّينِيَّةِ أَوْ الْمُدْرِسِينَ فِي الْجَامِعَاتِ بِاتِّخَاذِ الْعَامِّيَّاتِ نَفْسِهَا مَرْكَبًا لِمَا يَنْقُلُونَهُ ارْتِجَالًا مِنْ أَفْكَارٍ أَوْ مَعَارِفٍ إِلَى جُمْهُورِهِمْ. هَذَا إِلَى كَوْنِ الْمَسَارِحِ قَدْ تُعِيرُ خَشَبَاتِهَا لِلْغِنَاءِ وَهُوَ قَدْ رَجَحَتْ فِيهِ الْعَامِّيَّاتُ مِنْ زَمَنِ طَوِيلٍ. وَقَدْ فَرَضْتُ نَفْسَهَا بَاكِرًا عَلَى الْأَرْجَحِ قِسْمَةً بَعَيْنِهَا فِي الصُّفُوفِ بَيْنَ مَا يُلقِيهِ الْمُدْرِسُ عَلَى مُسْتَمْعِيهِ

(\*) وَرَقَةٌ أُعِدَّتْ لَوُزْشَةِ «العَرَبِيَّةِ وَشَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ» وَقَدْ انْعَقَدَتْ فِي بَيْرُوتَ مِنْ ٢٦ إِلَى ٢٨ شَبَاطَ ٢٠١٥. نَظَّمَتْ الْوُزْشَةُ وَاسْتَضَافَتْهَا الْجَمْعِيَّةُ اللَّبْنَانِيَّةُ لِلْفُنُونِ التَّشْكِيلِيَّةِ — أَشْكَالُ اللَّوَانِ، وَأَشْرَفَ عَلَيْهَا أَحْمَدُ بَيْضُونُ وَمَنَالُ خَضِرَ.

وَمَا يَدُورُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّلَامِذَةِ مِنْ سُؤَالٍ وَجَوَابٍ. فَكَانَ يُجَاوِزُ لِلنَّوْعِ الْآخِرِ  
مِنَ الْكَلَامِ أَنْ يَجْنَحَ إِلَى الْعَامِّيَّةِ أَوْ إِلَى مَزِيحٍ مِنَ الْعَامِّيِّ وَالْفَصِيحِ فِيمَا  
تَسْتَأْثِرُ الْفُضْحَى، عَلَى الْإِجْمَالِ، بِالنَّوْعِ الْأَوَّلِ.

وَقَدْ كَانَ صَرِيحًا اتِّحَادُ مَلَكََةِ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ، فِي سَائِرِ هَذِهِ الْمَوَاقِعِ،  
بِدَائِرَةِ السُّلْطَةِ. فَكَانَ اللُّجُوءُ إِلَى الْفُضْحَى يُفِيدُ، بَيْنَ مَا يُفِيدُهُ، الْانْفِرَادَ  
عَنِ الْجُمْهُورِ وَالتَّفَوُّقَ عَلَيْهِ. وَكَانَ هَذَا الْانْفِرَادُ مُقْتَرِنًا بِادِّعَاءِ الْحَقِّ فِي  
مُزَاوَلَةِ أَنْوَاعِ شَتَّى مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ تَتَرَاوَحُ بَيْنَ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ الدِّينِيِّينَ  
وَالْإِمْلَاءِ السِّيَاسِيِّ الصَّرِيحِ وَالْإِدْلَاءِ بِخَبَرٍ يَتَعَيَّنُ عَلَى الْمُسْتَمِعِ تَصَدِيقُهُ لِأَنَّهُ  
يُحْمَلُ إِلَيْهِ بِهَذَا اللِّسَانِ الْفَصِيحِ...

طَبِيعِيٌّ، مِنْ بَعْدُ، أَنَّ الْقُدْرَةَ عَلَى التَّصَرُّفِ بِالْفُضْحَى كَانَتْ، بِالنَّظَرِ إِلَى  
تَفَاوُثِهَا بَيْنَ الْأَشْخَاصِ، تَدْخُلُ مِغْيَارًا ذَا أَهَمِّيَّةٍ فِي الْمُفَاضَلَةِ بَيْنَ مَنْ يَحْتَلُونَ  
مَرَكَزَ تَصَحُّ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَهَا بِحُكْمِ وَقُوعِهَا فِي الدَّائِرَةِ نَفْسِهَا، مَثَلًا. فَالِدَاعِيَةُ  
حِينَ يَكُونُ خَطِيبًا بَلِيغًا وَالْمُدَرِّسُ الْمُتَمَكِّنُ مِنَ الْفُضْحَى وَالسِّيَاسِيُّ النَّاصِعُ  
الْبَيَانِ بِهَذِهِ الْفُضْحَى كَانُوا يُحَصِّنُونَ بِالْارْتِجَالِ الْمُتَدَفِّقِ أَوْ الْمُتَالِقِ مَوْقِعَ  
انْفِصَالِ لَهُمْ عَنِ الْعَامَّةِ أَوْ عَنِ جُمْهُورِ الْمُسْتَمِعِينَ وَسَيِّطَرَةٍ عَلَيْهِمَا. وَلَمْ  
تَكُنْ قِيمَتُهُ مَا يُدْلِي بِهِ هَذَا أَوْ ذَاكَ مِنَ الْمَذْكُورِينَ، بِمَا هُوَ مَعْرِفَةٌ أَوْ إِرْشَادٌ  
أَوْ أَمْرٌ أَوْ نَهْيٌ، مَثَلًا، لِتَنْفَصَلَ عَنِ الْقَالِبِ الْكَلَامِيِّ الَّذِي تُرْجَى فِيهِ الرِّسَالَةُ.  
بَلْ كَانَ فِي مُسْتَطَاعِ الْبَلَاغَةِ أَنْ تُمَوِّهُ خَوَاءَ الْمَضْمُونِ.

هَذَا وَلَمْ يَكُنْ غَائِبًا عَنِ الْمَعَايِيرِ الْمُعْتَمَدَةِ فِي تَقْوِيمِ الْكَلَامِ مَقَامُ الْبَلَاغَةِ  
مِنْ قُدْسِيَّةِ النَّصِّ الدِّينِيِّ. وَرَأْسُ هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ الْإِعْجَازَ الْقُرْآنِيَّ لِحِجَةِ الْبَلَاغَةِ

مَقُومٌ يَرْكِيهِ النَّصُّ الْقُرْآنِيُّ نَفْسُهُ لِيَتَفَوَّقَ الْقُرْآنَ عَلَى مَا عَدَاهُ مِنْ كَلَامٍ بِمَا هُوَ كِتَابُ اللَّهِ. وَيَنْسَجِبُ الْمَعْيَارُ الْبَلَاغِيُّ نَفْسُهُ عَلَى كَلَامِ الرَّسُولِ فَيُوصَفُ بِأَنَّهُ أَفْصَحُ الْعَرَبِ. وَيُتَابِعُ الشَّيْعَةُ - وَقَدْ يُوَافِقُهُمْ غَيْرُهُمْ - نَشْرَ هَذَا الْمَعْيَارِ إِلَى الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَيَصِفُونَهُ بِأَنَّهُ أْبْلَغُ الْعَرَبِ بَعْدَ الرَّسُولِ، إلخ...

هَذَا وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّنَا هَهُنَا بِصَدَدٍ مَنْظُومَاتٍ كَلَامِيَّةٍ عُضُوبَةٍ الْإِنْتِسَابِ إِلَى دَائِرَةِ الْمُشَافَهَةِ. فَالْقُرْآنُ لَا يُتَصَوَّرُ مُسْتَعْنِيًا عَنِ التَّلَاوَةِ وَالتَّرْتِيلِ. وَالْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ كَلَامٌ شَفَوِيٌّ، فِي الْأَصْلِ. وَالْكَلَامُ الْمَنْسُوبُ إِلَى عَلِيِّ جُلُّهُ خُطْبٌ أَلْفَاها وَحَفِظَتْ عَنْهُ. يَبْقَى أَنَّ هَذِهِ الْأَوْصَافَ الْمُتَّصِلَةَ بِامْتِلَاكِ نَاصِيَةِ الْفَصَاحَةِ بَعِيدَةً كُلَّ الْبُعْدِ عَنْ أَنْ تُعَدَّ عَارِضَةً أَوْ بَرَانِيَّةً فِي تَشْكِيلِ الصُّورَةِ الَّتِي ارْتَسَمَتْ لِكُلِّ مِنْ مَوْصُوفِيهَا. بَلْ هِيَ دَاخِلَةٌ فِي جَوْهَرِ هَذِهِ الصُّورَةِ إِلَى دَرَجَةِ الْإِسْتَوَاءِ، بَعْدَ انْتِقَالِهَا بِمَا يُشَبِّهُ الْعَدْوَى مِنْ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَوْصُوفِينَ إِلَى آخَرَ، مَعْيَارًا عَامًّا لَا لِيَتَفَوِّمَ الْكَلَامَ وَحْدَهُ، مُجَرَّدًا عَنِ الْمُتَكَلِّمِ، بَلْ لِيَتَفَوِّمَ الشَّخْصَ بِرُمَّتِهِ لِحِجَّةِ الْمَوْقِعِ الَّذِي يَسْتَحِقُّ اخْتِلَالَهُ مِنَ الْجَمَاعَةِ أَوْ لَا يَسْتَحِقُّ أَوْ لِحِجَّةِ تَعْيِينِ الْمَرْتَبَةِ الَّتِي يَسْتَأْهِلُ تَبَوُّؤَهَا بَيْنَ أَقْرَانٍ لَهُ احْتُلُوا أَوْ هُمْ يَحْتُلُونَ الْمَوْقِعَ نَفْسَهُ.

### المَفْصِلُ النَّاصِرِيُّ: نَقْلُ الْمَعْيَارِ وَتَعْدِيلُ عِلَاقَةِ الْخَطَابَةِ

تَشِي هَذِهِ الْمَرْتَبَةُ الَّتِي كَانَتْ لِلْفَصَاحَةِ بِعُمُقِ الْإِنْقِلَابِ الَّذِي مَثَّلَهُ هَذَا الَّذِي سَمَّيْنَاهُ انْسِحَابَهَا مِنْ دَوَائِرِ الْمُشَافَهَةِ. لَا رَيْبَ أَنَّ هَذَا الْإِنْسِحَابَ يَجِدُ بَعْضَ مَا يُعَلَّلُ بِهِ فِي تَرَدِّي الْكِفَاءَةِ اللَّغَوِيَّةِ عِنْدَ الْمُكَلِّفِينَ، عَلَى

اِخْتِلَافِ الْمَوَاقِعِ، بِقَوْلِ كَلَامِ السُّلْطَةِ. مَعْلُومٌ أَنَّ جَمَالَ عَبْدَ النَّاصِرِ حِينَ تَوَجَّهَ إِلَى جَمَاهِيرِ الْمِصْرِيِّينَ فِي خُطْبٍ مُطَوَّلَةٍ، مُرْتَجَلَةٍ أَوْ شِبْهِ مُرْتَجَلَةٍ، أَدَّاهَا بِالْعَامِيَّةِ الْمِصْرِيَّةِ أَوْ بِخَلِيطٍ مِنْهَا وَمِنَ الْفُصْحَى، قَدْ مَثَلَ مَحَطَّةَ رَئِيسَةٍ فِي التَّارِيخِ الْمُعَاوِرِ لِلْخُطَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ، إِذْ هُوَ أَرْسَى نَمُودَجًا وَمَعْيَارًا رَاحَا يَنْتَشِرَانِ، لَا إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْقَادَةِ السِّيَاسِيِّينَ وَحَسْبُ، بَلْ أَيْضًا إِلَى مُشَافِهِي الْعُمُومِ فِي دَوَائِرِ الْكَلَامِ الْأُخْرَى كَافَّةً. وَلَا تَعُودُ هَذِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى فَرَضِ الْقُدْوَةِ إِلَى سَبْقِي كَانَ لِعَبْدِ النَّاصِرِ فِي الْخُطَابَةِ الْعَامِيَّةِ. فَالْمُؤَكَّدُ أَنَّ كَثِيرِينَ غَيْرَهُ كَانُوا يَجْنَحُونَ إِلَيْهَا، عِنْدَ اللُّزُومِ أَيْضًا. وَلَكِنَّ عَبْدَ النَّاصِرِ وَظَفَ مَكَانَتَهُ السِّيَاسِيَّةَ، بِمَا كَانَ لَهَا مِنْ سَعَةِ النِّطَاقِ فِي الْمَجَالِ الْعَرَبِيِّ، لِيَفْرَضَ طَرِيقَتَهُ. أَوْ أَنَّ جَدَلًا قَدْ نَشَأَ بَيْنَ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَتِلْكَ الْمَكَانَةِ بِحَيْثُ عَزَزَتْ كُلُّ مَنِهْمَا الْأُخْرَى. هَذَا فَضْلًا عَنْ طُولِ خُطْبِ الرَّئِيسِ الْمِصْرِيِّ الَّتِي كَثِيرًا مَا اسْتَعْرِقَتْ الْوَاحِدَةَ مِنْهَا بَضْعَ سَاعَاتٍ وَعَنْ نَقْلِهَا بِوَاسِطَةِ الْإِذَاعَاتِ ثُمَّ بِوَاسِطَةِ التَّلْفَازِ إِلَى مَشْرِقِ الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ وَمَغْرِبِهِ. فَقَدْ كَانَ لِسِمَاتِ الطُّولِ وَالتَّكَرُّارِ وَالِانْتِشَارِ، بِافْتِرَانِهَا بِالْمَكَانَةِ، فِعْلٌ تَوْكِيدِيٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ لِلنَّمُودَجِ وَلِلْمَعْيَارِ.

يُمْكِنُ رَدُّ التَّجْدِيدِ الْمَعْيَارِيِّ أَوْ النَّمُودَجِيِّ الَّذِي فَرَضَتْهُ خُطْبُ عَبْدِ النَّاصِرِ إِلَى وَاقِعَتَيْنِ. الْأُولَى أَنَّ نَمَطَ الْمُخَاطَبَةِ كَانَ يُغَادِرُ مَعَهُ الْمَرْجِعِيَّةَ الدِّينِيَّةَ بِاعْتِبَارِهَا الْخَلْفِيَّةَ الْمَعْيَارِيَّةَ لِكُلِّ كَلَامٍ مُكْرَّسًا لُغَةً الشَّعْبِ أَوْ لُغَةً الْجَمَاهِيرِ مَرْجِعًا لِنَفْسِهَا. وَقَدْ كَانَ هَذَا مُلَائِمًا لِلانْتِقَالِ مِنْ حَالِ الْإِنْفِصَالِ السُّلْطَانِيِّ أَوْ الْمَلَكِيِّ بَيْنَ السُّلْطَةِ وَالشَّعْبِ إِلَى حَالِ اتِّصَالِ مَوْسُومٍ بِالشَّعْبِيَّةِ أَوْ إِلَى الرَّغْبَةِ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الْحَالِ، عَلَى الْأَقْل. كَانَ هَذَا مُلَائِمًا أَيْضًا لِلْمِضِيِّ قُدَمًا فِي تَغْلِيْبِ الْمَنْزَعِ الْقَوْمِيِّ الَّذِي اشْتَدَّ عَصْبُهُ فِي أَوَاخِرِ الْعَهْدِ الْعُثْمَانِيِّ وَبَقِيَ يُغَالِبُ

الْحَرَكَاتِ الدِّينِيَّةَ بَعْدَ أَقُولِ الْخِلَافَةِ إِلَى زَمَنِ عَبْدِ النَّاصِرِ وَإِلَى مَا بَعْدَهُ. وَالثَّانِيَةُ أَنَّ عَبْدَ النَّاصِرِ لَمْ يُلْغِ انفصالَ السُّلْطَةِ عَنِ الشَّعْبِ بَلْ جَسَّدَ حَالَهُ مِنَ النَّدْبِيَّةِ الرَّمْزِيَّةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَذَا الْأَخِيرِ بِحَيْثُ يَسْتَقِيمُ لِكُلِّ مِنَ الْجِهَتَيْنِ، مَبْدئيًّا، أَنَّ تَدْعِي نَوْعًا مِنَ التَّمَاهِي شَبَهَ الصُّوفِيِّ بِالْأُخْرَى. وَلَكِنَّ هَذِهِ الدَّعْوَى لَمْ تَكُنْ لِتُمْكِنَ فِعْلِيًّا إِلَّا مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ الْجِهَةُ النَّاطِقَةُ (بَلْ هِيَ مُحْتَكَرَةُ النُّطْقِ، فِي الْوَاقِعِ) وَهِيَ جِهَةُ السُّلْطَةِ الْمُتَجَسِّدَةِ فِي الرَّعِيمِ.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ هَهُنَا أَنَّ انْتِشَارَ هَذَا النَّمُودَجِ مِنْ دَائِرَةِ السُّلْطَةِ السِّيَاسِيَّةِ إِلَى دَوَائِرِ الْكَلَامِ الْأُخْرَى إِنَّمَا كَانَ صُدُوعًا، لَا بِمُجَرَّدِ الرَّغْبَةِ فِي الْمُحَاكَاةِ، بَلْ أَيْضًا بِمَا سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ مِنْ انْحِطَاطِ أَوْرَثَتِهِ نِظَامِ التَّعْلِيمِ الْجَمَاهِيرِيِّ فِي مَعْرِفَةِ الْفُصْحَى بَيْنَ صُفُوفِ النُّخْبِ عَلَى اخْتِلَافِهَا. وَأَخْصَهَا بِالذِّكْرِ هَهُنَا النُّخْبَةُ الْعَسْكَرِيَّةُ الَّتِي اسْتَوْلَتْ عَلَى مَقَالِيدِ الْحُكْمِ وَالْإِدَارَةِ فِي دَوْلٍ عَرَبِيَّةٍ عِدَّة. وَيَصِحُّ ذَلِكَ عَلَى النُّخْبَةِ الدِّينِيَّةِ نَفْسِهَا أَيْضًا وَقَدْ ضَرَبَ إِعْدَادُهَا مِنَ الْوَهْنِ الْعَامِّ الَّذِي أَوْرَثَهُ التَّكَاثُرُ وَالِاسْتِعْجَالُ مَا ضَرَبَ إِعْدَادَ غَيْرِهَا. هَذَا وَلَيْسَتْ نَافِلَةً الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ عَبْدَ النَّاصِرِ كَانَ يَلْحَنُ كَثِيرًا حِينَ يَتَوَرَّطُ فِي الْارْتِجَالِ بِالْفُصْحَى بَلْ كَانَ يَلْحَنُ أَيْضًا وَهُوَ يَقْرَأُ الْخُطْبَةَ الْمَكْتُوبَةَ أَوْ الْجُزْءَ الْمَكْتُوبَ مِنْ خُطْبَةٍ.

هَذَا الْانْسِحَابُ الَّذِي أَتَمَّنَهُ الْفُصْحَى، بِنَوْعٍ مِنَ الصَّمْتِ، مِنْ مَنَاطِقِ الْمُشَافَهَةِ كَانَ يُمَثَّلُ عَلَى التَّحْوِ الَّذِي حَصَلَ فِيهِ، قَبْلَ انْتِشَارِ شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ وَمَا سَبَقَهَا مِنْ أَنْمَاطِ التَّوَاصُلِ الْإِلِكْتُرُونِيِّ، اعْتِمَادًا تَقْرِيبيًّا لِلُّغَةِ الْعَوَامِّ فِي مُخَاطَبَةِ الْعَوَامِّ. وَلَكِنَّهُ لَمْ يُمَثَّلْ، فِي الْأَطْرِ الَّتِي بَقِيَتْ تَكْتَنِفُهُ، تَعْمِيمًا لِلْحَقِّ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْعَوَامِّ. فَفِي الصَّفِّ وَفِي الْمَعْبَدِ وَعَلَى الْمِنْبَرِ السِّيَاسِيِّ وَالْمِنْبَرِ الدِّينِيِّ، وَكَذَلِكَ عَلَى الْمَسْرَحِ، بَقِيَ صَاحِبُ السُّلْطَةِ

هُوَ الْمُتَحَدِّثُ الْوَحِيدَ (أَوْ شِبْهَ الْوَحِيدِ أَوْ الرَّئِيسِ فِي أَذْنَى تَقْدِيرٍ) وَبَقِيَ  
الْجُمْهُورُ، عَلَى التَّعْمِيمِ، جُمْهُورَ مُسْتَمْعِينَ أَوْ مُتَفَرِّجِينَ.

### جَدِيدًا ثَوْرَةَ الْمَعْلُومَاتِ

فِي عَقْدٍ وَبَعْضِ عَقْدٍ مِنَ الزَّمَنِ، أَفْضَتْ ثَوْرَةُ الْمَعْلُومَاتِ إِلَى أَمْرَيْنِ بَعِيدَي  
الْأَثَرِ يَتَعَلَّقَانِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَبِالْمَوَازِينِ بَيْنَ فُصْحَاهَا وَعَامِّيَّاتِهَا حَصَلَا مُتَلَاذِمَيْنِ:  
وَهُمَا: (١) اسْتِدْرَاجُ الْعُمُومِ إِلَى كِتَابَةِ كَلَامٍ كَانَ يُفْتَرَضُ فِيهِ أَنْ يُقَالَ مُشَافَهَةً  
وَهُوَ مَا عَنِ تَعْمِيمِ الْحَقِّ فِي الْكِتَابَةِ. (٢) مَنْحُ الْعُمُومِ الْحَقِّ الْمَبْدَئِيِّ فِي  
إِدْرَاجٍ مَا يُرِيدُونَ إِدْرَاجَهُ مِنْ كَلَامٍ فِي الْفَضَاءِ الْعُمُومِيِّ وَهَذَا بِالْعَرَبِيَّةِ الَّتِي  
يُحْسِنُونَهَا، أَيْ دُونَ اشْتِرَاطِ لِفَصَاحَةٍ. الْأَمْرُ الْأَوَّلُ تَحَصَّلَ مَعَ تَعْمِيمِ الْهَاتِفِ  
الْخَلَوِيِّ بِمَا أَتَاخَهُ مِنْ تَبَادُلِ الرِّسَائِلِ الْقَصِيرَةِ. وَالْأَمْرُ الثَّانِي أَزْهَصَتْ بِهِ  
صِيغَةُ الدَّرْدَشَةِ (أَوْ الْمُؤَانَسَةِ) الْجَمَاعِيَّةِ وَالْمُدَوَّنَاتُ وَلَكِنَّهُ بَلَغَ كَمَالُهُ مَعَ  
الْفَيْسْبُوكِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ مِنَ الشَّبَكَاتِ.

وَذَاكَ أَنَّ صِيغَةَ الرِّسَائِلِ النَّصِيَّةِ نَشَرَتْ الْمُكَاتَبَةَ إِلَى نِطَاقٍ لَا تُقَارَنُ بِسَعَتِهِ  
مَا ظَلَّتِ الرِّسَائِلُ الْبَرِيدِيَّةُ تَتَّصِفُ بِهِ مِنْ نَدْرَةٍ نِسْبِيَّةٍ. وَهِيَ قَدْ رَفَعَتْ  
وَتِيرَةَ الْمُكَاتَبَةِ إِلَى مُسْتَوًى لَا يُقَارَنُ بِهِ مَا بَقِيَ الْبَرِيدُ التَّقْلِيدِيُّ يَفْرِضُهُ  
مِنْ تَبَاعُدٍ وَبِطْءٍ. وَالْمَعْلُومُ أَنَّ هَذَيْنِ النَّدْرَةَ وَالْبِطْءَ كَانَا مُغْرِبَيْنِ بِافْتِرَاضِ  
هَالَةٍ لِلرِّسَالَةِ تُزَكِّي الْمَيْلَ إِلَى التَّفَاضُحِ. فَكَانَ شِبْهُ الْأُمِّيِّ يَكْتُبُ أَوْ يَجِدُ  
مَنْ يَكْتُبُ لَهُ رِسَائِلَ تَلْزِمُ قَوَاعِدَ الْفُضْحَى وَقَامُوسَهَا مَا أَمَكْنَ. وَكَانَ لَا يَنْدُرُ  
أَنْ تَكْتَنِفَهَا عِبَارَاتٌ مَحْفُوظَةٌ تُؤَكِّدُ انْتِمَاءَ النَّصِّ إِلَى الْفُضْحَى. وَقَدْ يَصِلُ

الأمر إلى اعتماد السجع في جمل افتتاحية من قبيل «سَلامٌ سَليم. أَرَقُّ من النسيم...».

وفي مرحلة طالت نحوًا من ثلاثة عقود هي الأخيرة من القرن العشرين، وجد من لا يحسنون الكتابة بالفصحى أو لا يحسنون الكتابة أصلاً صيغة سهلة بديلة من الرسالة المكتوبة هي صيغة الشريط المسجل. فكان هذا الشريط يُرسل من قارة إلى قارة وكان فيه متسع لكثير من الكلام في كل موضوع... فلم يكن نادرًا أن يتعاقب أفراد العائلة الحاضرون كلهم على التحدث إلى الغائب أو الغائبين منها على شريط واحد.

وكان البريد الإلكتروني قد مثّل، في المرحلة اللاحقة، محطة نحو ما أشرنا إليه من توسيع لنطاق المكاتب وتسريع لوتائرها. ولكن انتشار الحواسيب الشخصية، ابتداءً من العقد الأخير من القرن الماضي، ومعه انتشار هذا البريد الجديد، بقي على الدوام أضيق نطاقًا من انتشار الهواتف الخلوية الذي زامنهُ وما تتيحه هذه الهواتف من تبادل للرسائل النصية.

هذا وقد أفضى اعتماد ما سُمي بالهواتف الذكية، في هذه السنوات الأخيرة، إلى كسر الاحتكار الذي كان معقود اللواء للحاسوب الشخصي لمزايا الاتصال بالإنترنت وما يتيحه هذا الاتصال من إمكانات من بينها البريد الإلكتروني. مع ذلك بقيت الغلبة للرسائل النصية على المراسلة الإلكترونية في التواصل الكتابي بوساطة هذا الجيل من الهواتف. وما يعني اللغة من هذا الأمر أن الأبهة الحاقّة بفعل الكتابة ولُعْتها قد تبدّدت وزال التحفّظ عن التراسل بالعاميات أو كاد.

عَلَى أَنَّ الرِّسَالَةَ النَّصِيَّةَ كَانَتْ وَلَا تَزَالُ تَقَعُ، عَلَى وَجْهِ الإِجْمَالِ، فِي نِطاقِ الْخُصُوصِيِّ. وَهَذَا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ لَهَا وَجْهَ اسْتِعْمَالٍ إِعْلَامِيًّا أَوْ إِعْلَانِيًّا يَمْنَحُ الرِّسَالَةَ صِفَةً جَمَاعِيَّةً وَقَدْ أَزْدَادَ انْتِشَارُهُ فِي الْأَعْوَامِ الْقَلِيلَةِ الْمَاضِيَةِ. وَالْوَصْفُ نَفْسُهُ يَصِحُّ عَلَى الْبَرِيدِ الْإِلِكْتُرُونِيِّ وَعَلَى مَجْمُوعَاتِ الدَّرَدَشَةِ، عَلَى الرُّغْمِ مِنَ الْوُظَيْفَةِ الْإِعْلَانِيَّةِ الَّتِي أَزْدَادَتْ حُضُورًا فِي الْأَوَّلِ وَمِنَ الصِّفَةِ الْجَمَاعِيَّةِ لِلثَّانِيَةِ وَهِيَ تَبْقَى مَحْدُودَةً عَادَةً. وَقَدْ تَبَتَّغِي الْمُدَوَّنَاتُ أَنَّ تَضَعُ مَوَادَّهَا فِي مُتَنَاقِلِ الْعُمُومِ. وَلَكِنَّ اكْتِسَابَ الْمُطَالَعِينَ لِلْمُدَوَّنَةِ يَفْتَضِي جُهْدًا مِنْهَجِيًّا، عَادَةً، يُبْذَلُ فِي التَّشْيِيكِ وَفِي الْإِعْلَانِ وَإِشْعَارِ الْمُسْتَهْدَفِينَ. وَهَذَا فَوْقَ الْجُهْدِ الَّذِي يَفْتَضِيهِ تَجْدِيدُ الْمَضَامِينِ مَعَ رِعَايَةِ التَّوَعِيَةِ الْمُنَاسِبَةِ.

### ثَوْرَةُ الْفَسْبَكَةِ: تَوَجُّهُ الْعُمُومِ إِلَى الْعُمُومِ بِلِسَانِ الْعُمُومِ

وَأَمَّا الْمَرْجُ مَا بَيْنَ تَوْسِيعِ الْحَقِّ إِلَى الْعُمُومِ فِي مُخَاطَبَةِ الْعُمُومِ وَتَعْمِيمِ الْحَقِّ فِي الْإِدْلَاءِ كِتَابَةً بِالْكَلَامِ الشَّفَوِيِّ الْأَوْصَافِ فَقَدْ تَوَسَّعَ وَرَسَخَ مَعَ شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ وَفِي رَأْسِهَا الْفَيْسْبُوكُ. فَهَهُنَا يَتَحَصَّلُ خُرُوجُ مَبْدِئِيٍّ مِنْ اخْتِكَارِ الْكَلَامِ الْعُمُومِيِّ الَّذِي لَبِثَ قَائِمًا، عَلَى مَا رَأَيْنَا، فِي الْخُطَابَةِ السِّيَاسِيَّةِ أَوْ الدِّينِيَّةِ وَفِي التَّدْرِيسِ، إلخ،، بَعْدَ أَنْ أُقْصِيَتِ الْفُصْحَى عَنْ هَذِهِ الدَّوَائِرِ أَوْ كَادَتْ وَاسْتَقَرَّ اللُّجُوءُ فِيهَا إِلَى لُغَةِ الْعُمُومِ أَيَّ إِلَى هَذِهِ أَوْ تِلْكَ مِنَ الْعَامِّيَّاتِ.

فِي الْفَيْسْبُوكِ، يُمْنَحُ صَاحِبُ الصَّفْحَةِ الْحَقُّ فِي تَحْدِيدِ جُمْهُورِهِ بَدْءًا بِالِاقْتِصَارِ عَلَى مُنَاجَاةِ نَفْسِهِ وَوُضُوعًا إِلَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ نُسَمِّيَهُ «الْمَلَأَ»



أَوْ الْعُمُومِ. وَبَيْنَ هَاتَيْنِ الْمَنْزِلَتَيْنِ مَنَازِلٌ لَمْ تَرَلْ تَتَكَثَّرُ سَنَةً بَعْدَ سَنَةٍ مِنْ عُمُرِ الشَّبَكَةِ. وَتَدْخُلُ طَبِيعَةُ الْمَادَّةِ فِي تَحْدِيدِ النَاشِرِ لِلْجَمَاعَةِ الْمُسْتَهْدَفَةِ وَقَدْ يَدْخُلُ فِيهَا أَيْضًا التَّحَسُّبُ مِنْ رُدُودِ فِعْلٍ غَيْرِ مُسْتَحَبَّةٍ إِذَا عُرِضَتِ الْمَادَّةُ عَلَى كَارِهِينَ لِمَا فِيهَا. غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُعْتَدُّ بِعَدَدِ الْأَصْحَابِ فِعْلًا لِتَقْرِيرِ الصِّفَةِ الْعُمُومِيَّةِ لِلتَّوَجُّهِ. فَإِنَّ الْفَارِقَ فِي هَذَا الصَّدَدِ، بَيْنَ مَنْ لَهُ مِائَةٌ صَاحِبٍ وَعِشْرُونَ مُتَابِعًا وَمَنْ لَهُ خَمْسَةُ آلَافٍ صَاحِبٍ وَأَلُوفٌ أُخْرَى مِنَ الْمُتَابِعِينَ لَا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ فَارِقًا فِي الدَّرَجَةِ. وَذَاكَ أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْفَارِقِ مَعْهُودٌ بَيْنَ الصُّحُفِ، مَثَلًا، وَلَا يَصِحُّ، مَعَ ذَلِكَ، اعْتِبَارُ الصِّيْقَةِ الْإِنْتِشَارِ مِنْهَا خُصُوصِيَّةً وَالْأُخْرَى عُمُومِيَّةً. وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ كُلُّهَا عُمُومِيَّةً بِحَقِّ.

ثُمَّ إِذْنٌ أَمْرٌ ثَوْرِيٌّ فِي شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ هَذِهِ هُوَ تَعْمِيمُ الْحَقِّ فِي الْكَلَامِ الْعُمُومِيِّ. هَذَا يُعَدُّ كَسْرًا لِاخْتِكَارِ تَارِيخِيٍّ وَكَسْبًا لَا سَابِقَ لَهُ لِلْمَبْدِإِ الدِّيمُقْرَاطِيِّ. يَسْتَحِقُّ هَذَا الْكَسْبُ وَذَاكَ الْكَسْرُ أَنْ يُحْتَفَى بِهِمَا أَيْمًا احْتِفَاءً. نُسَجِّلُ هَذَا أَوَّلًا. نُسَجِّلُهُ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي غَايَةِ التَّحَفُّظَاتِ وَالِاسْتِثْنَاءَاتِ الَّتِي تُظْهِرُ أَنَّ هَذَا الْحَقَّ الْجَدِيدَ لَا يُبْطَلُ أَبَدًا مِنْ أَصْنَافِ «التَّفَاوُتِ بَيْنَ الْبَشَرِ» – إِنْ كَانَ لَنَا أَنْ نَسْتَعِيرَ عِبَارَةَ رُوسُو – بِمَا فِي ذَلِكَ التَّفَاوُتِ فِي الْقُدْرَةِ عَلَى الْكَلَامِ، بِمَعْنَى الْقُدْرَةِ عَلَى إِحْكَامِ الْكَلَامِ وَإِجَادَتِهِ وَوَفَائِهِ بِأَغْرَاضِهِ. وَلَكِنَّهُ – أَيُّ الْحَقِّ – يَفْتَحُ أَبْوَابًا كَثِيرَةً لِلِصَّرَاحِ عَلَى الْكَلَامِ السَّيِّدِ لَمْ تَكُنْ مَفْتُوحَةً مِنْ قَبْلُ. بِهَذَا الْمَعْنَى تُشَبِّهُ الْمُسَاوَاةُ فِي هَذَا الْحَقِّ فِي التَّفَوُّهِ بِكَلَامٍ عُمُومِيٍّ مَا يُسَمِّيهِ «الإِعْلَانُ الْعَالَمِيُّ لِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ» مُسَاوَاةً بَيْنَ الْبَشَرِ أَوْ مَا تُسَمِّيهِ دَسَاتِيرُ مُعْظَمِ الدُّوَلِ «مُسَاوَاةً» بَيْنَ الْمُواطِنِينَ. فَتَحْنُ، فِي هَذِهِ الْحَالَاتِ كُلِّهَا، حِيَالَ مُسَاوَاةٍ فِي الْمَبْدِإِ أَوْ فِي الْحَقِّ لَا فِي الْوَاقِعِ.

وَهِيَ، عَلَى الرُّغْمِ مِنْ ذَلِكَ، مُسَاوَةٌ لَا تُسْتَحَبُّ خَسَارَتُهَا وَلَا يَصِحُّ التَّفْرِيطُ بِهَا بِأَيِّ حَالٍ. إِذِ الْخَاسِرُ أَوْ الْمُفْرَطُ يُلْفِي نَفْسَهُ مُتَرَدِّدًا فِي حَضِيضٍ مُطْلَقٍ وَمُفْتَقِرًا إِلَى سُبُلِ النُّهُوضِ مِنْهُ.

### العالم الافتراضي والسلطات: حدود المساواة والحرية

وَلِنَدْخُلْ فِي غَابَةِ التَّحَفُّظَاتِ وَالْإِسْتِثْنَاءَاتِ مِنَ الْحَقِّ الْمَذْكُورِ وَمِنْ مَفَاعِيلِهِ. وَالْمَدْخُلُ إِلَى هَذِهِ الْغَابَةِ هُوَ أَنْ نُلَاحِظَ أَنَّ الْعَالَمَ الْإِفْتِرَاضِيَّ أَوْ الْحَيَاةَ الْإِفْتِرَاضِيَّةَ، عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يَعْرِضَانِ لَنَا فِيهِ عَلَى الْفَيْسَبُوكِ، خُصُوصًا، إِنَّمَا هُمَا عَالَمٌ وَحَيَاةٌ مُشَابِهَانِ، مِنْ وُجُوهِ رَئِيسَةٍ، لِلْعَالَمِ وَالْحَيَاةِ الْوَاقِعِيَّيْنِ. مُشَابِهَانِ هُمَا لَا مُطَابِقَانِ. وَأَوْسَعُ وَجُوهِ الشَّبَهِ نِطَاقًا أَنَّ أَنْوَاعًا مِنَ التَّفَاوُتِ فِي الْمَكَانَةِ وَالْقُدْرَةِ تُسْتَعَادُ هَهُنَا مِنَ الْحَيَاةِ الْوَاقِعِيَّةِ وَتُضْطَلَعُ اللَّغَةُ، بِمَعْنَى الْكَلَامِ، فِي رَسْمِ مَعَالِمِهَا وَتَرْسِيخِهَا، بِدَوْرٍ حَيَوِيٍّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُنْقَطِعًا عَنْ غَيْرِهِ. لَا نَنْسَ أَنَّ الصُّورَ وَالْأَشْرِطَةَ مُنَافِسٌ خَطِيرٌ، عَلَى الْفَيْسَبُوكِ، لِلْمَنْشُورِ الْكَلَامِيِّ. بَلْ إِنَّ الْخِبْرَةَ الْفَرْدِيَّةَ، نَاهِيكَ بِالْإِخْصَاءَاتِ، تُشِيرُ إِلَى تَقَدُّمٍ لَا يَزَالُ يَتَنَامَى لِلصُّورِ هُنَا، فِي الْمَكَانَةِ، عَلَى الْمَنْشُورَاتِ الْكَلَامِيَّةِ.

لَا نَنْسَ أَيْضًا أَنَّ السُّلْطَةَ، عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا، تَنْطَوِي أَنْظِمَتُهَا الرَّمْزِيَّةَ عَلَى عَنَاصِرٍ أَوْ مُكَوِّنَاتٍ غَيْرِ كَلَامِيَّةٍ. فَلَا يُفْتَرَضُ فِي الزَّعِيمِ، بِالضَّرُورَةِ، أَنْ يَكُونَ الْأَفْصَحُ وَإِنْ تَكُنَ الْفَصَاحَةُ (فِي تَجَلِّيِهَا الْخَطَابِيِّ عَلَى الْخُصُوصِ) تَنْفَعُهُ كَثِيرًا إِذَا تَحَصَّلَتْ لَهُ. وَلَا تَفْتَرَضُ سُلْطَةُ الْأَبِ ذَرَابَةَ اللِّسَانِ وَجَلَاءَ الْبَيَانِ بِالضَّرُورَةِ. وَلَكِنْ تَوْفَرُّهُمَا فِي الْإِبْنِ قَدْ يُمَثِّلُ عَامِلَ اخْتِلَالٍ فِي السُّلْطَةِ

الأبوية. هذه المكونات الرمزية غير اللغوية للسلطة (ومنها المظهر الشخصي وما يدعى «لغة الجسد»، مثلاً) قد يظهر شيء منها في المادة الفيسبوكية وقد لا يظهر. قد لا تنقلها اللغة ههنا وقد لا تنقلها الصور أيضاً. وإذا هي نقلتها فالراجح ألا يخلو النقل من تحوير...

وما دُمنّا قد عدنا إلى ذكر السلطة في هذا المعرض فلنشر إلى حال الرقابة على ما ينشر على الشبكة. لا ريب أن قدرًا من التفلت من رقابة السلطة السياسية وذراعيها الأمنية والقضائية يتحصّل لمستخدمي الفيسبوك وتويزر مثلاً. ولكنّ تعرّض مستخدمي الشبكات للقمع قد ثبت إمكانه تكراراً ولا تزال تثبته، على اختلاف درجاته، حالات كثيرة شتى. ويتفكّلت مستخدمي الشبكات نسبياً أيضاً من رقابة وسائط النشر المعتادة، من مقروءة وسمعية/بصرية. فهذه قد تضيق سياسة النشر فيها بمادة يرعب فلان من الناس في نشرها. هذا فيما تبدي الصفحة الفيسبوكية، مثلاً، راحة لا يجد منها سوى الشكوى المحتملة من جانب المتصفّحين إذ تستنفر هذه الشكوى، إذا بلغت درجةً مقرّرةً من التواتر، أنواعاً من الرقابة الآجلة تتولّاها إدارة الشبكة. يتراوح مفعول هذه الرقابة بين حجب الصفحة الواحدة عن متصفّح واحد وإغلاق صفحة برمتها.

فضلاً عن رقابة السلطات العامة، تبقى الرقابة الاجتماعية ماثلة، بصيغها كافة، على الشبكات. وأهمُّ وجوهها الرقابة الذاتية التي تحمّل ناشر المادة على وضع صورته وموقعه الاجتماعيين نصب عينيه عند تحديده سياسة نشر لنفسه. ولكنّ المتصفّحين أيضاً لا يندُر أن يبادروا إلى «ردع» من يعدّونه مخالفاً لمشربهم. وما يستثير الرغبة في الردع هو

الخلاف في السياسة، أولاً، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْخَاصَّةَ لَيْسَتْ حَكْرًا لَهُ. وَيَبْلُغُ الرَّدْعُ أَقْصَاهُ فِي اعْتِمَادِ الْعُنْفِ الَّذِي يَبْقَى لَفْظِيًّا إِذَا اقْتَصَرَ عَلَى الْبَدَاءِ وَلَكِنَّهُ قَدْ يَتَّصَعَدُ لِيَصِلَ إِلَى التَّوَعُّدِ بِأَنْوَاعٍ أُخْرَى مِنَ الْأَذَى تَلْمِيحًا أَوْ تَصْرِيحًا.

### لُغَةُ الْعَالَمِ يَتَّسِعُ لِكُلِّ شَيْءٍ

أَمَّا وَأَنْنَا قَدْ حَصَرْنَا هَمَّنَا فِي تَتَبُعِ أَوْضَاعِ الْعَرَبِيَّةِ فِي شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ، فَنَحْنُ لَا نَتَنَاوَلُ الصُّورَ وَلَا الْأَشْرَطَةَ وَمَا تُمَثِّلُهُ هَذِهِ وَتِلْكَ (وَقَدْ أَشَرْنَا إِلَى تَعَاظُمِ أَهَمِّيَّتِهِ) فِي مَوَازِينِ شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ، وَالْفَيْسْبُوكِ مِنْهَا عَلَى التَّخْصِيصِ. لَا نُجَاوِزُ الْإِشَارَةَ أَيْضًا إِلَى طَائِفِ الرُّسُومِ الرَّمْزِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْأَنْفِعَالِ إِذْ تُمَثِّلُ مُحْتَصِرَاتٍ لِلْكَلَامِ أَوْ بَدَائِلَ مِنْهُ، وَهِيَ تَهْبِطُ بِهِ إِلَى سَوِيَّةِ الْمُشْتَرَكِ مِنْ أَوَّلِيَّاتِ التَّعْبِيرِ... بَلْ هِيَ كَثِيرًا مَا تَشِي بِالْقُصُورِ فِي الْأَدَاءِ الْكَلَامِيِّ عِنْدَ مُعْتَمِدِيهَا. وَقَدْ كُنَّا نَوَهَّنَا فِي كَلَامٍ سَابِقٍ بِاسْتِوَاءِ الصَّفْحَةِ الْفَيْسْبُوكِيَّةِ وَسَيْلَةِ إِعْلَامٍ شَخْصِيَّةٍ جَامِعَةٍ لِمَوَاسِطِ الْإِعْلَامِ الْمَأْلُوفَةِ كُلِّهَا. فَكَأَنَّمَا هِيَ جَرِيدَةٌ شَخْصِيَّةٌ دَائِمَةٌ الْقَابِلِيَّةُ لِلتَّجَدُّدِ إِذَا نَحْنُ لَمْ نَنْظُرْ مِنْهَا إِلَّا إِلَى الْكَلَامِ وَالصُّورِ. وَكَأَنَّمَا هِيَ إِذَاعَةٌ أَيْضًا إِذَا نَحْنُ نَنْظُرْنَا إِلَى مَا يُمَكِّنُ نَشْرَهُ عَلَيْهَا مِنَ التَّسْجِيلَاتِ الصَّوْتِيَّةِ، عَلَى اخْتِلَافِ الْأَغْرَاضِ. وَكَأَنَّمَا هِيَ قَنَاةٌ تَلْفَظَةُ إِذَا لَاحَظْنَا مَا تُتِيحُهُ مِنْ نَشْرِ لَأَشْرَطَةِ الْفِيدْيُو، إلخ.

هَكَذَا يُنْشِئُ الْفَيْسْبُوكُ عَالَمًا مُوَازِيًا يَتَّسِعُ لِكُلِّ شَيْءٍ نَعْرِفُهُ فِي الْعَالَمِ الْوَاقِعِيِّ تَقْرِيبًا وَيَسَّعُ، عَلَى الْخُصُوصِ، وَظَائِفَ الْكَلَامِ كُلِّهَا. وَلَكِنَّ كُلَّ

مُزاوَلَةٍ لِّوَضِيفَةٍ مِنْ هَذِهِ الْوُضَائِفِ رَهْنٌ بِكِفَاءَةِ الْمُزاوِلِ وَبِأَهْلِيَّةِ لُغَتِهِ عَلَى الْأَخْصِ. يَتَّسِعُ الْفَيْسُبُوكُ لِلْكَلامِ الْحَمِيمِ وَلِلْمُجَامَلَاتِ اتِّسَاعُهُ لِلرَّأْيِ الْمُعَلَّلِ أَوْ لِلْهَذَرِ أَيْضًا فِي مَسْأَلَةٍ عَامَّةٍ. وَيَتَّسِعُ لِلشَّيْمَةِ السُّوقِيَّةِ اتِّسَاعُهُ لِلشَّعْرِ الرَّقِيقِ. وَيَتَّسِعُ لِبَسْطِ الْمَعْرِفَةِ فِي مَوْضُوعٍ عِلْمِيٍّ أَوْ تَارِيخِيٍّ اتِّسَاعُهُ لِلتَّحْرِيزِ الْعَصَبِيِّ فِي نِزَاعٍ بَيْنَ مَوَاقِفَ أَوْ مَذَاهِبٍ. إلخ.. إلخ.

وَمَعْنَى اتِّسَاعِهِ لِهَذِهِ الْأَغْرَاضِ فِي الْكَلَامِ أَنَّهُ يَتَّسِعُ لِلْغَاثِهَا. وَلَا يَكْفِي التَّمْيِيزُ بَيْنَ الْفُصْحَى وَالْعَامِّيَّاتِ هَهُنَا لِاسْتِنْفَادِ مَا نَقَصْدُهُ بِ«اللُّغَاتِ». بَلْ يُمَكِّنُ الْوُصُولَ بِالتَّفْرِيعِ إِلَى وَصْفِ الْمُسْتَوَيَاتِ اللُّغَوِيَّةِ وَمَعَاجِمِ الْمُصْطَلَحَاتِ أَوْ الْمَعَاجِمِ الْفَرَعِيَّةِ وَالْأَسَالِيبِ. وَلَكِنَّ هَذَا التَّفْرِيعَ لَا يُخْتَصُّ بِاسْتِدْعَائِهِ الْكَلَامَ الْفَيْسُبُوكِيَّ إِذْ هُوَ لَا يَخْتَلِفُ نَوْعًا عَنْ ذَاكَ الَّذِي تَسْتَدْعِيهِ الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ النُّصُوصِ فِي أَيِّ مَجْمُوعٍ يَتَّصِفُ بِالْقَدْرِ الْمُنَاسِبِ مِنَ التَّنَوُّعِ.

وَلَا يُقْتَصَرُ اتِّسَاعُ الْكَلَامِ الْفَيْسُبُوكِيِّ عَلَى الْوُضَائِفِ. فَهُوَ يَتَّسِعُ لِلْمَرَاتِبِ كُلِّهَا أَيْضًا وَفِيهِ، بِمَعْنَى مَا، حَاكِمُونَ وَمَحْكُومُونَ. يَسَعُ الْمُتَقَفِّينَ، عَلَى اخْتِلَافِ التَّخَصُّصَاتِ، أَنْ يَعْرِضُوا تَفَوُّقَهُمْ: أَيُّ تَبَوُّؤَ كَلَامِهِمْ مَرْتَبَةً فِي حَقْلِهِ لَا تَتَيَسَّرُ لِلْكَافَّةِ مِنْ مُطَالَعِيهِ. وَهُمْ قَدْ يُعْلِنُونَ هَذَا التَّفَوُّقَ بِإِنْشَاءِ صَفَحَاتٍ لَهُمْ بِصِفَتِهِمْ «وُجُوهًا عَامَّةً». فَيُذَرِّجُونَ عَلَى هَذِهِ الصَّفَحَاتِ أَعْمَالَهُمْ مِنْ مَقَالَاتٍ وَمُقَابَلَاتٍ وَمَا إِلَيْهَا. وَلَا رَيْبَ أَنَّ السِّيَاسَةَ تَحْتَلُّ هَهُنَا مَكَانَةً مَرْمُوقَةً وَمَعَهَا مُتَقَفُّوْهَا. وَهِيَ تَسْتَدْرِجُ السِّيَاسِيِّينَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى الشَّبَكَاتِ فَضْلًا عَنْ اسْتِدْرَاجِهَا الْمُتَقَفِّينَ. وَالسِّيَاسِيُّونَ «وُجُوهٌ عَامَّةٌ» بِالسَّلِيقَةِ، إِنْ جَازَتْ الْعِبَارَةُ. وَلَكِنَّ لِلْكِتَابِ وَالْفَنَّانِينَ قِسْطَهُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّفَحَاتِ أَيْضًا. وَلَا نَنْسَ الْهَيْئَاتِ أَوْ الْجَمَاعَاتِ عَلَى اخْتِلَافِهَا وَالْقَضَايَا عَلَى أَنْوَاعِهَا...

هَذَا وَالسِّيَاسَةُ، بِمَا لَهَا مِنْ غَلَبَةٍ هَهُنَا، مِيدَانُ نِزَاعٍ، عَلَى جَارِيِ الْعَادَةِ، تُلَحَظُ فِيهِ مُسْتَوِيَّاتُ التَّعْبِيرِ كُلُّهَا: مِنَ الْمَقَالَةِ الرَّصِينَةِ الَّتِي يُعَادُ نَشْرُهَا أَوْ التَّصْرِيحُ «الرَّسْمِيُّ» إِلَى الشَتَائِمِ الَّتِي يُمَثِّلُ حَقْلُ «التَّعْلِيقَاتِ»، فِي الْفَيْسْبُوكِ، مِضْمَارَهَا الْأَثِيرَ. هَذِهِ الْأَخِيرَةُ تَسْتَوِي أَدَاةَ قَمْعٍ وَلَيْسَتْ، عَلَى الْأَغْلَبِ، مُجَرَّدَ طَرِيقَةٍ فِي إظهارِ الاستِواءِ. هِيَ تُسْتَخْدَمُ هُنَا، كَمَا فِي الطَّبَعَاتِ الْإِلِكْتُرُونِيَّةِ مِنَ الصُّحُفِ وَفِي الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ، عَلَى كُلِّ حَالٍ، سِلَاحًا، لَا لِلتَّنْكِيلِ الْمَوْضِعِيِّ بِصَاحِبِ الرَّأْيِ وَحَسْبُ، بَلْ أَيْضًا لِحَمْلِهِ، إِذَا بَلَغَ مِنْهُ الْغَثَيَانُ كُلَّ مَبْلَغٍ، عَلَى مُغَادَرَةِ الْفَيْسْبُوكِ بِرُمْتِهِ أَوْ، فِي الْأَقْلَى، عَلَى هَجْرِ الْكَلَامِ السِّيَاسِيِّ فِي الشَّبَكَةِ.

### جَدِيدٌ فِي دِيمُقْرَاطِيَّةِ الْكَلَامِ

مَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرِ، لَا يُبْطِلُ التَّفَاوُثُ فِي الْقُدْرَةِ الْكَلَامِيَّةِ، إِذْ يَظْهَرُ مَثَلًا فِي كُلِّ مِنْ أَغْرَاضِ الْفَسْبُوكَةِ الَّتِي أَحْصَيْنَا بَعْضَهَا، مَا تُمَثِّلُهُ الشَّبَكَاتُ – وَالْفَيْسْبُوكُ مِنْهَا عَلَى الْأَخْصَ – مِنْ فُرْصٍ تَحَقُّقٍ لِإِمْكَانِ الْمُسَاوَاةِ الدِيمُقْرَاطِيَّةِ. فَإِنَّ نَشْرَ الرَّأْيِ، أَوْ مَا جَرَى مَجْرَاهُ مِنْ مَوَادٍّ، عَلَى الْفَيْسْبُوكِ يَضَعُهُ، عَلَى الْقَوْرِ، فِي مَهَبِّ أَحْكَامٍ يَسْعُ مَنْ يَطْلُعُونَ عَلَيْهِ أَنْ يُدْلُوا بِهَا. يَتَحَكَّمُ صَاحِبُ الْمَنْشُورِ، إِلَى حَدٍّ، بِحُدُودِ الْجُمْهُورِ الَّذِي يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ مَنْشُورُهُ، وَقَدْ سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَى ذَلِكَ. وَلَكِنَّ اخْتِيَارَ صَاحِبِ الْمَنْشُورِ، مِنْ جِهَةٍ، وَحُدُودَ تَحَكُّمِهِ، مِنْ الْجِهَةِ الْأُخْرَى، يَجْعَلَانِ لِلْمَنْشُورِ، مُفْتَرَيْنِ، شَيْئًا قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا مِنْ نَكْهَةِ الْمُغَامَرَةِ. فَيُقَدِّمُ عَلَى التَّعْلِيقِ أحيانًا مَنْ هُمْ أَقْرَبُ لِصَاحِبِهِ وَقَدْ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ أَيْضًا مَنْ هُمْ أَقْلُ دُرْبَةً فِي حَقْلِهِ وَقَدْ يُجَاوِزُ تَعْلِيقَهُمْ حَدَّ النِّقْدِ إِلَى حَدِّ الْأَذِيَّةِ. هَذَا يَفْتَرِضُ، أَيًّا يَكُنْ مَصِيرُ

المُجادلة التي تُفتتح، تحصل نوع من المساواة المبدئية بين المشاركين فيها كافةً تتيحهُ الشبكة.

يَبْقَى أَنَّ ما يُمَيِّزُ الفَيْسبُوكَ لِحِجَّةِ اللُّغَةِ، وَمَعَهُ ما جَرى مَجْراهُ مِنَ الشَّبَكاتِ، إِنَّمَا هُوَ أَمْران: (١) اعْتِمادُ العامِّيَّةِ لُغَةً مَكْتُوبَةً عَلَى نِطاقٍ يَجْعَلُهُ اتِّساعُهُ واقِعَةً جَسِيمَةً فِي تَطَوُّرِ العِلاقَةِ بَيْنَ الفُصْحى وَالْمَحْكِيَّاتِ. (٢) اعْتِمادُ الفُصْحى، عَلَى نِطاقٍ أَضيقَ بِكَثيرٍ مِنْ ذاكِ المُنْتاحِ لِلْعَامِّيَّاتِ، وَلِكِنَّهُ جَدِيرٌ جَدًّا بِالاعتِبارِ، لُغَةً لِأنواعٍ مِنَ الحِوارِ الفُورِيِّ كَانَتْ تُخْتَصُّ بِها العامِّيَّاتِ فِي الأَعَمِّ الأَغْلَبِ.

تَطْغى العامِّيَّاتُ عَلَى مُحْتَوَيَاتِ الفَيْسبُوكِ الكَلَامِيَّةِ وَتَحْمِلُ إِلَى هَذِهِ المُحْتَوَيَاتِ مُشْكِلاتِها المألُوفَةِ. تُورِثُ العامِّيَّاتُ أَوَّلًا مَوْقِفَ إِهْمالٍ لِسَلَامَةِ العِبارَةِ شَكْلاً وَمَضْمُونًا. فَيُعْرَضُ المُتَكَلِّمُ، مَثَلًا، عَنِ تَصْحيحِ الخَطأِ الطِّباعِيِّ إِذا وَقَعَ فِيهِ ما لَمْ يَجِدْ لَدَيْكَ ضَرُورَةً مِنْ قَبيلِ تَجَنُّبِ القارِئِ سُوءَ الفَهِمِ أَوْ عَدَمَهُ. وَيَكْثُرُ التَّرَدُّدُ فِي كِتابَةِ اللَّفْظِ الواحدِ. وَالسَّبَبُ الأوَّلُ لِلتَّرَدُّدِ ما يُمَثِّلُهُ الأَصْلُ الفَصيحُ لِلْفِظِ مِنْ إغْراءٍ باعْتِمادِهِ عَلَى الرُّغْمِ مِنْ اخْتِلافِ النُّطْقِ بِهِ بِالْعَامِّيَّةِ. يَنْقَادُ الكاتِبُ إِلَى هَذَا الإِغْراءِ، فِي العادَةِ، حِينَ يَكُونُ الأَصْلُ الفَصيحُ قَرِيبًا نَوْعًا... وَلَا يَنْقَادُ إِلَيْهِ حِينَ يَكُونُ هَذَا اللَّفْظُ بَعِيدًا أَوْ غَيْرَ مَوْجُودٍ. فَيَجُرُّ هَذَا التَّبائُنُ بَيْنَ قَاعِدَتَيْنِ إِلَى مُعامَلَةٍ مُتَبَايِنَةٍ لِلحَرْفِ الواحدِ فِي النِّصِّ الواحدِ تَبَعًا لِاعْتِمادِ الأَصْلِ الفَصيحِ أَوْ اللَّفْظِ العامِّيِّ. فَتَكْتُبُ مَثَلًا «نَقِيلُ» إِذا كُنْتَ تَصِفُ، بِعامِّيَّةِ بِلادِ الشَّامِ، طَرْدًا عَلَيْكَ أَنْ تَحْمِلَهُ. هَذَا فِيما يَكْتُبُ الشاعِرُ مُحَمَّدُ العَبْدُ اللهِ «تَقُولُ: ابْتَعِدْ يا سَيِّلُ» عَلَى لِسَانِ صَبِيَّةٍ ارادَتْ وَصْفَ المُتَحَرِّشِ بِها بِثَقَلِ الظِّلِّ. وَاللَّفْظانِ فِي الأَصْلِ لَفْظٌ واحد.

هَذَا وَلَا تَعْرِفُ الْعَامِّيَّةَ الْمِصْرِيَّةَ هَذَا الْاَزْدِوَج. فَيَسَعُ رَبَّ الْعَائِلَةِ أَنْ يَقُولَ:  
«أَنَا حِمْلِي ثَقِيلٌ» وَيَسَعُ سُعَادَ حُسْنِي أَنْ تَقُولَ: «يَا... يَا وَادُ يَا ثَقِيلٌ»...  
وَقَدْ نَكْتُبُ: «ثَقِيلٌ» فِي الْحَالَتَيْنِ. مَعْلُومٌ، مِنْ بَعْدُ، أَنَّ تَبْدِيلَ الْقَافِ هَمْزَةً لَا  
يَضْطَرُّ فِي الْعَامِّيَّاتِ. إِذِ اللَّهَجَاتُ (وَكَذَلِكَ فُرُوعُ اللَّهْجَةِ الْوَاحِدَةِ) تَتَغَايَرُ  
فِي هَذَا الصِّدَدِ، وَبَعْضُهَا يُقَرِّبُ الْقَافَ مِنَ الْجِيمِ الْمِصْرِيَّةِ...

مِثَالٌ آخَرٌ: لَكَ أَنَّ تَكْتُبَ «وِش» أَوْ «وِج» أَوْ «وِجَه» مُنْصَاعًا لَا إِلَى مَا يُمْلِيهِ  
النُّطْقُ، بِالضَّرُورَةِ، بَلْ إِلَى دَرَجَةٍ مُقَاوَمَتِكَ لِتَرْكِ مَرْجِعِيَّةِ الْفُصْحَى جَانِبًا. لَا  
بُغْيَةَ لَنَا هُنَا، أَيًّا يَكُنُ الْأَمْرُ، فِي اسْتِقْصَاءِ وُجُوهِ الْخَلَلِ الْإِمْلَائِيِّ فِي الْكِتَابَةِ  
الْعَامِّيَّةِ. فَهِيَ كَثِيرَةٌ وَلَا تُخْتَصُّ بِهَا نُصُوصُ الْقَيْسُبُوكِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ شَبَكَاتِ  
التَّوَاصُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ. نَكْتَفِي بِالتَّشْدِيدِ عَلَى أَنَّ تَعَدُّدَ اللَّهَجَاتِ الْفَرَعِيَّةِ فِي  
الْعَامِّيَّةِ الْوَاحِدَةِ – فَضْلًا عَنْ تَعَدُّدِ الْعَامِّيَّاتِ، بِطَبِيعَةِ الْحَالِ – يَجِبُ أَنْ يُبَرِّزَ  
إِلَى جَانِبِ إِغْرَاءِ الْإِمْلَاءِ الْفَصِيحِ، عَلَى أَنَّهُ سَبَبُ رَبِّيسٍ لِمَا نُلَاحِظُهُ مِنْ تَرَدُّدٍ  
وَتَعَدُّدٍ فِي إِمْلَاءِ اللَّفْظَةِ الْوَاحِدَةِ.

هَذَا وَلَا يُفْتَصِّرُ التَّرَاخِي فِي التَّعْبِيرِ بِالْعَامِّيَّةِ كِتَابَةً عَلَى الْإِمْلَاءِ. بَلْ يَتَرَدَّدُ  
الْمُتَكَلِّمُ الْوَاحِدُ – فَضْلًا عَنْ اخْتِلَافِ اللَّهَجَاتِ – فِي أَدَاءِ الْمُرَكَّبِ الْوَاحِدِ.  
فَأَنْتَ تَارَةً تَكْتُبُ «عَمَّ يَقُولُ» وَطَوْرًا «عَمَّ يَقُولُ» وَأَحْيَانًا «عَبِيقُولُ».  
وَأَنْتَ تَضَعُ الشَّيْءَ الْوَاحِدَ أَحْيَانًا «عَالِطَاوَلَةَ» وَأَحْيَانًا «عَلَى الطَاوَلَةِ». وَهَذَا  
إِلَى كَوْنِ الصُّورَةِ الْمَكْتُوبَةِ لِلطَاوَلَةِ لَا تَتَّبِثُ عَلَى حَالٍ. فَهِيَ قَدْ تَسْتَبْقِي  
تَاءَهَا الْمَرْبُوطَةَ وَقَدْ تُبَدِّلُهَا هَاءً سَاكِنَةً وَقَدْ تَقْلِبُهَا يَاءً إِذَا عَنْ لِرَجَالٍ لُبْنَانِيٍّ  
أَنْ يَقُولَ:

يَا حِلْوَةَ الْحُلُوبِنِ أَوْعِي تُحَاوِلِي نَشِيلِي صَحْنِ الْفَرِيكِ عَنْ هَالطَاوِلِي



هَذَا إِلَى اسْتِعَادَةِ «الطَاوِلَةِ» تَاءَهَا إِذَا أُضِيفَتْ إِلَى اسْمٍ أَوْ ضَمِيرٍ كَمَا فِي «طَاوِلَتُكَ» أَوْ فِي «طَاوِلَةُ سَفَرَةٍ» وَإِلَى تَغْيِيرِ وَضْعِ الْحَرْفِ السَّابِقِ لِلتَّاءِ مِنَ الْكَسْرِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ إِلَى اسْمٍ إِلَى التَّسْكِينِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ إِلَى ضَمِيرٍ مُذَكَّرٍ مُفْرَدٍ، وَهُوَ تَحَوُّلٌ لَا عَهْدَ بِمِثْلِهِ، فِي الْفُصْحَى، لِلْأَسْمَاءِ الْمُؤَنَّثَةِ بِالتَّاءِ... إلخ.

هَذَا كُلُّهُ يُظْهِرُ التَّعْقِيدَ الَّذِي تُفَاجِئُنَا بِهِ الْعَامِيَّةُ حَالَمَا نُحَاوِلُ تَقْعِيدًا لِحَالَةٍ مِنْ حَالَاتِهَا. وَهُوَ تَعْقِيدٌ لَا يُفْتَصِّرُ عَلَى الْإِمْلَاءِ بَلْ نَرَاهُ، عِنْدَ التَّقْصِي، مُمْتَدًّا إِلَى نَحْوِ الْعَامِيَّةِ وَصَرَفِهَا... وَلَكِنَّ هَذَا حَدِيثٌ يَطُولُ. وَلَيْسَ يَغْنِينَا مِنْهُ هُنَا سِوَى أَنَّ امْتِيَازَ الْعَامِيَّةِ عَلَى الْفُصْحَى لَيْسَ فِي يُسْرِ تَتَسَمُّ بِهِ قَوَاعِدُهَا. وَإِنَّمَا هُوَ فِي اسْتِوَائِهَا لُغَةً لِلْحَيَاةِ مُضْطَرَّةٌ إِلَى الِاسْتِجَابَةِ لِحَاجَاتِ الْحَيَاةِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ. وَلَا غَرَوْ أَنَّهَا لَا تُدْرَسُ فِي الْمَدَارِسِ. وَهِيَ لَوْ دُرِّسَتْ لاحتِجَّتْ إِلَى التَّقْعِيدِ وَلَظْهَرَ تَقْعِيدُهَا مَا فِي قَوَاعِدِهَا مِنْ تَعْقِيدٍ وَتَرَدُّدٍ يَجْعَلَانِ دِرَاسَتَهَا أَعْسَرَ مِنْ دِرَاسَةِ الْفُصْحَى. فَقَدْ خَصَعَتْ هَذِهِ الْأَخِيرَةُ لِتَطْبِيعِ أَمَلَتِهِ سِيَادَتِهَا الْمُعَمَّرَةُ عَلَى الْكَلَامِ الْمَكْتُوبِ وَلِتَوْحِيدِ وَمُجَانَسَةِ مُتَمَادِيَيْنِ. هَذَا كُلُّهُ لَمْ تَخْضَعْ لِمِثْلِهِ الْعَامِيَّاتُ مِنْ قَبْلُ. فَلَبِثَ فِي قَوَاعِدِهَا مَا لَبِثَ مِنْ صُنُوفِ الْأَضْطِرَابِ. وَهَذَا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الصُّعُوبَةَ تَدْخُلُ إِلَى قَوَاعِدِ الْعَامِيَّةِ مِنْ أَبْوَابٍ (وَهِيَ، عَلَى الْخُصُوصِ، أَبْوَابُ النُّطْقِ وَالْإِمْلَاءِ وَالتَّرْكِيبِ) هِيَ غَيْرُ تِلْكَ الَّتِي يُدَاخِلُ الْعُسْرُ مِنْهَا قَوَاعِدَ الْفُصْحَى (الْإِعْرَابِ، تَعْيِينِ الْوِزْنِ الصَّرْفِيِّ، عَيْنِ الْفِعْلِ...) وَإِنَّمَا تَخْفَى مُشْكِلَاتُ تَعْلِيمِ الْعَامِيَّاتِ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُتَعَلَّمُ بِالْمُرَاوَلَةِ الْيَوْمِيَّةِ. وَهَذِهِ كَفِيلَةٌ بِتَعْلِيمِ الْمُحْتَاجِينَ آيَةً لُغَةً بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنْ دَرَجَةِ الصُّعُوبَةِ فِي قَوَاعِدِهَا.

وَإِذْ تُلْزَمُ الشَّبَكَاتُ عَامِّيَاتِنَا بِالِاسْتِوَاءِ لُغَاتٍ مَكْتُوبَةٍ تُعَرِّضُهَا، عَلَى الْأَرْجَحِ،

لِعَمَلِ تَطْبِيعٍ وَتَقْعِيدٍ مُتَدَرِّجَيْنِ تَفَرِّضُهُمَا الْكِتَابَةُ. وَيُفْتَرَضُ أَنْ يُفْضِيَ هَذَا الْعَمَلُ إِلَى تَوْحِيدِ الْقَاعِدَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِكُلِّ حَالَةٍ مِنْ حَالَاتِ الاسْتِعْمَالِ اللَّغَوِيِّ، عَلَى اخْتِلَافِ صُغْدَانِهِ. وَيُفْتَرَضُ أَنْ يُفْضِيَ الْعَمَلُ نَفْسُهُ إِلَى أَنْوَاعٍ مِنَ التَّفَرُّيبِ بَيْنَ الْعَامِّيَّاتِ الْمُخْتَلِفَةِ يُزَكِّيْهَا أَيْضًا مَا تُبَيِّحُهُ الشَّبَكَاتُ مِنْ فُرْصٍ لِمَا يَسْعُنَا أَنْ نُسَمِّيَهُ «التَّعَارُفَ» بَيْنَ الْعَامِّيَّاتِ. وَهَذَا تَعَارُفٌ كَانَتْ السَّيْنَمَا وَالْإِذَاعَةُ وَالتَّلْفِزَةُ قَدْ أَتَا حَتَّى أَنْوَاعًا سَلْبِيَّةً مِنْهُ. فَكَانَتْ إِحْدَى الْعَامِّيَّاتِ تَحْتُلُّ فِيهِ مَسْرَحَ الْفِعْلِ فِيمَا كَانَتْ الْأُخْرَيَاتُ تُلْزَمُ بِالاسْتِمَاعِ أَوْ بِالتَّفَرُّجِ. هَذَا فِيمَا تَتَيَسَّرُ فِي الشَّبَكَاتِ أَنْوَاعٌ مِنَ التَّفَاعُلِ الْجَوَارِيِّ تَتَّسِمُ بِقُدْرِ مِنَ التَّكَافُؤِ أَوْ بِآخَرٍ. وَكَانَتْ الْفُضْحَى، بِلَهَجَاتِهَا الْمُخْتَلِفَةِ (فَضْلًا عَمَّا أَشَرْنَا إِلَيْهِ بِصَدَدِ قَوَاعِدِهَا) قَدْ تَعَرَّضَتْ، فِي مَا مَضَى، تَحْتَ وَطْأَةِ الْكِتَابَةِ وَضُرُورَاتِهَا أَيْضًا، لِمَا يُشَبِّهُ مَا نُنَوِّهِ بِهِ، بِصَدَدِ الْعَامِّيَّاتِ، مِنْ تَطْبِيعٍ وَتَوْحِيدٍ. فَقَدْ كَانَتْ الْفُضْحَى قَدْ اعْتَمَدَتْ لُغَةً لِدِينٍ. وَكَانَ هَذَا الدِّينُ، قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، كِتَابًا نَشَأَتْ مِنْهُ كُتُبٌ.

### الْفَيْسْبُوكُ بَيْنَ تَرَدُّدِ الْعَامِّيَّاتِ وَالتَّرَدُّدِ بَيْنَهَا

حَالَةٌ أُخْرَى تُكْمِلُ، بَعْدَ هَذَا الاسْتِطْرَادِ، مَا كُنَّا بِصَدَدِهِ مِنْ تَرَدُّدٍ إِمْلَائِيٍّ لَا يَزَالُ يَطْبَعُ الْعَامِّيَّاتِ: يَعُودُ إِلَيْكَ أَنْ تَكْتُبَ «رَفَعْتُو» بِوَاوٍ فِي آخِرِهَا مُتَقَيِّدًا بِلَفْظِهَا الْعَامِّيِّ أَوْ أَنْ تَحْتَفِظَ بِالْهَاءِ فِي آخِرِهَا مُلْتَزِمًا إِمْلَاءَهَا الْفَصِيحِ تَارِكًا لِقَارِئِكَ أَنْ يَحْوَلَ نُطْقُهُ بِهَا بِمُقْتَضَى السِّيَاقِ الْعَامِّيِّ. هَذَا تَرَدُّدٌ يَتَجَاوَزُ الْمُفْرَدَاتِ الَّتِي عَرَّجْنَا عَلَى حَالَتِهَا إِلَى الْمُرَكَّبَاتِ. وَأَمَثَلَتْهُ كَثِيرَةٌ أَيْضًا فِي الْعَامِّيَّاتِ وَلَا تُخْتَصُّ بِهِ نُصُوصُ الشَّبَكَاتِ الاجْتِمَاعِيَّةِ بِطَبِيعَةِ الْحَالِ. فَإِذَا نَحْنُ أَصَفْنَا إِلَى

تَرَاجِيِ الْقَوَاعِدِ كُلِّهَا (لا قَوَاعِدَ الْإِمْلَاءِ وَحَدَهَا) فِي كُلِّ مِنَ الْعَامِّيَّاتِ مَا يُوجَدُ  
بَيْنَ الْعَامِّيَّاتِ الْمُخْتَلِفَةِ مِنْ قَوَارِقِ جَسِيمَةٍ، عَلَى كُلِّ صَعِيدٍ، (بِمَا فِي ذَلِكَ  
الْقَوَارِقُ بَيْنَ اللَّهَجَاتِ الْفَرْعِيَّةِ فِي كُلِّ مِنَ الْعَامِّيَّاتِ) اكْتَمَلَتْ صُورَةُ الْكِتَابَةِ  
بِالْعَامِّيَّاتِ عَلَى الشَّبَكَاتِ فِي الْمَرْحَلَةِ الَّتِي لَا تَزَالُ فِيهَا، حَتَّى تَارِيخِهِ: وَهِيَ  
مَرْحَلَةٌ يَجِبُ اعْتِبَارُهَا مَرْحَلَةً انْطِلَاقٍ لَا يُصَادِرُ احْتِمَالَاتِ الْمُسْتَقْبَلِ.

لَا يُصْلِحُ الْفَيْسُبُوكُ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ إِذَنْ مِنْ قَابِلِيَّةِ الْعَامِّيَّاتِ لِلِاسْتِوَاءِ لُغَاتٍ  
مَكْتُوبَةٍ. لَا يُصْلِحُهَا عَلَى الْقَوْرِ وَلَا بِالضَّرُورَةِ. وَإِنَّمَا هِيَ تَصِلُ إِلَى الشَّبَكَاتِ  
وَمَعَهَا وَجُوهُ اللَّبْسِ وَالْخَلَلِ الْمُلَازِمَةُ لَهَا حِينَ يُودَى الْكَلَامُ بِهَا كِتَابَةً. وَلَكِنْ  
لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَسْتَبْعِدَ مَا أَشْرْنَا إِلَى احْتِمَالِهِ مِنْ إِصْلَاحٍ مُتَدَرِّجٍ لِلْكِتَابَةِ بِالْعَامِّيَّةِ  
يَأْتِي بِهِ طَوْلُ الْمُمَارَسَةِ وَكَثَافَتُهَا. فَإِنَّ نَوْعًا مِنَ التَّوَاطُّؤِ يَفْرُضُ نَفْسَهُ عَلَى  
الْأَفْرِقَاءِ الْمُتَبَاعِدِينَ فِي تَبَادُلِ الْكَلَامِ الْمَكْتُوبِ يَنْتَهِي شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى تَقَبُّلِهِمْ  
قَوَاعِدَ ضَمْنِيَّةٍ مُشْتَرَكَةٍ لِبَعْضِ مَا يَعْرِضُ فِي كَلَامِهِمْ مِنْ حَالَاتٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِكُلِّهِ.

إِلَى هَذَا عَزَزَ الْاسْتِخْدَامُ الْحَوَارِيُّ لِلْعَامِّيَّاتِ عَلَى الشَّبَكَاتِ، أَيْ مَا كَانَ  
مِنْهُ دَرَدَشَةٌ أَوْ تَعْلِيقَاتٍ، عَلَى الْخُصُوصِ، شَهِيَّةَ الْعَامِّيَّاتِ لِتَبْنِيِ الْأَلْفَاظِ  
الْأَجْنَبِيَّةِ. وَقَبْلَ ذَلِكَ، شَاعَ، عَلَى الشَّاشَاتِ، مَنْظَرُ النُّصُوصِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَصِيرَةِ  
مَطْبُوعَةً بِالْحُرُوفِ اللَّاتِينِيَّةِ. وَقَدْ زِيدَتْ أَعْدَادُ مِنْ جَدُولِ الْأَعْدَادِ الْمَعْرُوفِ  
بِالْعَرَبِيِّ إِلَى الْجَدُولِ الْأَلْفَبَائِيِّ اللَّاتِينِيِّ لِيُودَى بِكُلِّ مِنْهَا حَرْفٌ عَرَبِيٌّ هُوَ  
أَقْرَبُ الْحُرُوفِ شَبَهَاً بِهِ. فَاعْتَبِرَ الْعَدَدُ ٢ هَمْزَةً وَالْعَدَدُ ٣ عَيْنًا وَالْعَدَدُ ٥ خَاءَ  
وَالْعَدَدُ ٧ حَاءَ وَالْعَدَدُ ٨ غَيْنًا. وَلَمْ تُذَلَّلْ هَذِهِ الْاسْتِعَارَةُ جَمِيعَ الصُّعُوبَاتِ  
الْناشئةِ مِنْ أَدَاءِ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ كِتَابَةً بِالْأَلْفَبَاءِ اللَّاتِينِيَّةِ. وَلَكِنَّهَا ذَلَّلَتْ كَثِيرًا  
مِنْ تِلْكَ الصُّعُوبَاتِ وَبَيَّنَّهَا أَكْثَرَهَا إِثَارَةً لِلْبَسِّ.

نُسِبَ إلى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ فِي الْكِتَابَةِ خَطَرٌ لَا تَنْطَوِي عَلَيْهِ. فَهِيَ، فِي أَقَلِّ الْحَالَاتِ عَدَدًا، عَلَى الْأَرْجَحِ، مَلَجًا لِمَنْ لَا يُحْسِنُونَ الْكِتَابَةَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَيَعْتَمِدُونَ فِي الْمُشَافَهَةِ لُغَةً أَعْجَنِيَّةً أَوْ خَلِيطًا مِنَ الْعَرَبِيَّةِ وَلُغَةٍ أُخْرَى. وَلَكِنَّ مُنْطَلَقَ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ كَانَ الْافْتِقَارَ عَلَى الْهَوَاتِفِ (وَعَلَى الْحَوَاسِبِ أحيانًا) إِلَى لَوْحَةٍ مَفَاتِيحَ عَرَبِيَّةٍ. وَمَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ وَارِدًا فِي حَالَةِ الْحَوَاسِبِ عِنْدَ الْمُقِيمِينَ فِي بِلَادٍ غَيْرِ عَرَبِيَّةٍ، عَلَى الْخُصُوصِ. لِذَا يَصِحُّ اعْتِبَارُ الظَّاهِرَةِ كُلِّهَا هَامِشِيَّةً فَلَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَصْرِفَ الْأَنْظَارَ عَنِ الْأَمْرِ الرَّئِيسِ وَهُوَ اتِّخَاذُ الْعَامِّيَّةِ لُغَةً كِتَابَةً وَلَا عَنِ الشُّيُوعِ الذَّرِيعِ لِأَخْطَاءِ الْإِمْلَاءِ سِوَاهُ أَكَانَتِ الْكِتَابَةِ بِعَامِّيَّةٍ مِنَ الْعَامِّيَّاتِ أَمْ بِالْفُصْحَى.

تَبْقَى فِي صَدَدِ الْكِتَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْحُرُوفِ اللَّاتِينِيَّةِ مُلَاحَظَتَانِ أَوْ عِبْرَتَانِ نُسَجِّلُهُمَا: أَوَّلَاهُمَا أَنَّ الْفَوَارِقَ بَيْنَ الْعَامِّيَّاتِ تَلَبُّثٌ جَلِيَّةٌ فَلَا تَنْحُو هَذِهِ الطَّرِيقَةُ نَحْوَ تَعَزُّيزٍ مَا لِلتَّجَانُّسِ بَيْنَ الْعَامِّيَّاتِ. وَثَانِيَّتُهُمَا، وَهِيَ الْأَهَمُّ، أَنَّ شَيْئًا مِنَ اعْتِيَادِ النُّصُوصِ الْمَكْتُوبَةِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ يَجْعَلُ ضَبْطَ الْقِرَاءَةِ، وَالْفَهْمَ بِالتَّالِي، أَقْرَبَ إِلَى الْمُتَنَاوَلِ مِمَّا هُوَ فِي حَالَةِ النُّصُوصِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَكْتُوبَةِ بِحُرُوفِ عَرَبِيَّةٍ غَيْرِ مُحَرَّكَةٍ. وَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يُفَاجِئُ إِذْ هُوَ يَرُدُّنَا إِلَى مُشْكِلَةٍ مَعْرُوفَةٍ هِيَ النَّاشِئَةُ مِنَ الْغِيَابِ الْمَأْلُوفِ لِلصَّوَائِتِ الْقَصِيرَةِ فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ الْمَكْتُوبِ. فَإِنَّ هَذَا الْغِيَابَ يَفْرِضُ عَلَى الْقَارِئِ أَنْ يُحْسِنَ فَهْمَ الْجُمْلَةِ أَوْ الْعِبَارَةِ لِيُضْمَنَ إِحْسَانًا لَفْظُهُ لِلْمُفْرَدَاتِ. ثُمَّ إِنَّ الْغِيَابَ نَفْسَهُ يَتَرُكُ «اِكْتِشَافَ» حَرَكَاتِ الْإِعْرَابِ وَالْمَوَازِينِ الصَّرْفِيَّةِ لِلْمُفْرَدَاتِ عَلَى هِمَّةِ الْقَارِئِ. فَيُخْطِئُ هَذَا الْأَخِيرُ أَوْ يُصِيبُ مَا شَاءَتْ لَهُ مَوَازِينُ مَعْرِفَتِهِ وَجَهْلِهِ أَنْ يُخْطِئَ وَيُصِيبَ. هَذَا فِيمَا تَضَمَّنَ الْكِتَابَةُ

بِالْحُرُوفِ اللَّاتِينِيَّةِ أَنْ يُحَسِّنَ الْقَارِئُ الْقِرَاءَةَ إِذَا كَانَ الْكَاتِبُ قَدْ أَحْسَنَ  
الْكِتَابَةَ ...

لَا تُفْضِي هَذِهِ الْمُلَاحَظَاتُ بِنَا إِلَى إِحْيَاءِ مَا لِلدَّعْوَةِ الْمَعْلُومَةِ إِلَى اعْتِمَادِ  
الْأَلِفْبَاءِ اللَّاتِينِيَّةِ فِي مَحَلِّ الْعَرَبِيِّ. نَحْنُ بَعِيدُونَ جِدًّا عَنِ الْأَخْذِ بِدَّعْوَةِ  
تَنْتَهِي، فَضْلًا عَمَّا تَسْتَشِيرُهُ مِنْ مَوَاجِدَ مُتَعَلِّقَةٍ بِالْهُوِيَّةِ، إِلَى إِعْدَامِ تَرَاثِ  
أَثَرَتِ الْمَطْبَعَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي نَحْوٍ مِنْ ثَلَاثَةِ قُرُونٍ. وَلَكِنَّا نَزَكِي الْجُوءَ،  
فِي طِبَاعَةِ الْكُتُبِ وَالذُّورِيَّاتِ، عَلَى الْخُصُوصِ، إِلَى نِظَامٍ لِضَبْطِ الْمُفْرَدَاتِ  
بِالشَّكْلِ ضَبْطًا قَدْ يَكُونُ تَامًّا وَقَدْ يُتَّبَعُ فِيهِ نِظَامٌ مُخْتَصَرٌ يَقْصُرُ هَمَّهُ عَلَى  
تَدَارُكِ اللَّبْسِ أَوْ الْخَطَا حَيْثُ يُحْتَمَلُ الْوُقُوعُ فِيهِ. فَإِنَّ مِنْ شَأْنِ هَذَا الْإِجْرَاءِ  
— وَهُوَ مُتَّبَعٌ فِي حَالَةِ الْقُرْآنِ وَفِي حَالَاتٍ أُخْرَى قَدِيمَةٍ وَحَدِيثَةٍ الْعَهْدِ —  
أَنْ يَقْطَعَ الطَّرِيقَ عَلَى الْخَطَا فِي الْقِرَاءَةِ (وَإِنْ يَكُنْ هَذَا مَشْرُوطًا بِاسْتِبْعَادِ  
الْخَطَا فِي تَحْرِيكِ النَّصِّ الْمَطْبُوعِ).

وَأَمَّا الطَّرِيقَةُ الْمُعْتَمَدَةُ، عَلَى الْأَعْمَ، فِي الطِّبَاعَةِ الْعَرَبِيَّةِ، أَيْ الْاِقْتِصَارُ مِنْ  
الْأَلْفَاظِ عَلَى الْحُرُوفِ الصَّحِيحَةِ وَحُرُوفِ الْمَدِّ أَوْ الْعِلَّةِ وَإِغْفَالِ الْحَرَكَاتِ  
الَّتِي تُمَثِّلُ الصَّوَائِتِ الْقَصِيرَةَ الْمُعَيَّنَةَ لِبِنَاءِ الْمُفْرَدَةِ وَإِعْرَابِهَا، فَهِيَ تُشَبِّهُ  
شَبَّهًا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُتَّخَذَ مَوْضُوعَ تَأَمُّلٍ، طَرِيقَةُ «الْاِخْتِزَالِ» (السِّتِينُغْرَافِيَا)  
بِصِيغَتِهَا الْمُعْتَمَدَةِ فِي اللُّغَاتِ اللَّاتِينِيَّةِ وَالْأَنْكِلُوسَكْسُونِيَّةِ. يَسْتَحِقُّ هَذَا  
الشَّبَّهَ تَأَمُّلَنَا لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَا يَعْتَوِّرُ نُصُوصَنَا الْمَطْبُوعَةَ مِنْ بُعْدٍ عَنِ رِعَايَةِ  
حُقُوقِ الْعَامَّةِ فِي الْفَهْمِ وَتَوَجُّهِهِ إِلَى جُمْهُورٍ ضَيِّقٍ مِنَ الْمُخْتَصِّينَ هُوَ وَحْدَهُ  
الْقَادِرُ عَلَى الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ لِلنَّصِّ الْمُخْتَزَلِ!

وَأَمَّا مَا نَقَرَّحُهُ مِنْ عَوْدَةٍ إِلَى صَبْطِ الْكَلَامِ الْمَطْبُوعِ بِالشَّكْلِ، بِمُقْتَضَى نِظَامٍ مُنَاسِبٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ نِظَامٍ وَاحِدٍ، فَبَيْنَ مَزَايَاهُ أَنَّهُ يُعَزِّزُ فُرْصَ التَّعَلُّمِ الْمُسْتَمِرِّ لِنَحْوِ الْعَرَبِيَّةِ وَصَرَفِهَا وَإِمْلَائِهَا إِذْ يُحَوِّلُ الْقِرَاءَةَ إِلَى مَدْرَسَةٍ دَائِمَةٍ لِتَعْلِيمِ هَذَا كُلِّهِ. وَهُوَ يُبْعِدُ، مِنْ ثَمَّ، تَهْمَةَ التَّعْقِيدِ الْمُفْرِطِ عَنْ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ. إِذْ يَنْجُمُ مُعْظَمُ الشُّعُورِ بِهَذَا التَّعْقِيدِ – فِي مَا نَرَى – مِنْ اقْتِصَارِ السُّبُلِ الْمُتَاحَةِ لِتَعَلُّمِ الْقَوَاعِدِ عَلَى حِفْظِ هَذِهِ الْأَخِيرَةِ. هَذَا فِيمَا يَبْقَى الْأَوَّلَى بِأَنْ يُتَّبَعَ هُوَ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ تَعَلُّمٍ لِلْقَوَاعِدِ، عَلَى اخْتِلَافِ فُرُوعِهَا، بِتَعَوُّدِهَا فِي النُّصُوصِ الْمَسْمُوعَةِ أَوْ الْمَقْرُوءَةِ وَلَيْسَ بِحِفْظِهَا مُجَرَّدَةً بِالضَّرُورَةِ.

لَا يَغِيبُ هُمْ صَبْطُ الْقِرَاءَةِ هَذَا غِيَابًا كُلِّيًّا عَنْ نَشْرِيَّاتِ الْفَسَادِ... وَإِنْ يَكُنِ الْغَالِبُ هَهُنَا هُوَ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ تَرَخٍّ فِي التَّصْحِيحِ وَجُنُوحٍ إِلَى تَرْكِ مَا يَجْرِي بِهِ الْقَلَمُ (أَوْ مَفَاتِيحُ اللَّوْحَةِ، بِالْأُخْرَى) عَلَى حَالِهِ الْخَامِ. الْبَعْضُ النَادِرُ يَضْبُطُ بِالشَّكْلِ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا... وَقَدْ لَا يُبْدِي هَذَا الْبَعْضُ الْحِرْصَ نَفْسَهُ عَلَى الصَّبْطِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ. وَالصَّبْطُ وَجْهٌ مِنْ وَجُوهِ الْحُضُورِ الْمُتَمَزِّمِينَ – بَلِ الْمُخْتَلِطِينَ – عَلَى الشَّبَكَةِ لِأَحْوَالِ اللَّغَةِ جَمِيعًا: مِنْ فَصِيحٍ وَعَامِّيٍّ، مِنْ مُرْهَفٍ وَسُوقِيٍّ، مِنْ صَوَابٍ وَخَطَأٍ، إلخ.، إلخ.

### فِي جَذْرِ الْاِقْتِرَاضِ...

يَبْقَى أَنَّ مَا هُوَ أَهَمُّ بِكَثِيرٍ مِنَ الْجُنُوحِ الْأَقْلَى إِلَى كِتَابَةِ النَشْرِيَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الشَّبَكَةِ بِالْحُرُوفِ اللَّاتِينِيَّةِ – بَلْ وَمِنْ اسْتِخْدَامِ لُغَةٍ أَعْجَنِيَّةٍ فِي النَشْرِيَّاتِ هِيَ الْإِنْكِلِيزِيَّةُ فِي الْأَغْلَبِ – هُوَ الشَّهِيَّةُ لِلْاِقْتِرَاضِ مِنَ اللُّغَاتِ

الْأَجَنِّيَّةِ وَهِيَ تَتَفَوَّقُ كَثِيرًا فِي الْعَامِّيَّاتِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي الْفُضْحَى. جَمَعَ نَادِرٌ سِرَاجَ، فِي كِتَابِ حَدِيثِ الصُّدُورِ، كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ الْمُقْتَرَضَاتِ وَصَنَّفَهَا فِي مَجَامِيعٍ بِحَسَبِ مَا تَنْتَمِي إِلَيْهِ مِنْ أَبْوَابٍ أَوْ فَنَاتٍ مَوْضُوعِيَّةٍ. وَهَذَا الْجَمْعُ وَالتَّصْنِيفُ حَصِيلُهُ جُهْدٍ مَدِيدٍ بِذَلِكَ الْمُؤَلِّفِ مُسْتَجِيبًا بِذَلِكَ لِحَاجَتِنَا الْمُؤَكَّدَةِ إِلَى ضَبْطِ الْمُعْطِيَّاتِ الَّتِي لَا يُسْتَغْنَى عَنْهَا حِينَ يُرَادُ تَعَرُّفُ أَحْوَالِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ فِي وَاقِعِ الاسْتِعْمَالِ.

عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَاحِثَ جَانِبَ، فِي مَا يَبْدُو لَنَا، أَصَلَ الْمُسْكِلَةِ الْفِعْلِيِّ، حِينَ جَعَلَ مِنَ الْاِفْتِرَاضِ، بِالْدَّرَجَةِ الْأُولَى، سِمَةً مِنْ سِمَاتِ مَا سَمَاهُ «لُغَةُ الشَّبَابِ» وَنَسَبَ إِقْبَالَ الشَّبَابِ عَلَيْهِ، بِالْدَّرَجَةِ الْأُولَى أَيْضًا، إِلَى مَيْلٍ افْتَرَضَ وَجُودَهُ عِنْدَ الشَّبَابِ إِلَى «الْحَضَارَةِ الْعَرَبِيَّةِ». وَذَلِكَ أَنَّ إِذَا أَمَعْنَا النَّظَرَ فِي لَوَائِحِ الْمُقْتَرَضَاتِ الَّتِي يُنْبِئُهَا سِرَاجٌ نَفْسُهُ نَجِدُ أَنَّ مَا يُمَكِّنُ نِسْبَتَهُ مِنْهَا إِلَى الشَّبَابِ حَصْرًا لَا يُمَثَّلُ سِوَى هَامِشٍ ضَيِّقٍ مِنَ الْمَجْمُوعِ. وَتَبْدُو مَوْضِعَ شَكٍّ أَيْضًا نِسْبَةُ هَذَا الْهَامِشِ بِمُعْظَمِهِ إِلَى «مَيْلٍ» يُلَاحِظُ عِنْدَ الشَّبَابِ إِلَى الْحَضَارَةِ الْعَرَبِيَّةِ... بَلْ تَجْدُرُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ مَنْ يَتَّخِذُ اللُّغَةَ الْإِنْكِلِيزِيَّةَ أَوْ الْفَرَنْسِيَّةَ مَثَلًا لُغَةً مُرَاسَلَةٍ أَوْ مَرْكَبًا لِمَا يَنْشُرُهُ عَلَى الشَّبَكَاتِ يَسْتَخْدِمُ اللُّغَةَ نَفْسَهَا أَيْضًا، فِي الْأَغْلَبِ، لُغَةً عَمَلٍ أَوْ مَرْكَبًا لِكَلَامِ الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ عُمُومًا وَهَذَا يَقْطَعُ النَّظَرَ عَنْ فِتْنَةِ الْعُمَرِيَّةِ. فَلَا يُوْجَدُ - فِي مَا نُرْجِّحُ - مَا يُعَزِّزُ افْتِرَاضَ دَوْرٍ ذِي خَطَرٍ لِشَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ فِي تَعْزِيزِ هَذَا الْمَيْلِ عِنْدَ مَنْ لَا يَكُونُ ظَاهِرًا مِنْهُمْ فِي مَضَامِيرٍ أُخْرَى.

حَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّ ظَاهِرَةَ الْاِفْتِرَاضِ أَوْسَعُ بِكَثِيرٍ وَأَعَمَّقُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ (كُلُّهَا أَوْ جُلُّهَا) فِي فِتْنَةٍ عُمَرِيَّةٍ. حَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَيْضًا أَنَّ الْعَلَاقَةَ الَّتِي يَشِي بِهَا الْاِفْتِرَاضُ

لا يَسْتَنْفِذُهَا «مَيْلٌ» مِنَ الْمُيُولِ بَلْ هِيَ أَقْرَبُ إِلَى أَنْ تَكُونَ نَوْعًا مِنَ الصَّرُورَةِ  
يَتَرْتَّبُ عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهَا (إِذَا افْتَرَضْنَا إِمكانَهُ) أَضْرَارٌ فَادِحَةٌ جِدًّا: أَضْرَارٌ  
تَوْشِكُ أَنْ تُزْكَزَلَ الْعَلَاقَةُ بِالعَالَمِ الْمُعَاوِرِ وَبِالحَيَاةِ فِيهِ مِنْ أَصْلِهِمَا. وَذَلِكَ أَنَّ  
الْاِفْتِرَاضَ يَتَنَاوَلُ جُمْلَةَ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى مَا يُسَمِّيهِ الْمُعْجَمِيُّونَ الْمُعَاوِرُونَ  
«وَقَائِعَ الْحَضَارَةِ». وَقَدْ سَبَقَ أَنْ بَيَّنَّا فِي مَقَالَةٍ قَدِيمَةٍ كَيْفَ أَنَّ الدَّافِعَ الْأَصْلِيَّ  
إِلَى التَّوَسُّعِ فِي الْاِفْتِرَاضِ قَدْ أَصْبَحَ، فِي عَصْرِنَا هَذَا، كَوْنُ تَجْهِيزِ الْعَالَمِ  
الَّذِي نُقِيمُ فِيهِ بَاتَ يَتَشَكَّلُ مِنْ **أَشْيَاءَ** جُلُّهَا وَافِدٌ يَصِلُ إِلَيْنَا وَمَعَهُ اسْمُهُ فَلَا  
تُبْدِي الْعَامِّيَّاتُ مُقَاوِمَةً تُذَكِّرُ فِي مُوَاجَهَةِ الْأَسْمِ الْأَجْنَبِيِّ أَكَانَ قَابِلًا لِلتَّعْرِيبِ  
الْمَضْبُوطِ أَيْ لِلرَّدِّ إِلَى وَزْنٍ صَرْفِيٍّ عَرَبِيٍّ أَمْ لَمْ يَكُنْ. وَإِنَّمَا تَتَلَقَّفُهُ وَقَدْ تَعَمَّدُ  
إِلَى تَطْوِيعِهِ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا لِتَقْرِبِ لَفْظِهِ مِنْ نِظَامِهَا الصَّوْتِيِّ بِمِقْدَارٍ مَا يَكُونُ  
ذَلِكَ لَازِمًا لِتَيْسِيرِ نُطْقِ الْأَسْمِ عَلَى النَّاطِقِينَ بِهَا. وَمِنْ السِّمَاتِ الَّتِي تُخَالِفُ  
بِهَا الْعَامِّيَّاتُ الْفُصْحَى تَقَبُّلُهَا التَّقَاءَ السَّاكِنِينَ فِي الْمُفْرَدَةِ وَبَدَأَ الْمُفْرَدَةِ  
بِحَرْفٍ صَحِيحٍ سَاكِنٍ. تَتَقَبَّلُ الْعَامِّيَّاتُ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ فِي الْأَلْفَاظِ الْعَرَبِيَّةِ  
أَصْلًا رَافِعَةً بِذَلِكَ الْحَظَرَ عَنْ الْأَلْفَاظِ أَجْنَبِيَّةٍ يَتَحَقَّقُ فِيهَا أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا. لَا  
تُمَانِعُ الْعَامِّيَّاتُ أَيْضًا فِي إِضَافَةِ صَوْنَاتٍ إِلَى اللَّائِحَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِمَّا يُوْجَدُ فِي  
هَذِهِ أَوْ تِلْكَ مِنَ اللُّغَاتِ الْأُخْرَى وَإِنْ تَكُنْ قَدْ تُحوَّلُ الصَّوْنَةُ الْعَرَبِيَّةُ إِلَى  
آخَرَ مِنْ تَرْسَانَتِهَا. هَذِهِ الطَّوَاعِيَةُ الَّتِي لَا تُبْدِي الْفُصْحَى مِثْلَهَا تَرْكِيَّ الْإِسْرَاعِ  
إِلَى اعْتِمَادِ اللَّفْظِ الْأَجْنَبِيِّ وَتَجْعَلُ الْمُقَابِلَ الْفَصِيحَ الَّذِي قَدْ يُفْتَرَحُ لَهُ يَصِلُ  
مُتَأَخِّرًا قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا وَيَتَعَثَّرُ أَوْ يَكْبُتُ فِي دِفَاعِهِ عَنْ لِيَاقَتِهِ وَصَرُورَتِهِ.

هَذَا وَلَا تَتَلَقَّفُ الْعَامِّيَّاتُ مِنْ لُغَاتِ الْمَنْشَأِ الْأَسْمَاءِ الْأَشْيَاءِ الْمَادِيَّةِ الَّتِي  
أَصْبَحَتْ تُمَثِّلُ التَّجْهِيزَ الْغَالِبَ عَلَى عَالَمِنَا وَحَسْبُ. هِيَ تَتَلَقَّفُ تَبَعًا لِذَلِكَ



أَسْمَاءٌ مُكُونَاتُهَا وَتَتَلَقَّفُ الْأَفْعَالَ الْمُعَيَّنَةَ لَوُجُوهِ اسْتِعْمَالِهَا وَصِيَانَتِهَا أَوْ إِصْلَاحِهَا. إِلَى ذَلِكَ لَا يُقْتَصَرُ الْأَمْرُ عَلَى الْأَشْيَاءِ مِنْ قَبِيلِ «الْمَبَادِيرِ» أَوْ «الرَّادِيَاتُورِ» أَوْ «الْكُومِنْيُوتَرِ» وَ«السُّوفْتُويرِ» أَوْ «الْبِيْتَزَا» وَ«الْهَمْبُورْغِرِ»... وَإِنَّمَا هُوَ يَتَعَدَّى ذَلِكَ إِلَى الْمُعْجَمِ الْمُتَعَلِّقِ بِمُؤَسَّسَاتِ الْمُجْتَمَعِ عَلَى اخْتِلَافِهَا مِنَ الدَّوْلَةِ إِلَى الْحِزْبِ وَمِنَ الْجَمْعِيَّةِ إِلَى الْعَشِيرَةِ وَالْعَائِلَةِ. لَا رَيْبَ أَنَّ هَذِهِ الْمُؤَسَّسَاتِ (أَوْ جُلُّهَا، بِالْأُخْرَى) كَانَ مَوْجُودًا أَوْ كَانَ يُوجَدُ مَا يُنَاطِرُهُ فِي مُجْتَمَعَاتِنَا قَبْلَ اتِّسَاعِ الْأَثَرِ الْغَرْبِيِّ إِلَى دَوَاخِلِ هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ. فَأَمَّا أَنْ تُحْفَظَ لَهَا أَسْمَاؤُهَا أَوْ أَنْ تُوجَدَ مُقَابِلَاتُ عَرَبِيَّةٌ لَقِيَتْ قَبُولًا لِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ. مَعَ ذَلِكَ اسْتَقَرَّتْ فِي الاسْتِعْمَالِ الْأَفَاطُ مِنْ قَبِيلِ «دِيمُقْرَاطِيَّة» وَ«دِكْتَاتُورِيَّة» وَ«بَرْلَمَان» وَأَخَذَ يُقَالُ حِزْبُ «لِيبرَالِي» أَوْ «فَاشِي» وَعَائِلَةُ «بُرْجُوزَايَّة»، إلخ، إلخ. هَذَا فِيمَا قُبِلَتْ «دَوْلَةٌ» اسْمًا لِمُؤَسَّسَةٍ أَصْبَحَتْ مُخْتَلِفَةً عَمَّا كَانَ يُطْلَقُ عَلَيْهِ هَذَا الْاسْمُ فِي التَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ. وَاعْتُمِدَتْ «حِزْبُ» وَ«جَمْعِيَّةٌ» وَ«فَرِيقُ» أَوْ «مُنْتَحَبُ» وَ«أَمِينُ عَامٌ» أَوْ «مُدِيرُ»، إلخ، لِمُسَمِّيَاتٍ كُلُّهَا جَدِيدٍ. وَقُبِلَتْ أَوْصَافُ مِنْ قَبِيلِ «نَوَوِيَّة» وَ«إِنْمَائِيَّة» وَ«أَكْثَرِيَّة»، وَهِيَ كُلُّهَا الْأَفَاطُ عَرَبِيَّةٌ قَابَلَتْ أُخْرَى أَجْنَبِيَّةٌ تَصِفُ الْعَائِلَةَ وَالْجَمْعِيَّةَ وَالْحِزْبَ تَبَاعًا.

وَمَا يُقَالُ فِي الْمُؤَسَّسَاتِ يُقَالُ فِي الْأَنْظِمَةِ الْفِكْرِيَّةِ الَّتِي تَتَوَلَّى التَّاسِيسَ لَهَا وَخِدْمَتَهَا... أَوْ نَقْدَهَا وَالسَّعْيَ إِلَى نَقْضِهَا أَيْضًا. وَقَدْ سَبَقَ أَنْ سَمَّيْنَا الْمَذَاهِبَ السِّيَاسِيَّةَ وَيَسْعُنَا أَنْ نُضِيفَ إِلَيْهَا الْفَلَسَفِيَّةَ وَمُصْطَلَحَهَا وَأَشْيَعُهَا مَنَسُوبٌ إِلَى فَلَاسِفَةٍ أَفْرَادٍ مِنَ الْغَرْبِيِّينَ.

نَحْنُ إِذَنْ حِيَالٌ ظَاهِرَةٌ قَدِيمَةٌ وَلَكِنَّهَا سَلَكَتْ فِي مُنْعَطَفٍ حَادٍّ مُنْذُ

اتَّسَعَ نِطاقُ ما أَطْلَقْنَا عَلَيْهِ اسْمَ التَّحْدِيثِ. وَلَا بَأْسَ بِالِإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ بَعْضَ الْمُفْتَرَضَاتِ الْقَدِيمَةِ نِسْبِيًّا أَصَبَحَتْ تَبْدُو لِلْسَامِعِ عَرَبِيَّةً الْأَصْلِ وَالْفَصْلِ. مَنْ يَنْتَبِهُ الْيَوْمَ، مَثَلًا، إِلَى كَوْنِ «بَطَاطَا» وَ«بَنْدُورَةٍ» بَلْ وَ«صِرَاطٍ» أَيْضًا أَلْفَاظًا مُفْتَرَضَةً؟ أَمْرٌ آخَرٌ تَحْسُنُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ هُوَ أَنَّ الْمُقَابِلَ الْعَرَبِيَّ الَّذِي تَعْتَمِدُهُ سُلْطَةُ وَازِنَةٍ وَتَسْتَقِرُّ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ فِي تَدَاوُلِهَا الْيَوْمِيَّ يَفْرُضُ نَفْسَهُ. مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي بَحْثٍ سَابِقٍ مِنَ التَّسْمِيَّاتِ الْعَسْكَرِيَّةِ مِنْ قَبِيلِ «مُجَوِّقٍ» وَ«مُوَلِّلٍ» وَ«طَوَافَةٍ» أَوْ «حَوَامَةٍ». وَمِنْهُ أَسْمَاءُ مَنَاصِبِ الدَّوْلَةِ الْمَدِينَةِ وَهَيئَاتِهَا، إلخ. يَسْرِي هَذَا أَيْضًا عَلَى مَا تَقْتَرِحُهُ جِهَةٌ مَوْثُوقَةٌ (صَحِيفَةٌ رَائِجَةٌ، مَثَلًا) مِنْ أَلْفَاظٍ وَصِيغٍ جَدِيدَةٍ أَوْ مُجَدَّدَةٍ.

هَذَا وَيَسَعُ ما نُسَمِّيهِ «السُّلْطَةُ اللَّغَوِيَّةُ» مِنْ مَجَامِعَ وَمَعَاجِمَ أَنْ تَضْطَلَعَ بِدَوْرٍ فِي اجْتِرَاحِ الْحُلُولِ الْفُضْلَى لِمَا يُطْرَحُ مِنْ مَسَائِلٍ. وَلَكِنَّ فَاعِلِيَّةَ الدَّوْرِ هَهُنَا تَبْقَى رَهْنًا بِمَا لِهَذِهِ السُّلْطَةِ مِنْ كِفَاءَةٍ وَمِنْ مَنْظُورِيَّةٍ وَبِقَابِلِيَّةِ الْجُمْهُورِ أَيْضًا أَيِّ بِمَقْدَارٍ مَا تُسَعِفُ عَصِيَّتُهُ اللَّغَوِيَّةُ فِي حَمْلِهِ عَلَى التَّجَاوُبِ. مُلَاحَظَةٌ آخِرَةٌ فِي الصَّدَدِ نَفْسِهِ هِيَ أَنَّ مَيْلَ الْجُمْهُورِ الْعَرَبِيِّ إِلَى الْاِفْتِرَاضِ قَدْ اِزْدَادَ مَعَ تَوْسُعِ مَعْرِفَتِهِ بِاللُّغَاتِ الْأَجْنَبِيَّةِ. فَإِنَّ اللَّفْظَ الْأَجْنَبِيَّ حِينَ يُسْمَعُ مَعْزُولًا وَلَا يَقْوَى السَامِعُ عَلَى تَعْيِينِ مَوْقِعِ لَهُ فِي حَقْلٍ مُعْجَمِيٍّ أَوْ دَلَالِيٍّ وَلَا عَلَى إِدْرَاجِهِ فِي عِبَارَةٍ بِلُغَةٍ مَصْدَرِهِ يَكُونُ أَقَلَّ قُدْرَةٍ عَلَى فَرَضِ نَفْسِهِ مِنْ حَالِهِ مَعَ إِمْكَانِ هَذَا كُلِّهِ أَوْ بَعْضِهِ.

خُلَاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّ ما تَشْهَدُهُ شَبَكَاتُ التَّوَاصُلِ، وَأَهْمُهَا الْفَيْسْبُوكُ، مِنْ اسْتِشْرَاءٍ لِلْمُصْطَلَحِ الْأَجْنَبِيِّ إِنَّما هُوَ ظَاهِرَةٌ مُتَّصِلَةٌ بِاعْتِمَادِ الْعَامِّيَّاتِ أَوْ الْفُضْحَى الْمُخَالَطَةِ لَهَا أَوْ الْمُتَقَبِّلَةِ لِتَسَاهُلِهَا لُغَاتٍ لِلْكِتَابَةِ. وَالظَّاهِرَةُ

الْمَذْكُورَةُ أَصْبَحَتْ قَدِيمَةً الْعَهْدِ فِي الْمُشَافَهَةِ الْعَامِّيَّةِ وَهِيَ لَا تُخْتَصُّ بِسَنٍّ وَإِنْ تَكُنْ بَعْضُ هَوَامِشِهَا تَتَفَرَّغُ إِلَى مَجَامِيعَ دَلَالِيَّةٍ يَتَعَلَّقُ بَعْضُهَا بِجِيلٍ وَبَعْضُ آخَرٍ بِوَسَطِ اجْتِمَاعِيٍّ أَوْ مِهْنِيٍّ، إلخ. وَكَانَ مُنْتَظَرًا أَنْ تَزْدَادَ الظَاهِرَةُ تَسَارُعًا وَاتِّسَاعًا كُلَّمَا اشْتَدَّتْ سُرْعَةُ التَّغْيِيرِ الْحَضَارِيِّ أَوْ تَعَرَّضَ التَّجْهِيزُ الْمَادِّيُّ وَالْفِكْرِيُّ لِثَوْرَةٍ جَدِيدَةٍ لَمْ تَكُنِ الْعَرَبِيَّةُ لُغَةً لَهَا وَلَا أَسْهَمَ النَّاظِقُونَ بِالْعَرَبِيَّةِ بِشَيْءٍ يُذَكِّرُ مِنْهَا. وَهُوَ مَا حَصَلَ مَعَ انْتِشَارِ الْحَاسُوبِ الشَّخْصِيِّ ثُمَّ مَعَ الْإِنْتِرْنِتِ وَمَا اسْتَدَّ إِلَيْهِمَا أَوْ اتَّصَلَ بِهِمَا مِنْ لَوَازِمٍ أَوْ مِنْ تَطْبِيقَاتٍ وَوُجُوهِ اسْتِعْمَالٍ.

### مَلَائِينَ تُخَاطَبُ مَلَائِينَ: آفَاقُ لِلْفُصْحَى وَالْعَامِّيَّاتِ

يَتَعَلَّقُ مَا سَبَقَ، فِي مُعْظَمِهِ، بِاسْتِوَاءِ الْعَامِّيَّاتِ، مَعَ تَوَسُّعِ التَّشْبِيكِ وَنَوْعِهِ، لُغَاتٍ يُكْتَبُ بِهَا. وَقَدْ جَاءَتِ الْعَامِّيَّاتُ إِلَى هَذِهِ الْوَظِيفَةِ بِحُمُولَاتِهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُفْتَرَضَةِ وَمِنْ أَنْوَاعِ الْخَلَلِ فِي الشَّكْلِ الْإِمْلَائِيِّ وَالنَّقْصِ فِي أَدَاءِ الْمَعَانِي الْمُرَادَةِ وَمِنْ الْأَنْحِطَاطِ بِسَوِيَّةِ التَّعْبِيرِ نَحْوَ اجْتِرَارِ الشَّائِعِ، أحيانًا، وَأحيانًا نَحْوِ السُّوقِيَّةِ وَالْبَذَاءِ. وَلَكِنَّ الْعَامِّيَّاتِ حَمَلَتْ إِلَى الْكِتَابَةِ مَا هِيَ قَادِرَةٌ عَلَيْهِ مِنْ مُطَابَقَةِ الْقَوْلِ الْعَفْوِيِّ لِلْمُرَادِ وَمِنْ صِدْقٍ وَمِنْ شَعْرِ أَيْضًا. وَكَانَ شَائِعًا قَبْلَ ذَلِكَ – وَقَدْ مَرَّ الْكَلَامُ عَلَيْهِ – اسْتِعْمَالُ الْعَامِّيَّاتِ فِي الْحِوَارِ الرِّوَائِيِّ وَفِي مَا هُوَ مُعَدُّ لِلْإِلْقَاءِ مِنَ النُّصُوصِ الْمَكْتُوبَةِ أَيْ فِي الْمَسْرَحِيَّةِ وَالسِّينَارِيُو، عَلَى الْخُصُوصِ. وَلَكِنَّ مَا تَأْتِي بِهِ شَبَكَاتُ التَّوَاصُلِ شَيْءٌ بِالْجِدَّةِ: أَلَا وَهُوَ حَمْلُ مَلَائِينَ عَلَى اجْتِرَاحِ نُّصُوصٍ مَكْتُوبَةٍ تُتَاحُ قِرَاءَتُهَا لِمَلَائِينَ.

وَتَحْتَلُّ الْعَامِّيَّاتُ مَكَانَ صَدَارَةٍ فِي هَذَا الْعَالَمِ الْجَدِيدِ حَاوِلْنَا إِبْرَارَ مَعَالِمِهِ وَلَكِنَّ الْفُضْحَى يَبْقَى لَهَا حُضُورُهَا فِيهِ وَلَوْ مَشُوبَةً جِدًّا بِالرِّكَّةِ وَالْأَخْطَاءِ. تَبْقَى الْفُضْحَى لُغَةً لِنُصُوصٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْمُعْتَادَةِ لَهَا يُعَادُ نَشْرُهَا عَلَى الشَّبَكَاتِ أَوْ لِأُخْرَى مُشَابِهَةٍ لِتِلْكَ تُعَدُّ لِلنَّشْرِ عَلَى الشَّبَكَةِ حَصْرًا. وَيَحْصُلُ أَنَّ تَتَنَاقَبَ الْفُضْحَى وَالْعَامِّيَّةُ فِي مَجْمُوعٍ وَاحِدٍ فَيَنْشُرُ صَاحِبُ الْحَائِطِ الْفَيْسْبُوكِيِّ كَلَامًا فَصِيحًا وَتَتَوَزَّعُ التَّعْلِيلَاتُ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعَامِّيَّةِ وَالْفُضْحَى. أَوْ تَغْلِبُ الْعَامِّيَّةُ لُغَةً مَرِحَةً لِلتَّهْنِئَةِ بِحَدَثٍ سَعِيدٍ مَا وَتَغْلِبُ الْفُضْحَى لُغَةً لِلتَّعْزِيزِ نُضْفِي عَلَى الْعِبَارَاتِ وَقَارًا هُوَ الَّذِي تَقْتَضِيهِ الْمُنَاسَبَةُ. إلخ. هَذَا الْوَقَارُ لَا يَعْدُو، فِي حَقِيقَةِ أَمْرِهِ، أَنْ يَكُونَ تَجَلِّيًّا مِنْ تَجَلِّيَّاتِ الْجَدِّ، بِمَا هُوَ رَغْبَةٌ فِي السُّمُوِّ عَنِ الرَّائِجِ وَفِي الْإِنْفِصَالِ عَنِ سَوِيَّةِ الْمُعْتَادِ، وَهُوَ الْمَوْقِفُ «النَّفْسِيُّ» أَوْ «النَّفْسُجَتِمَاعِيُّ» الَّذِي يُرَكِّبُ عِنْدَ الْقَادِرِينَ اعْتِمَادَ الْفُضْحَى فِي الْمُخَاطَبَةِ...

فِي تَعَرُّضِنَا لِلنَّوْعِ الَّذِي رَصَدْنَاهُ مِنْ مُشْكِلَاتٍ تَتَعَرَّضُ لَهَا الْعَرَبِيَّةُ، فِي عَصْرِ التَّشْيِيكِ الْمَعُولَمِ، أَوْ مِنْ فُرْصٍ تَحْطَى بِهَا (وَهِيَ مُشْكِلَاتٌ وَفُرْصٌ وَاسِعَةٌ النِّطاقِ وَبَعِيدَةُ الْغُورِ) عَوَّلْنَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى عِشْرَتِنَا مُدَّةَ سَنَوَاتٍ لِلْفَيْسْبُوكِ وَعَلَى بَعْضِ الْإِلْمَامِ بِغَيْرِهِ مِنَ الشَّبَكَاتِ. وَلَمْ نَجِنِ فَائِدَةً تُذَكِّرُ لِبَحْثِنَا مِمَّا بَدَأْنَا بِهِ مِنْ اسْتِطْلَاعٍ لِلْمَوَاقِعِ الْمُكَرَّسَةِ لِخِدْمَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَبَيْنَهَا صَفَحَاتٌ وَافِرَةٌ الْعَدَدِ عَلَى الْفَيْسْبُوكِ. فَمَا تَقْصُرُ هَذِهِ الْمَوَاقِعُ وَالصَّفَحَاتُ هَمَّهَا عَلَيْهِ هُوَ تَفْرِيجُ كَرْبَةِ اللَّائِذِينَ بِهَا مِنْ قُرَاءِ الْفُضْحَى أَوْ كُتَابِهَا حِينَ يَطْرَحُ أَحَدُهُمْ سُؤلاً يُرِيدُ بِهِ تَمْيِيزَ الْخَطَأِ مِنَ الصَّوَابِ فِي حَالَةٍ مِنْ حَالَاتِ الاسْتِعْمَالِ اللَّغَوِيِّ. أَيْ أَنَّ هَذِهِ الْمَوَاقِعَ وَالصَّفَحَاتِ تَحْصُرُ نَفْسَهَا فِي دَائِرَةِ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ فَتَبْحَثُ عَنْ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ فِي مَظَانِّهَا الْمَعْلُومَةِ لِتَعُودَ إِلَى السَّائِلِ بِمَا يَفِي بِحَاجَتِهِ مِنْهَا.

وَأَمَّا الْحَيَاةُ الْحَسِيَّةُ لِلُّغَةِ فِي مَيَادِينِ اسْتِعْمَالِهَا وَشَعَابِهَا وَفِي مَا يَطْرَحُهُ عَلَيْهَا الْعَصْرُ، بِجَدِيدِهِ الْمُتَدَفِّقِ، فَلَا يَحْطَى مِنْ هَذِهِ الْمَوَاقِعِ وَالصَّفَحَاتِ بِوَقْفَةٍ أَوْ لَفْتَةٍ. وَإِذَا هِيَ اضْطَرَّتْ إِلَى الْإِشَارَةِ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامٍ آخَرَ، اقْتَصَرَ الْمَوْقِفُ عَلَى مَا هُوَ مَأْلُوفٌ مِنْ مَدَحِ الْفُصْحَى وَتَعْدَادِ إِمْكَانَاتِهَا وَمَزَايِهَا وَلَمْ تَسْتَفِدِ الْفُصْحَى - وَدَعَّ عَنْكَ الْعَامِّيَّاتِ - مَعْرِفَةَ بِالرَّاهِنِ مِنْ أَحْوَالِهَا تُسَعِّفُهَا فِي الدِّفَاعِ عَنْ نَفْسِهَا حَيْثُ يَجِبُ.

وَأَمَّا مَا نُرِيدُ التَّشْدِيدَ عَلَيْهِ، فِي الْخِتَامِ، فَهُوَ أَنَّ هَذَا التَّجَاوُرَ الَّذِي اسْتَوْقَفْنَا فِي حَالَةِ شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ بَيْنَ عَامِّيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ وَفُصْحَى مُتَنَوِّعَةٍ الْأَغْرَاضِ وَالْمُسْتَوَيَاتِ وَلَكِنَّهَا وَاحِدَةٌ، مِنْ حَيْثُ الْأَسَاسُ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَخْلُو مِنْ تَفَاعُلٍ. وَحِينَ يَكُونُ الْحَدِيثُ حَدِيثَ اللُّغَةِ يَتَعَيَّنُ إِبْقَاءُ الْمَيَدَانِ مُتَّسِعًا لِلْحَيَاةِ كُلِّهَا: لِلشَّعْرِ اللَّمَّاحِ وَالتَّأَمُّلِ الثَّاقِبِ وَلِلْمُجَامَلَةِ الْمَأْلُوفَةِ وَلِتَفَاهَةِ كُلِّ يَوْمٍ وَلِلْبَدَاءَةِ أَيْضًا... وَفِي هَذَا كُلِّهِ، يَسْعُ التَّفَاعُلُ أَنْ يُثْمَرَ تَجْدِيدًا وَمَكَاسِبَ. وَإِذَا نَحْنُ اخْتَرْنَا أَنْ نَبْقَى عَلَى الْمُسْتَوَى الْأَعْمِ فِي الرِّصْدِ أَمْكَنَ أَنْ نُحْصِيَ ظَاهِرَتَيْنِ نَرَى لَهُمَا شَوَاهِدَ لَا تُحْصَى عَلَى الْفَيْسُبُوكِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الشَّبَكَاتِ. (١) تَنْحُو الْعَامِّيَّاتُ الْعَرَبِيَّةُ إِلَى التَّعَارُفِ فِي مَا بَيْنَهَا فَيَكْتَسِبُ كُلُّ مُطَالَعٍ أَوْ مُحَاوِرٍ مِنْ مُحَاوِرِيهِ الْأَبْعَدِينَ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِعَامِّيَّاتِهِمْ. وَهُوَ مَا يَنْحُو إِلَى جَعْلِ الْعَامِّيَّاتِ نَفْسِهَا شَبَكَةً لُغَوِيَّةً حَيَّةً تَنْبُضُ مِنْ زَوَايَاهَا كَافَّةً وَيَصِلُ كُلُّ نَبْضٍ يَحْصُلُ فِي زَاوِيَةٍ مِنْهَا إِلَى الزَّوَايَا الْأُخْرَى. (٢) تَطْوَعُ الْفُصْحَى نَفْسَهَا لِأَغْرَاضِ التَّبَادُلِ الْكَلَامِيِّ الْيَوْمِيِّ، عَبْرَ التَّعَرُّضِ الْمُتَمَادِي لِحَالَاتٍ مِنْهُ وَمُنَاسَبَاتٍ لَهُ لَا حَدَّ لَوْفَرَتِهَا وَتَنَوُّعِهَا. وَهَذَا فَضْلًا عَنْ احْتِفَاطِهَا بِوُضَائِفِهَا الْمَأْلُوفَةِ فِي الْكَلَامِ الْمُعَدِّ أَصْلًا لِلْقَالِبِ الْمَكْتُوبِ.

وَهَذَا الْأَخِيرُ تَمَنُّهُ الشَّبَكَاتُ حُطُوطًا مُضَافَةً لِيُقَرَّرَ وَلَوْ أَنَّهُ يُسْتَفَادُ مِنَ الْخَبْرَةِ أَنَّ هَذِهِ الْحُطُوطَ تَضُولُ كُلَّمَا طَالَ النَّصُّ أَوْ مَالَ إِلَى الْجِدِّ. هَذَا وَالْفُصْحَى، فِي خِلَالِ هَذَا التَّطْوِيعِ، تُخَالِطُ الْعَامِّيَّاتِ عَلَى أَنْحَاءٍ غَيْرِ مَعْهُودَةٍ سَابِقًا وَبِكَثَافَةٍ وَتَكَرُّارٍ لَا سَابِقَ لَهُمَا أَيْضًا. هَذَا التَّطْوِيعُ الَّذِي يَشْتَرِكُ فِيهِ مَلَائِينَ مِنَ الْمُتَحَاوِرِينَ يُبَاشِرُ بِلا رَيْبٍ نَوْعًا مِنَ التَّذْلِيلِ النَّسَبِيِّ لِلْحَاجِزِ الْمَاثِلِ بَيْنَ كُلِّ مِنَ الْعَامِّيَّاتِ وَالْفُصْحَى الَّتِي نَعْرِفُهَا لُغَةً لِلْكِتَابَةِ. وَهُوَ مَا يُبْقِي الْفُصْحَى وَاسِطَةً عَقْدٍ فِي هَذِهِ الشَّبَكَةِ اللُّغَوِيَّةِ الْحَيَّةِ الَّتِي تُمَثِّلُ الْعَامِّيَّاتُ أَجْنَحَةً خَافِقَةً لَهَا. يَزِيدُ مِنْ هَذَا الْإِمْكَانِ شُعُورُ الْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى الشَّبَكَاتِ، حِينَ يُعَادِرُونَ حَلَقَاتِ الدَّرْدَشَةِ الْمَحْصُورَةِ، أَنَّهُمْ يَتَوَجَّهُونَ بِكَلَامِهِمْ إِلَى جُمْهُورٍ، أَيْ أَنَّ لِهَذَا الْكَلَامِ نَصِيبًا مِنَ الْعُمُومِيَّةِ يَقْتَضِي الْقَالَِبَ الْفَصِيحَ أَوْ مَا يَمُتُّ إِلَيْهِ بِنَسَبٍ قَرِيبٍ وَإِنْ يَكُنْ عَامِيًّا.

لَيْسَ لَنَا أَنْ نَطْمَحَ لِأَيِّ مِنْ هَذَيْنِ الْمَسَارَيْنِ (تَعَارُفِ الْعَامِّيَّاتِ وَتَطْوِيعِ الْفُصْحَى لِلْحَوَارِ وَلِأَغْرَاضِ الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ) أَنْ يُفْضِيَ بِنَا إِلَى نِهَازَةٍ قَطْعِيَّةٍ. فَمَثَلُ هَذَا لَا يَحْصُلُ فِي الْمِضْمَارِ اللَّغَوِيِّ أَوْ يَحْتَاجُ حُصُولَهُ إِلَى زَمَنِ مَدِيدٍ جَدًّا. وَلَكِنْ هَذَا شَيْءٌ حَسَنٌ يَحْصُلُ لِلْعَرَبِيَّةِ وَيَدِلُّ حُصُولَهُ، وَلَوْ تَعَرَّجَ الْمَسَارُ أَوْ تَقَطَّعَ، عَلَى أَنَّ مَا يَحُلُّ بِلُغَتِنَا عَلَى الشَّبَكَاتِ لَا يَخْتَصِرُهُ عَزْوُ أَجَنَبِيٍّ لَيْسَ عَلَى الشَّبَكَاتِ مَسْئُولِيَّةٌ خَاصَّةٌ عَنْهُ وَلَا يَسْتَنْفِذُهُ طُغْيَانٌ لِلْعَامِّيَّاتِ مِنْ غَيْرِ ثَمَرَةٍ طَيِّبَةٍ تَجْنِيهَا الْعَامِّيَّاتُ وَالْفُصْحَى سَوَاءً بِسَوَاءٍ.

وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ تُفِيدُنَا شَبَكَاتُ التَّوَاصُلِ بِمَا تَعْرِضُهُ مِنْ أَعْرَافٍ لُغَوِيَّةٍ بِالِغَةِ التَّنَوُّعِ وَكَثِيرَةِ الْمُسْتَوَيَّاتِ، مُتَبَايِنَةِ الْكِفَاءَةِ وَمُتَنَاضِحَةِ الْإِمْكَانَاتِ، رَازِحَةٍ بِوُجُوهِ الْقُصُورِ وَغَنِيَّةٍ بِالْحُلُولِ، أَنَّ عَلَيْنَا الْإِعْرَاضَ عَنْ تَصَوُّرٍ لَا يَزَالُ

مُسْتَوِيًّا عَلَى نَفُوسِنَا لِلُّغَةِ وَلِوَحْدَتِهَا. فَنَحْنُ نَقِيمُ فِي وَهْمٍ يُوحِي إِلَيْنَا أَنَّ اللُّغَةَ كَانَتْ، فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، مُسْتَقَرَّةً فِي مُطَابَقَةٍ تَامَةٍ لِنَفْسِهَا وَصَلَحٍ مُطْلَقٍ مَعَ نَفْسِهَا وَأَنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَعُودَ بِهَا إِلَى هَذَا وَإِلَى تِلْكَ. ذَاكَ وَهْمٌ يَتَجَهُّ بِنَا إِلَى إِرَادَةِ الْخُرُوجِ بِاللُّغَةِ مِنْ تَارِيخِهَا وَمِنَ التَّارِيخِ كُلِّهِ. وَهُوَ وَهْمٌ عَقِيمٌ وَخَانِقٌ. فَلَمْ تَكُنِ اللُّغَةُ قَطُّ وَلَا هِيَ سَتَكُونُ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ آلَةً رَاسِخَةً الْوَحْدَةِ، طَبِيعَةً سَلَفًا لِكُلِّ غَرَضٍ يُرَادُ لَهَا تَنَاوُلُهُ. بَلْ اللُّغَةُ حَقُولٌ وَمُسْتَوِيَّاتٌ مَفْتُوحَةٌ عَلَى مُشْكِلَاتٍ وَأَوْجُهُ قُصُورٍ تُمْلِيهَا إِلْزَامَاتُ تَارِيخِهَا فِي مُعَاطَاتِهَا وَصَفَ التَّغْيِيرِ الْمُسْتَمِرِّ لِلْعَالَمِ.

وَمَا مِنْ رَيْبٍ فِي أَنَّ مَا شَهِدَهُ الْعَالَمُ مِنْ مَوْجَاتٍ تَغْيِيرٍ ثَوْرِيَّةٍ لَمْ تَعَفْ عَنْ شَيْءٍ فِي مَدَى الْقَرْنَيْنِ الْفَائِئِنَيْنِ قَدْ امْتَحَنَ كِفَاءَةً الْعَرَبِيَّةَ لِاسْتِقْبَالِ جَدِيدِ الْعَالَمِ أَيَّمَا امْتِحَانٍ. وَلَكِنَّا نَظْلِمُ الْعَرَبِيَّةَ كَثِيرًا حِينَ نَحْمَلُهَا الْعِبَاءَ الْمُتَمَثِّلَ فِي مُعَالَجَةِ قُصُورٍ قَدْ يَكُونُ غَيْرَ مَسْبُوقِ النِّطَاقِ وَالْحِدَّةِ وَلَكِنْ لَا تَتَحَمَّلُ اللُّغَةُ الْمَسْئُولِيَّةَ عَنْهُ بَلْ يَتَحَمَّلُهَا أَهْلُهَا أَوْ مَوَاقِعُهُمْ مِنْ جَدِيدِ الْعَالَمِ. لَا يَعْنِي هَذَا – مَرَّةً أُخْرَى – أَنْ نَتَهَاوَنَ فِي الْمُعَالَجَةِ اللُّغَوِيَّةِ لِأَزْمَةِ اللُّغَةِ. وَإِنَّمَا يَعْنِي أَنْ نُدْرِكَ الْحُدُودَ الْمَضْرُوبَةَ لِهَذِهِ الْمُعَالَجَةِ. وَهُوَ يَعْنِي أَيْضًا أَلَّا نَتَّخِذَ أَزْمَةَ اللُّغَةِ قِنَاعًا لِأَزْمَةِ الْحَضَارَةِ. هُوَ يَعْنِي، أَخِيرًا لَا آخِرًا، أَنْ نَتَقَبَّلَ اللُّغَةَ، لَا عَلَى أَنَّهَا كُلُّ سَاكِنٍ أَوْ قَابِلٍ لِلتَّسْكِينِ، بَلْ عَلَى أَنَّهَا شَبَكَةٌ شَاسِعَةٌ، دَائِمَةُ التَّوَسُّعِ وَالتَّغْيِيرِ، مُتَعَدِّدَةُ الْحُقُولِ وَالطَّبَقَاتِ وَالْبَنَى، لَا يَخْلُو حَقْلٌ مِنْ حُقُولِهَا وَلَا طَبَقَةٌ مِنْ طَبَقَاتِهَا وَلَا مَنْطُومَةٌ لِابْنَتِهَا مِنْ أَزْمَةٍ أَوْ أَزْمَاتٍ تَمْتَحِنُ عِلَاقَاتِهَا فِي مَا بَيْنَهَا أَوْ عِلَاقَاتِهَا بِالْعَالَمِ.

إِذَا اسْتَطَعْنَا إِلَى هَذَا التَّغْيِيرِ فِي عِلَاقَتِنَا بِاللُّغَةِ وَفِي نَظَرِنَا إِلَيْهَا سَبِيلًا،

جَارَ أَنْ يَسْتَوِيَ الْعَالَمُ الْاِفْتِرَاضِي بِمَا فِيهِ، عَلَى الْخُصُوصِ، شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ،  
قَاعِدَةً جَدِيدَةً نَتَلَمَّسُ فِيهَا أَوْ نَبْنِي عَلَيْهَا خُطَطَ إِصْلَاحٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْعَرَبِيَّةُ  
وَأَهْلُهَا أَيْمًا اِحْتِيَاجًا.

بَيْرُوت، شُبَّاط ٢٠١٥

#### مَراجِعُ مُختارة

- بَيْضُون، أَحْمَد، «الْعَرَبِيَّةُ وَعَالَمِيَّةُ الْإِنْدَاع: مِنَ اللَّغَةِ الْكِنَايَةِ إِلَى اسْتِرَاطِيَجِيَّةِ الْمُجَانَبَةِ»، فِي: كَلْمُنْ: مِنْ مَفْرَدَاتِ اللَّغَةِ إِلَى مَرْكَبَاتِ الثَّقَافَةِ، دَارُ الْجَدِيدِ، بَيْرُوت، ١٩٩٧، ص ٩٧-١١٣.
- بَيْضُون، أَحْمَد، «مِنَ النَّاطِقِينَ بِالضَّادِ إِلَى الْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ»: تَأْمُلَاتٌ فِي جِلَاءِ الْفُصْحَى عَنْ مَنَاطِقِ الْمَشَافَهَةِ»، فِي: مَعَانِي الْمَبَاني: فِي أَحْوَالِ اللَّغَةِ وَأَعْمَالِ الْمُتَقَفِّينَ، دَارُ التَّهَارِ لِلنَّشْرِ وَاللَّجْنَةُ الْوَطَنِيَّةُ الْبُنْيَانِيَّةُ لِلْيُونَيْسْكُو، بَيْرُوت، ٢٠٠٦، ص ١٩-٤١.
- بَيْضُون، أَحْمَد، دَفْتَرُ الْمَسْبَكَةِ: نَتْفٌ مِنْ سِيرَةِ الْبَالِ وَالْخَاطِرِ، سَرَّقُ الْكِتَابِ، بَيْرُوت، ٢٠١٣.
- خُضْر، مُحَمَّد زَكِي، «رُصْدٌ وَاقِعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الشَّابِكَةِ (الْإِنْتِرَنْت) وَالْهَاتِفِ الْمَحْمُولِ»، ٩ تَشْرِينِ الثَّانِي ٢٠١٤، [www.majma.org.jo/majma/res/data/seasons/32/32-7.doc](http://www.majma.org.jo/majma/res/data/seasons/32/32-7.doc)
- سِرَاج، نَادِر، الشَّبَابُ وَلُغَةُ الْعَصْرِ: دِرَاسَةٌ لِسَانِيَّةٌ اِجْتِمَاعِيَّةٌ، الدَّارُ الْعَرَبِيَّةُ لِلْعُلُومِ نَاشِرُونَ وَمَرْصَدُ بَيْرُوتِ الْحَضَرِيِّ، بَيْرُوت، ٢٠١٢.
- عَبْدُ الْلَطِيف، عِمَاد، بِلَاغَةُ الْحُرِّيَّةِ، مَعَارِكُ الْخِطَابِ السِّيَاسِيِّ فِي زَمَنِ الثَّوْرَةِ، دَارُ التَّنْوِيرِ، بَيْرُوت، ٢٠١٢.
- قَنَاوِي، مَنَال، «اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ أَدَاةٌ تَوَاصَلٌ فِي الشَّبَكَاتِ اِجْتِمَاعِيَّةٍ، دِرَاسَةٌ مِيدَانِيَّةٌ فِي وَاقِعِ اسْتِخْدَامِ الْجَزَائِرِيِّينَ لِلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْفَيْسْبُوكِ»، وَرَقَةٌ مُقَدِّمَةٌ فِي يَوْمِ دِرَاسِيٍّ حَوْلَ الْمُخْتَوَى الرَّقْمِيِّ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ: النِّشْرُ الْإِلِكْتِرُونِي، 24/12/2012، [www.academia.edu](http://www.academia.edu) (uploaded by: Manal Ganaoui)

#### مَوَاقِعُ عَلَى الشَّبَكَةِ لِبَعْضِ مَجَامِعِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

- المَجْمَعُ الْمِصْرِيُّ: [www.arabicacademy.org.eg](http://www.arabicacademy.org.eg)
  - المَجْمَعُ السُّورِيُّ: [www.arabacademy.gov.sy](http://www.arabacademy.gov.sy)
  - المَجْمَعُ الْعِرَاقِيُّ: [www.iraqacademy.iq](http://www.iraqacademy.iq)
  - المَجْمَعُ الْأُرْدُنِيُّ: [www.majma.org.jo](http://www.majma.org.jo)
  - المَجْمَعُ الْيَمَنِيُّ: [www.ysla-yemen.org](http://www.ysla-yemen.org)
  - المَجْمَعُ الْفِلَسْطِينِيُّ: [www.arabicac.com](http://www.arabicac.com)
  - المَكْتَبُ الدَّائِمُ لِتَنْسِيقِ التَّعَرُّبِ بِالرِّبَاطِ: [www.arabization.org.ma](http://www.arabization.org.ma)
- إِلخ.

#### صَفَحَاتُ فَيْسْبُوكِ مُكَرَّسَةٌ لِلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ:

إِحْيَاءُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقُلُوبِ، اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةِ، اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بَيْنَ السَّائِلِ وَالْمَسْئُولِ، اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ وَعُلُومُهَا، رَفَقًا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، قَوَاعِدُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، نُغْنَتَا الْجَمِيلَةِ، نُغْنَتَا الْعَرَبِيَّةِ، النَّحْوُ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، مَجْمَعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْجَزَائِرِيِّ، مَجْمَعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الشَّبَكَةِ الْعَالَمِيَّةِ، الْمَجْمَعُ اللُّغَوِيُّ الْمَقْدِسِيُّ، نَادِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، إلخ.



## مَنَافِذُ إِلَى «قَصِيَّةِ» الْعَرَبِيَّةِ (\*)

### (أ) الْكَلَامُ بِمَا هُوَ تَلْحِينٌ لِلْوُجُودِ...

مَعْنَاكَ مُلْتَهَبٌ وَكَأْسُكَ مُتْرَعَةٌ فَاسْقِي أَبَاكَ الْخَمْرَ وَاضْطَجِعِي مَعَهُ  
لَمْ تُبْقِ فِي شَفَتَيْكَ لَذَاتُ الدِّمَا مَا تَذْكُرِينَ بِهِ حَلِيبَ الْمُرْضَعَةِ  
فُؤْمِي ادْخُلِي يَا بِنْتُ لُوطَ عَلَى الْخَنَى وَارْزِي فَإِنَّ أَبَاكَ مَهَّدَ مَضْجَعَهُ  
إِنْ تُرْجِعِي دَمَكَ الشَّهْيِ لِنَبْعِهِ كَمْ جَدُولٍ فِي الْأَرْضِ رَاجِعَ مَنْبَعَهُ  
(إلخ، إلخ).

لَا أَعْرِفُ قَوَافِي عَرَبِيَّةً تَفُوقُ شِدَّتْهَا مَا لِقَوَافِي قَصِيدَةِ «سَدُومٍ» هَذِهِ لِلْإِيَّاسِ  
أَبِي شَبَكَةَ. الْعَيْنُ وَالْهَاءُ مَخْرَجَاهُمَا مِنَ الْحَلْقِ. فَيَكَادُ يَصْحُ الْقَوْلُ أَنَّهُمَا  
تَخْرُجَانِ مِنَ الْأَحْشَاءِ... الْعَيْنُ هُنَا مَفْتُوحَةٌ عَلَى أَقْصَاهَا وَالْهَاءُ سَاكِنَةٌ يَنْقَطِعُ  
بِهَا النَّفْسُ اللَّاهِثُ بَعْتَهُ. هَذَا كُلُّهُ يُنَاسِبُ مَنَاحَ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ الْمُعْلَعَةِ  
أَحْسَنَ مَنَاسَبَةٍ...

فِي هَذِهِ الْقَافِيَةِ، لَهْفَةٌ أَوْ نُبَاحٌ لِلرَّغْبَةِ تُعَبِّرُ عَنْهُ الْعَيْنُ الْمَفْتُوحَةُ وَالْهَاءُ  
السَّاكِنَةُ وَتَكَرَّرُهُمَا بِأَشَدِّ مِمَّا تُعَبِّرُ الْوَاوُ الْجَوْفَاءُ وَالْهَاءُ السَّاكِنَةُ فِي  
«وَهْ وَهْ»، الْمَقْطَعِ الْمُعْتَمَدِ لِمُحَاكَاةِ النُّبَاحِ.

نَأْخُذُ بَيْنَنَا مِنْ قَصِيدَةِ إِيَّاسِ أَبِي شَبَكَةَ هَذِهِ، بِقَافِيَتِهَا: الْعَيْنُ الْمَفْتُوحَةُ

(\*) يَسْتَعِيدُ هَذَا الْفَصْلُ مَقَالَاتٍ خَمَلَتْ عَنَّاوَيْنَهُ الْفَرْعِيَّةَ وَنُشِرَتْ مُتَفَرِّقَةً فِي جَرِيدَةِ الْقُدْسِ الْعَرَبِيِّ فِي الْعَامَيْنِ

٢٠١٥ و ٢٠١٦.

والهاء الساكنة (عَه، عَه، عَه...):

سَكِرْتُ بِكَ الدُّنْيَا سَدُومَ فَكُلُّهَا      زُمِرَ عَلَى طُرُقِ الْحَيَاةِ مُتَعَتَعَهُ  
وَنَأْخُذُ بَيْتًا مِنْ قَصِيدَةٍ مَشْهُورَةٍ لِابْنِ زُرَيْقٍ الْبَغْدَادِيِّ قَافِيَتُهَا عَيْنٌ وَهَاءٌ  
مَضْمُومَتَانِ (عُهُ، عُهُ، عُهُ...):

أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ فِي بَغْدَادَ لِي قَمَرًا      بِالكَرْخِ مِنْ فَلَكَ الْأَزْزَارِ مَطْلَعُهُ  
لَا يَفُوتُ الْأَذْنَ الْمُدْرَبَةَ أَنَّنَا انْتَقَلْنَا مِمَّا يُوحِي بِاللُّهَاتِ الشَّدِيدِ الْمُتَقَطِّعِ إِلَى  
مَا يُوحِي بِصَوْتِ الْعَوِيلِ. حَصَلَ ذَلِكَ بِفِعْلِ اخْتِلَافِ الصَّوَائِتِ (أَيُّ مَا يُسَمَّى  
«الْحَرَكَاتِ») مَعَ بَقَاءِ الصَّامِتَيْنِ (أَيُّ الْحَرْفَيْنِ «الصَّحِيحَيْنِ» الْعَيْنِ وَالْهَاءِ)  
دُونَ تَغْيِيرِ.

فِي هَذَا إِظْهَارٌ لِأَهَمِّيَّةِ الصَّوَائِتِ الَّتِي لَا نَعْتَبِرُهَا حُرُوفًا، فِي الْعَادَةِ،  
وَنَسْتَسْهِلُ الاسْتِغْنَاءَ عَنْهَا فِي الْكِتَابَةِ، وَهِيَ، فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، أَهَمُّ الْحُرُوفِ  
فِي نِظَامِ الْعَرَبِيَّةِ الصَّرْفِيِّ، سَوَاءً أَكُنَّا نَرْسُمُ الْكَلَامَ أَمْ نَلْفُظُهُ. يَبْقَى، مَعَ ذَلِكَ،  
أَنَّ افْتِرَاقَ الْعَيْنِ وَالْهَاءِ، بِمَا لَهُمَا مِنْ عُمُقِ الْمَخْرَجِ، هُوَ الْعُمْدَةُ فِي الْإِشْعَارِ  
بِالْحَالَتَيْنِ: اللَّهَاتِ وَالْعَوِيلِ. فَلَا يَتَيَسَّرُ ذَلِكَ لِأَيِّ حَرْفَيْنِ صَامِتَيْنِ يَعْتَمِدُهُمَا  
شَاعِرٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ قَافِيَةً لِقَصِيدَةٍ...

وَلَاذْكُرْ هُنَا، مَا دُمْتُ قَدْ عَرَّجْتُ عَلَى قَصِيدَةِ ابْنِ زُرَيْقٍ، أَنَّنِي «عَارِضْتُهَا»،  
فِي مَا مَضَى، بِقَصِيدَةٍ أَصْبَحْتُ قَدِيمَةً وَمَطْلَعُهَا:

سَاقِي الْحَمِيًّا وَهَلْ تُخْصِي مَصَارِعُهُ      ثَاوٍ عَلَى الرَّمْلِ تَرْتِيهِ أَصَابِعُهُ  
مَا كَانَ يُمْسِكُ أَنْفَاسًا مُرَوَّعَةً      لَوْ لَا بَقِيَّةُ صَحْبٍ لَا تُشِيعُهُ  
صَحْبِ الْكُؤُوسِ إِذَا دَارَتْ يَقُولُ لَهُمْ      نَفْسِي فِدَاءٌ وَلِيٍّ لَا أَشْفَعُهُ  
(إِلخ..، إلخ).

تِلْكَ قَصِيدَةٌ كَانَتْ تُبَارِي فِي الْعَوِيلِ قَصِيدَةَ ابْنِ زُرَيْقٍ. وَلَا أَشْكُ أَنَّهُ كَانَ لِقَافِيَّتِهِ نَصِيبٌ مِنْ سَوْقِهَا إِلَى هَذَا الْمُنَاحِ. أَيْ أَنَّ ثَمَّةَ هَهُنَا تَفَاعُلًا لَا فِعْلًا مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ: لَا يُمْلِي الْمُنَاحُ النَّفْسِيَّ، مِنْ جِهَتِهِ، قَافِيَةَ الْقَصِيدَةِ وَسِمَاتٍ أُخْرَى لِبِنْيَتِهَا الصَّوْتِيَّةِ الْعَامَّةِ وَحَسْبُ وَإِنَّمَا تَسْتَدْرِجُ الْقَافِيَةُ وَالسِّمَاتُ الْمُشَارُ إِلَيْهَا صُورًا وَتَعَابِيرَ نَفْسِيَّةً تُمْلِيهَا عَلَى الشَّاعِرِ. فَيَشْتَرِكُ «الشَّكْلُ» (إِذَا أَجَزْنَا هَذَا التَّقَابُلَ) فِي تَعْيِينِ «الْمَضْمُونِ» بَعْدَ أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَجَابَ لِهَذَا الْآخِرِ.

•

هَذِهِ الْمُلَاحَظَةُ الْآخِرَةُ تَرُدُّنِي إِلَى جِدَالٍ كَبِيرٍ يَتَعَدَّى نِطاقَ الشِّعْرِ إِلَى نِطاقِ اللُّغَةِ أَوْ إِلَى مَا قَدْ تَجَوَّزَ تَسْمِيَتُهُ الشَّاعِرِيَّةَ اللُّغَوِيَّةَ. نَعْرِفُ بِدَايَةِ لِهَذَا الْجِدَالِ عِنْدَ أَفْلَاطُونِ الَّذِي تَتَوَاجَهُ فِي حَوَارِهِ الْمُسَمَّى «كَرَاتِيلُوس» نَظَرِيَّتَانِ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ تَرَى الْأُولَى مِنْهُمَا فِي الْكَلِمَاتِ أَشْبَاحًا أَوْ صُورًا صَوْتِيَّةً لِلْمَوْجُودَاتِ وَتَرَى الثَّانِيَّةُ فِي الْكَلِمَاتِ ثَمَرَاتِ اصْطِلَاحٍ وَتَوَاطُؤٍ أَوْ تَوَاضُعٍ فِي الْجَمَاعَةِ اللُّغَوِيَّةِ بِحَيْثُ يَتَحَدَّدُ لِكُلِّ دَالٍّ مَدْلُولُهُ مِنْ غَيْرِ افْتِرَاضِ مُحَاكَاةٍ لِلْآخِرِ مِنْ جِهَةِ الْأَوَّلِ. وَقَدْ كَانَ أَفْلَاطُونُ مِنْ أَصْحَابِ الرَّأْيِ الْأَوَّلِ إِذْ هُوَ الرَّأْيُ الْمُوَافِقُ لِنَظَرِيَّةِ «الْمُثَلِّ» بِافْتِرَاضِهِ أَنَّ الْكَلِمَاتِ إِنَّمَا تَلْتَمِسُ الشَّبَهَ، لَا بِالْأَشْيَاءِ، بَلْ بِالْمَاهِيَّاتِ الَّتِي تُجَسِّدُهَا الْمُثَلُّ فِي عَالَمِهَا الْعُلُويِّ... وَأَمَّا لُغَوِيُّو الْعَرَبِيَّةِ فَقَدْ ذَهَبُوا بِهَذَا الْجِدَالِ نَفْسِهِ مَذْهَبًا دِينِيًّا فَقَالَ فَرِيْقٌ مِنْهُمْ بِالْاصْطِلَاحِ وَالتَّوَضُّعِ وَرَأَى فَرِيْقٌ آخَرُ فِي اللُّغَةِ «وَحْيًا» وَ«تَوْقِيفًا» يَهْتَدِي بِهِمَا النَّاظِقُونَ بِهَا إِلَى الْمُوَافَاقَةِ الْمَرْغُوبِ فِيهَا مَا بَيْنَ الدَّالِّاتِ وَمَدْلُولَاتِهَا... لَمْ تَكُنْ بِنْتَ يَوْمِهَا، إِذَنْ، نَظَرِيَّةُ السُّوَيْسِرِيِّ فَرْدِينَانَ دُو سُوْسُورِ الَّذِي

اعتُبرَ مُنْطَلَقًا لِلْمَدْرَسَةِ الْبَنِيَوِيَّةِ كُلِّهَا، فِي مَيْدَانِ اللُّغَةِ وَفِي مَيَادِينِ أُخْرَى كَثِيرَةٍ، لِإِرْسَائِهِ نَظْرِيَّةَ الْعَلَامَةِ اللُّغَوِيَّةِ عَلَى مَا سَمَّاهُ «التَّحْكُمِيَّةُ» أَيْ عَلَى اسْتِبْعَادِ الشَّبَهِ، إِجْمَالًا، مَا بَيْنَ اللَّفْظَةِ، بِمَا هِيَ سِلْسِلَةُ صَوْتِيَّةٌ، وَمَدْلُولِهَا، بِمَا هُوَ تَصَوُّرٌ. ذَاكَ مَبْدَأٌ مِنْ اثْنَيْنِ ثَانِيَهُمَا مَا سَمَّاهُ سُوْشُور «خَطِيئَةُ الدَّالِّ» وَهُوَ لَا يَنْطَوِي عَلَى نَظِيرٍ لِلشَّحْنَةِ الْجَدَلِيَّةِ الَّتِي فِي الْأَوَّلِ. وَأَمَّا «التَّحْكُمِيَّةُ» تِلْكَ فَهِيَ مَا يَبِيحُ اعْتِبَارَ مَتْنِ اللُّغَةِ - أَيْ مُعْجَمِهَا - «نِظَامًا» لِلْفَوَارِقِ يَتَحَدَّدُ كُلُّ مِنْ عَنَاصِرِهِ، لَا بِذَاتِهِ، بَلْ بِمَوْقِعِهِ فِيهِ، أَيْ بِالْحَيْزِ الَّذِي تُفْسَحُ لَهُ فِيهِ شَبَكَةُ الْعَلَقَاتِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَنَاصِرٍ أُخْرَى تَتَوَسَّعُ دَوَائِرُهَا بِاطِّرَادٍ حَتَّى تَشْتَمِلَ عَلَى اللُّغَةِ كُلِّهَا. ذَاكَ تَصَوُّرٌ لِمَتْنِ اللُّغَةِ نَسَجَهُ سُوْشُور عَلَى مَنَوَالِ النِّظَامِ الَّذِي رَأَاهُ مَتَمَثِّلًا فِي بَنِيَةِ أَصْوَاتِ اللُّغَةِ. فَهُوَ قَدْ وَجَدَ أَنَّ هَذِهِ الْأَصْوَاتَ إِنَّمَا يَتَحَدَّدُ كُلُّ مِنْهَا بِالْفَارِقِ الَّذِي يَرَسُمُ لَهُ مَوْقِعَهُ فِي فَنَتِهِ مِنْ بَيْنِهَا، أَوَّلًا، وَفِي جُمْلَتِهَا، بِمَا هِيَ مَنُظُومَةٌ، عَلَى الْأَعَمِّ.

كَانَتِ السُّوْشُورِيَّةُ حِينَ فَرَضَتْ نَفْسَهَا نَمُودَجًا اخْتِذِي، عَلَى أَنْحَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ، فِي عُلُومِ الْإِنْسَانِ وَالْمُجْتَمَعِ كُلِّهَا وَفِي الْفَلَسَفَةِ، تَجِدُ الْحُجَّةَ الْأَوْثَقَ الَّتِي تُسْنِدُ إِلَيْهَا مَبْدَأَ «تَحْكُمِيَّةِ الْعَلَامَةِ» فِي وَاقِعَةِ تَعَدُّدِ اللُّغَاتِ بِمَا هُوَ بِدِيَهَةِ حِسِّيَّةٍ نِطَاقُهَا عَالَمُ الْبَشَرِ كُلُّهُ... فَيَتَعَدَّرُ نُكْرَانُهَا أَوْ التَّجَاوُزُ عَنِ الْبَحْثِ فِي دَلَالَتِهَا. فَإِذَا كَانَ الدَّالُّ، بِمَا هُوَ سِلْسِلَةُ صَوْتِيَّةٌ، «يُحَاكِي» مَدْلُولَهُ (عَلَى مَا افْتَرَضَ أَفْلَاطُونٌ مَثَلًا) فَكَيْفَ جَازَ أَنْ تَتَكَاثَرَ الدَّلَالَاتُ لِلْمَدْلُولِ الْوَاحِدِ هَذَا التَّكَاثُرُ كُلُّهُ وَأَنْ تَخْتَلِفَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ الْبَيِّنَ كُلُّهُ مِنْ لُغَةٍ إِلَى أُخْرَى... فَلَا **يُظْهِرُ** شَبَهًا، لِحِجَةِ التَّشْكِيلِ الصَّوْتِيِّ، مَا بَيْنَ أَسْمَاءِ الْبَقَرَةِ، مَثَلًا، فِي كُلِّ مِنَ اللُّغَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِنْكِلِيزِيَّةِ وَالْفَرَنْسِيَّةِ؟

هَذَا السُّؤَالُ بَدَلَتْ مُحَاوَلَةً مَنْشُورَةً لِلْمُجَادَلَةِ فِيهِ قَبْلَ نَحْوِ مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً. وَإِلَى فَحْوَى هَذِهِ الْمُحَاوَلَةِ أَعُودُ فِي فِقْرَاتٍ لَاحِقَةٍ. وَالْيَوْمَ يُعْتَبَرُ الْمَنْحَى الْبِنْيَوِيُّ ذَاوِيًّا أَوْ مَتْرُوكًا بَعْدَ عِزٍّ. فَهُوَ قَدْ رَاحَ يَفْقِدُ نَفْوَدهُ بِسُرْعَةٍ قَبْلَ أَرْبَعَةِ عُقُودٍ أَوْ خَمْسَةٍ، وَإِنْ يَكُنْ لَا يَزَالُ يَجُرُّ هُنَا وَهُنَاكَ أَذْيَالًا لِمَا بَنَاهُ مِنْ أَمْجَادٍ مُتَوَسِّلًا فِي ذَلِكَ صُمُودَ أَعْمَالٍ كُبْرَى لِلَّذِينَ اعْتَمَدُوهُ أَوْ اسْتَوْحُوهُ، لَا فِي عُلُومِ اللُّغَةِ عَلَى التَّخْصِصِ، بَلْ فِي الْأَنْثُرُوبُولُوجِيَا وَالتَّارِيخِ، عَلَى الْأَخْصِ، وَفِي غَيْرِهِمَا مِنْ عُلُومِ الْإِنْسَانِ وَالْمُجْتَمَعِ.

ذَاكَ مَجَالٌ رَحْبٌ لَا أَجَاوِزُ هُنَا الرِّغْبَةَ فِي إِثَارَةِ شَهِيَّةِ الْقَارِي لِلْإِلْمَامِ بِهِ إِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ الْمَلْمِينِ. عَلَى أَنْ أَعُودَ إِلَى بَعْضِ مَسَائِلِ اضْطَرَبَتْ بِهَا جَنَابَتُهُ فِي وَفْقَةٍ تَالِيَةٍ. وَمَا ابْتَدَأَ كَلَامِنَا هَذَا مِنَ الشَّعْرِ وَقَوَافِيهِ وَتَخَلُّصُنَا مِنْ هُنَاكَ إِلَى مَسْأَلَةِ الْعَلَامَةِ اللَّغَوِيَّةِ إِلَّا إِشَارَةً إِلَى تَوَزُّعِ الْمَوَاقِفِ فِي تِلْكَ الْمَسَائِلِ، عَلَى تَنَوُّعِهَا، وَفِي النِّظَامَاتِ الْمَعْرِفِيَّةِ الَّتِي تَتَدَاوَلُهَا، مَا بَيْنَ طَرَفَيْ إِشْكَالٍ أَصْلِيٍّ وَاحِدٍ...

### (ب) اللُّغَةُ أَيْضًا: مَا وَرَاءَ «التَّوْقِيفِ» وَ«الاصْطِلَاحِ»

حِينَ نَفْتَحُ مُعْجَمَ مَقَايِسِ اللُّغَةِ لِابْنِ فَارِسٍ عَلَى مَادَّةٍ مِنَ الْمَوَادِّ الَّتِي تَتَعَاقَبُ فِيهِ مُعَالَجَتُهَا (أَيُّ عَلَى مَا أَصْبَحْنَا نُسَمِّيهِ «جَذْرًا» مِنْ جُذُورِ اللُّغَةِ)، نَقْعُ فِيهِ عَلَى شَيْءٍ مُخْتَلِفٍ عَمَّا اعْتَدْنَا الْوُقُوعَ عَلَيْهِ فِي الْمَعَاجِمِ الْقَدِيمَةِ الْآخَرَى. فَهُوَ لَا يَبْدَأُ مُعَالَجَتَهُ الْمَادَّةَ بِتَعْرِيفِ الْمَصْدَرِ أَوْ الْفِعْلِ الْوَاحِدِ أَوْ الْأَشْهَرِ مِنْ بَيْنِ الْأَفْعَالِ الْمَأْخُودَةِ مِنْهَا أَوْ الْأَسْمِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمُشْتَقَّاتِ.

وَأِنَّمَا يَعْمَدُ أَوَّلًا إِلَى تَعْرِيفِ الْمَادَّةِ نَفْسِهَا مُبْتَدِئًا بِتَعْدَادِ حُرُوفِهَا الثَّلَاثَةِ (إِنْ كَانَتْ ثَلَاثِيَّةً) دُونَ إِدْرَاجِ هَذِهِ الْحُرُوفِ فِي لَفْظٍ بَعَيْنِهِ وَمُتَخَلِّصًا مِنْ هُنَاكَ إِلَى تَعْيِينِ مَعْنَى عَامٍّ وَاحِدٍ (أَوْ مَعْنَيَيْنِ اثْنَيْنِ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ) تَعْرِيفًا لِلْمَادَّةِ يُفْتَرَضُ أَنْ يَظْهَرَ لَهُ أَثَرٌ مُحَقَّقٌ فِي مُشْتَقَّاتِهَا كَافَّةً.

وَيُشِيرُ عَبْدُ السَّلَامِ هَارُونُ، مُحَقِّقُ الْمَقَائِيسِ، فِي تَقْدِيمِهِ لِهَذَا الْمُعْجَمِ إِلَى اعْتِمَادِ ابْنِ دُرَيْدٍ (وَهُوَ مَعْدُودٌ بَيْنَ شُيُوخِ ابْنِ فَارِسٍ) خُطَّةً مُشَابِهَةً لِخُطَّةِ هَذَا الْأَخِيرِ وَذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْمَشْهُورِ الْاِشْتِقَاقِ. وَلَكِنَّ كِتَابَ الْاِشْتِقَاقِ هَذَا مُؤَلَّفٌ فِي أَعْلَامِ الرِّجَالِ وَالْقَبَائِلِ وَمَا مَتَّ إِلَيْهَا بِصِلَةٍ، عَلَى التَّخْصِصِ، يَتَبَغَى تَأْصِيلُهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَلَيْسَ مُؤَلَّفًا فِي مَنَنِ اللُّغَةِ عُمُومًا...

وَفِي زَمَنِ ابْنِ فَارِسٍ، ارْتَأَى ابْنُ جَنِّي (وَهُوَ مِنْ مُجَابِلِيهِ) أَنْ يُوَسِّعَ نِطَاقَ الْبَحْثِ عَنِ الْمَعْنَى الْمُشْتَرَكِ أَوْ الْأَعْمِ مِنَ الْمَادَّةِ الْوَاحِدَةِ إِلَى جُمْلَةٍ «التَّقَالِيبِ» الَّتِي تَحْتَمِلُهَا الْحُرُوفُ الثَّلَاثَةُ لِهَذِهِ الْمَادَّةِ (إِنْ كَانَتْ ثَلَاثِيَّةً)... فَخَلَصَ فِي كِتَابِهِ الْخَصَائِصِ إِلَى وُجُودِ مَعْنَى مُشْتَرَكٍ لِلتَّقَالِيبِ السِّتَةِ الَّتِي تَحْتَمِلُهَا حُرُوفُ الْكَافِ وَاللَّامِ وَالْمِيمِ مَثَلًا، يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي مَعَانِي سَائِرِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُشْتَقُّ مِنْ تِلْكَ التَّقَالِيبِ أَيَّ مِنْ «ك ل م» وَ«ك م ل» وَ«م ل ك» وَ«ل ك م»، إلخ. وَقَدْ أَطْلَقَ اسْمَ «الِاِشْتِقَاقِ الْأَكْبَرِ» عَلَى هَذَا التَّوْلِيدِ لِأَلْفَاظِ اللُّغَةِ، لَا مِنْ تَوَالٍ بَعَيْنِهِ لِحُرُوفِ الْمَادَّةِ أَوْ الْجَذْرِ، بَلْ مِنْ كُلِّ تَوَالٍ تَحْتَمِلُهُ هَذِهِ الْحُرُوفُ نَفْسُهَا فَتَتَشَكَّلُ مِنْهَا، قَبْلَ الْأَلْفَاظِ الْمُتَحَقِّقَةِ فِي الِاسْتِعْمَالِ، جُمْلَةٌ مَحْدُودَةٌ مِنَ الْمَوَادِّ الْمُؤَلَّدَةِ لِتِلْكَ الْأَلْفَاظِ. عَلَى أَنَّ ابْنَ جَنِّيَ الَّذِي كَانَ يُتَابِعُ آخَرِينَ سَبَقُوهُ فَيَبْسُطُ مَا جَاؤُوا بِهِ مُوجَزًا مُتَنَازِرًا وَيَنْظُمُهُ، لَمْ يَفْتَرِضْ الْاِطْرَادَ فِي وُجُودِ مَعْنَى

مُشْتَرِكٍ مُجَرَّدٍ يَنْتَظِمُ فِيهِ كُلُّ مَجْمُوعٍ مِنْ مَجَامِيعِ الْمَوَادِّ تِلْكَ. وَإِنَّمَا كَانَ حَسْبُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَثِيرًا فِي اللُّغَةِ.

تَرَامَتْ هَذِهِ الْأَطْوَارُ فِي نَظَرِيَّةِ تَكْوُنِ اللُّغَةِ عَلَى مَدَى الْقَرْنِ الرَّابِعِ لِلْهِجْرَةِ: مِنْ كِتَابِ الْأَشْتِقَاقِ فِي أَوَائِلِ الْقَرْنِ (أَوْ فِي أَوَاخِرِ الثَّالِثِ) إِلَى مُعْجَمِ مَقَائِيسِ اللُّغَةِ وَكِتَابِ الْخَصَائِصِ فِي أَوَاخِرِهِ... وَفِي عَصْرِنَا الْحَاضِرِ، أَقْدَمَ لُغَوِيٌّ مُجَدِّدٌ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ الْعَلَايِلِيُّ عَلَى تَجَاوُزِ الْقَوْلِ بِوُجُودِ مَعْنَى مُشْتَرِكٍ بَيْنَ مُشْتَقَّاتِ الْمَادَّةِ الْوَاحِدَةِ أَوْ أَيْضًا بَيْنَ الْمَوَادِّ الْمُتَوَلِّدَةِ مِنْ تَقْلِيدِ الْحُرُوفِ الْمُشْكَلَةِ لِأَيٍّ مِنْهَا... تَجَاوَزَ الْعَلَايِلِيُّ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ إِلَى الْقَوْلِ بِوُجُودِ مَعْنَى يُمَكِّنُ تَعَرُّفَهُ لِكُلِّ مَنْ حُرُوفِ الْجَدُولِ الْهَجَائِيِّ بِمُفْرَدِهِ وَاسْتَخْرَجَ بِالْفِعْلِ جَدُولًا لِمَعَانِي حُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ . وَمَعَ أَنَّ قُدْمَاءَ اللُّغَوِيِّينَ أَلْفَوْا فِي «مَعَانِي الْحُرُوفِ» فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُرِيدُونَ «حُرُوفَ الْمَعَانِي» (الْعَطْفِ، الْجَرِّ، إلخ...) فَيُرْسِدُونَ إِلَى مَعَانِيهَا لِلتَّفَادِي مِنْ الْخَطَأِ فِي اسْتِعْمَالِهَا. وَلَمْ يَكُنْ مُرَادُهُم الْقَوْلُ بِمَعْنَى مُطَرَّدٍ فِي اللُّغَةِ لِكُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْجَدُولِ الْهَجَائِيِّ وَلَا الْقَوْلُ بِصِلَةٍ مَا بَيْنَ هَذَا الْمَعْنَى الْمُفْتَرَضِ وَمَخْرَجِ الْحَرْفِ فِي آلَةِ النُّطْقِ.

وَمَا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ إِلَيْهِ هَهُنَا هُوَ أَنَّ عَدَمَ اطِّرَادِ الظَّاهِرَةِ، سَوَاءً أَكَانَتْ مَعْنَى قَارًا لِحَرْفٍ مُنْفَرِدٍ أَمْ مَعْنَى مُشْتَرَكًا لِمُشْتَقَّاتِ مَادَّةٍ أَوْ لِحُجْمَلَةِ مَوَادِّ، لَا يَطْعَنُ فِي دَلَالَتِهَا إِذَا كَثُرَ التَّكَرُّارُ بِحَيْثُ يُزَكِّيْهَا. كَذَلِكَ لَا يَعْني إِفْرَادُ الْحَرْفِ الْوَاحِدِ بِمَعْنَى مُسْتَقِلٍّ أَنَّ إِدْرَاجَهُ الْمُنتَظِمَ فِي بَنَى الْأَلْفَاظِ الْمُخْتَلِفَةِ لَا يُعَدِّلُ مِنْ نَصِيْبِهِ فِي التَّشْكِيلِ الصَّوْتِيِّ لِدَلَالَةِ كُلِّ مِنْهَا. بَلْ إِنَّ الْمَعْنَى الْمُفْرَدَ لِلْحَرْفِ، فِي هَذِهِ الْحَالَةِ الْأَخِيرَةِ، يُفْتَرَضُ أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَنْبَطَ بِالتَّدرِجِ مِنْ أَمْثَلَةٍ كَثِيرَةٍ مَتَنُوعَةٍ اخْتَلَفَ فِيهَا مَوْقِعُهُ وَحَرَكَتُهُ وَعَنَاصِرُ مُحِيطِهِ...

لَيْسَ هَذَا، فِي كُلِّ حَالٍ، مَقَامَ الْجِدَالِ فِي صَوَابِ الْمَنْحَى الَّذِي رَسَمْتَهُ هَذِهِ  
 الْمُحَاوَلَاتُ أَوْ بُطْلَانُهُ. فَهَذَا جِدَالٌ عَوِيصٌ لَا تَسَعُهُ هَذِهِ الْعُجَالَةُ. وَإِنَّمَا نَبْتَغِي  
 التَّخْلُصَ إِلَى ذِكْرِ مَصَبَّاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ لِهَذَا الْجِدَالِ تَتَنَاقَسُ فِي الْخُطُورَةِ. وَكَانَ  
 قَدْ ظَهَرَ مِنْهَا عِنْدَ اللُّغَوِيِّينَ الْقَدَمَاءِ، الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ أَيُّ مِنْهُمْ، يَخْلُو مِنْ عِنَايَةٍ  
 بِالْكَلَامِ وَبِالْفِقْهِ، مَصَبُّ كَلَامِيٍّ. فَإِنَّ هَذَا التَّأَمُّلَ فِي نِظَامِ الْعَلَاqَةِ بَيْنَ أَلْفَاظِ  
 اللُّغَةِ وَمَعَانِيهَا (أَوْ بَيْنَ الدَّلَالَةِ وَالْمَذَلُولَاتِ، عَلَى مَا أَصْبَحَ يُقَالُ فِي آيَاتِنَا)  
 لَا يَنْفَكُ عِنْدَ الْقَدَمَاءِ مِنْ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ عَنْ جِدَالٍ آخَرَ عَاصِرَهُ بَيْنَ «أَهْلِ  
 التَّوْقِيفِ» وَ«أَهْلِ الْإِصْطِلَاحِ»، أَيْ بَيْنَ الَّذِينَ قَالُوا بِأَنَّ اللُّغَةَ مَخْلُوقٌ أَنْشَأَهُ  
 الَّذِي «عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا» وَالَّذِينَ قَالُوا بِأَنَّهَا تَوَاضَعٌ وَاصْطِلَاحٌ بَيْنَ الْبَشَرِ.

وَكَانَ ابْنُ فَارِسٍ، مَثَلًا، مِنَ الْقَائِلِينَ بِالتَّوْقِيفِ فِيمَا بَقِيَ ابْنُ جَنِّي يُصَرِّحُ بِتَرْدُّدِهِ  
 بَيْنَ الْمُوقِفَيْنِ. وَلَا عَرَوْا أَنَّ تَكُونَ مَسْأَلَةُ «خَلْقِ الْقُرْآنِ» الَّذِي قَالَ بِهِ الْمُعْتَرِضُ  
 وَقَالَ خُصُومُهُمْ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ بِخِلَافِهِ فِي مَوْجِعِ الْقَلْبِ مِنْ هَذِهِ الْمُنَازَعَةِ. وَقَدْ  
 كَانَ ابْنُ جَنِّي مَثَلًا ذَا مَيْلٍ مُعْتَرِضٍ. وَيُوجِي تَرْجُّحُهُ بَيْنَ مُوقِفِي «الْإِصْطِلَاحِ»  
 وَ«التَّوْقِيفِ» بِأَنَّ الْمَذْهَبَ الْكَلَامِيَّ لَا يَحْسِمُ السُّؤَالَ الْمُتَعَلِّقَ بِأَصْلِ اللُّغَةِ  
 وَإِنْ يَكُنْ كُلُّ مِنْهُمَا مُؤَثِّرًا فِي الْآخَرِ.

لَا يَتَخَلَّصُ الْبَحْثُ اللُّغَوِيُّ هُنَا مِنَ الْبَحْثِ الْكَلَامِيِّ إِذَنْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْأَخِيرُ  
 كُلِّيَّ التَّحَكُّمِ فِي مَالَاتِ الْأَوَّلِ. وَقَدْ كَانَ عَلَيْنَا أَنْ نَنْتَظِرَ قُرُونًا لِنَرَى اللِّسَانِيَّاتِ  
 الْحَدِيثَةَ تَتَأَسَّسُ عَلَى اعْتِبَارِ اللُّغَةِ مُعْطًى يُدْرَسُ بِحَدِّ نَفْسِهِ فَلَا يَحْتَاجُ دَرْسَهُ  
 إِلَى الْبَدْءِ مِنْ أَصْلٍ يَتَأَسَّسُ فِيهِ: «خَلْقًا» وَ«تَوْقِيفًا» كَانَ هَذَا الْأَصْلُ أَمْ إِصْطِلَاحًا  
 وَتَوَاضَعًا بَشَرِيًّا. يُسَهِّلُ حَبْسُ اللُّغَةِ فِي نَفْسِهَا، عَلَى هَذِهِ الشَّكْلَةِ، تَنَاوُلَ بِنَاهَا  
 وَقَوَاعِيدِهَا. وَلَكِنَّهُ لَا يُبْطِلُ الْقَلْقَ الْفَلَسَفِيَّ الْمُتَعَلِّقَ بِنَشُوتِهَا وَلَا الْأَسْئَلَةَ



الاجتماعية المتعلقة بأدوارها في «سياسة» العلاقات بين الناطقين بها وبين هؤلاء وعوالمهم. ذاك أفق نحاول استطلاع معالمه في وقفة على حدة...

### (ج) حرية المخيلة وتكون اللغة

لنشر بادئ بدء إلى أن كلام القدماء من لغويي العربية في «التوقيف» و«الاصطلاح» إنما ينتمي إلى البحث في «أصل الكلام». ويجوز – ولو بدرجة من الجزم أدنى – أن ندرج في هذا الباب نفسه افتراضهم معنى مشتركاً للألفاظ المشتقة من المادة اللغوية الواحدة. وكانت «الجمعية اللغوية» في باريس قد حرمت على أعضائها، سنة ١٨٦٦، في المادة الثانية من نظامها، نشر الأبحاث في مسألة «الأصل» هذه موحية بإدراج الدقي السابق لهذا العهد من الأبحاث المشار إليها في باب اللغو العقيم. وكان هذا التحريم منسجماً تمام الانسجام والمناخ «العلموي» لتلك المرحلة ...

حتى إذا عدنا إلى قول فرديناند دو سوسور بـ «تكمية العلامة» اللغوية، وهو القول الذي اعتبر مؤسساً للسانيات الحديثة وللبنيوية، على الأعم، في آن معاً، لم يسعنا أن لا نراه جازاً ذيول هذا التحريم. وكان علينا، في كل حال، أن نلاحظ فارقين، على الأقل، بين طرح سوسور هذا، وهو يصرح بتعذر البحث في أصل الكلام، وطرح علماء العربية القدماء، وعلى الأخص منهم أصحاب القول بالاصطلاح أساساً لتكوين اللغة. الفارق الأول أن الهمم اللاهوتي غائب عن اللسانيات المعاصرة وأن الاصطلاح تحكمه الفوارق التي تنتظم بها الحفول الدلالية. والفارق الثاني أن

المَبْدَأُ السُّوسُورِيُّ يَضَعُ فِي الصَّدَارَةِ وَاقِعَةً كَثْرَةَ اللُّغَاتِ، وَهَذِهِ وَاقِعَةٌ  
تَبْقَى هَامِشِيَّةً، إِلَى هَذَا الْحَدِّ أَوْ ذَاكَ، فِي طَرَحِ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْقَدَمَاءِ  
الَّذِينَ يُجِيزُ لَهُمْ نَفْسُهُمُ الدِّينِيَّ أَنْ يَفْتَرِضُوا وُجُودَ أَصْلٍ وَاحِدٍ لِلُّغَاتِ  
الْمُخْتَلِفَةِ أَوْ لُغَةٍ لَادَمَ...

وَقَدْ كَانَ عَلَيْنَا حِينَ عَرَضْنَا (فِي عَمَلٍ قَدِيمٍ أَشَرْنَا إِلَيْهِ سَابِقًا) لِمُشْكِلِ  
العَلَاqَةِ بَيْنَ مَبَانِي الْأَلْفَاظِ الصَّوْتِيَّةِ وَمَعَانِيهَا، فِي حَالَةِ الْعَرَبِيَّةِ، أَنْ نُوَاجِهَ  
مَا عَرَضَهُ لُغَوِيُّو الْعَرَبِيَّةِ مِنْ وَقَائِعٍ لَا يَجُوزُ الْإِعْرَاضُ عَنْهَا، بَلَا إِمْعَانٍ نَظَرٍ،  
كُرْمَى لِلْمَبْدَأِ السُّوسُورِيِّ. وَقَدْ وَجَدْنَا مَخْرَجًا لِوَاقِعَةِ تَعَدُّدِ اللُّغَاتِ لَا يَفْرِضُ  
إِطْلَاقَ الْقَوْلِ بِتَحْكُمِيَّةِ الْعَلَاqَةِ، أَيْ بِغِيَابِ الشَّبَهِ، بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ. يُنْبِغُ  
هَذَا الْمَخْرَجُ إِدْخَالَ الْمُخَيَّلَةِ أَوْ «الْقُوَّةِ الْوَاهِمَةِ» طَرَفًا رَئِيسًا فِي عَقْدِ الصِّلَةِ  
بَيْنَ بُعْدِي الْعَلَامَةِ هَذَيْنِ. وَذَاكَ أَنَّنَا لَمْ نَجِدْ سَبَبًا لاسْتِثْنَاءِ الْعَلَامَةِ اللَّغَوِيَّةِ  
مِنْ حُكْمِ الصِّلَةِ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَى أَنْظِمَةِ عِلَامَاتٍ غَيْرِ لُغَوِيَّةٍ يَجْتَرِحُهَا الْبَشَرُ  
وَيَدْرُسُهَا مَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ الْمُحَدِّثُونَ اسْمَ «الْعَلَامِيَّاتِ الْعَامَّةِ»، وَيُعْتَبَرُ سُّوسُور  
مُؤَسِّسًا لَهُ أَيْضًا.

فَهَلْ يَصِحُّ مَثَلًا افْتِرَاضُ التَّحْكُمِيَّةِ فِي الْعَلَاqَةِ بَيْنَ الصَّوِّ الْأَحْمَرِ، بِمَا هُوَ  
دَالٌّ، وَفَرَضُ الْوُقُوفِ بِمَا هُوَ مَدْلُولٌ؟ أَمْ إِنَّ نَوْعًا مِنَ الشَّبَهِ قَائِمٌ بَيْنَ تَصَوُّرِنَا  
لَوْنِ النَّارِ وَالْدَّمِ، مِنْ جِهَةٍ، وَتَصَوُّرِنَا الْخَطَرَ الَّذِي يَنْطَوِي عَلَيْهِ خَرَقُ نِظَامِ  
السَّيْرِ، مِنْ الْجِهَةِ الْأُخْرَى؟ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ الصِّينَ الثَّوْرِيَّةَ جَعَلَتِ الْأَحْمَرَ لَوْنًا  
يُجِيزُ مُوَاصَلَةَ السَّيْرِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُوكِّدُ الْقَاعِدَةَ مَعَ التَّشْدِيدِ عَلَى مَا تُبْدِيهِ  
الْمُخَيَّلَةُ مِنْ خُصُوبَةٍ فِي التِّزَامِهَا. وَذَاكَ أَنَّ الْأَحْمَرَ، فِي الصِّينِ، لَوْنُ الثَّوْرَةِ،  
وَأَنَّهُ، بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، قَرِينٌ لَا لِلْخَطَرِ بَلْ لِلْإِقْدَامِ وَلِلْسَلَامَةِ وَالْحَصَانَةِ.

عَلَيْهِ لَا يَكُونُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَبِرَ الْعَلَامَةَ اللُّغَوِيَّةَ تَحَكُّمِيَّةً، بِمَعْنَى الْكَلِمَةِ الْمُطْلَقِ، لِتَفْسِيرِ تَعَدُّدِ اللُّغَاتِ. بَلْ يَكُونُ عَلَيْنَا أَنْ نَفْتَرِضَ لَا الشَّبَهَ بَلْ مَا سَمَّيْنَاهُ «تَوْهَمَ شَبَهٍ» بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ. وَالْحَالُ أَنَّ التَّوْهَمَ، وَمَعَهُ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ تَكْثِيرٍ لِلخِيَارَاتِ، لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَعْرِوَ الشَّبَهَ حِينَ يُطْلَبُ الشَّبَهُ بَيْنَ سِلْسِلَةٍ صَوْتِيَّةٍ مَحْدُودَةٍ هِيَ اللَّفْظُ وَتَصَوُّرٍ تُسَمِّيهِ هَذِهِ السِّلْسِلَةُ وَلَا يَكُونُ مُنْتَمِيًّا إِلَى الْمَسْمُوعِ أَوْ لَا يَكُونُ مُنْتَسِبًا إِلَى عَالَمِ الْحِسِّيَّاتِ كُلِّهَا أَصْلًا. فِي هَذِهِ الْحَالَاتِ - بَلْ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، فِي الْوَاقِعِ - يَنْتَمِي الشَّبَهُ إِلَى دَائِرَةِ الْمَجَازِ لَا إِلَى دَائِرَةِ الْحَقِيقَةِ. وَهُوَ مَا حَمَلْنَا عَلَى تَسْمِيَةِ الدَّرْسِ الَّذِي يُفْتَرَضُ أَنْ يَتَنَاوَلَ الْعَلَاقَةَ بَيْنَ الدَّلَالَتِ وَالْمَدْلُولَاتِ، فِي هَذَا الْإِطَارِ النَّظَرِيِّ الَّذِي نَفْتَرِخُ، «عِلْمَ الْمَجَازِ الصَّوْتِيِّ».

وَلِنُكْرِرَ الْقَوْلَ أَنَّهُ حَيْثُ يَدْخُلُ التَّوْهَمُ تُصْبِحُ الْمُمَكِّنَاتُ غَيْرَ مَحْدُودَةٍ وَيَتَيَسَّرُ لِكُلِّ لُغَةٍ أَنْ تُدْرَجَ فِي نِظَامِهَا مَا تَكْتَنِزُهُ مِنْ حَالَاتِ التَّوْهَمِ تِلْكَ وَيَعْدُو مُمَكِّنًا تَكَاثُرُ اللُّغَاتِ عَلَى قَدَرٍ مَا تَسَعُ الْمُخَيَّلَةُ. يَبْقَى صَحِيحًا أَنَّ «تَوْهَمَ الشَّبَهِ» الَّذِي يَبْدُو وَاضِحًا فِي الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُسَمِّيهِا الْعَرَبِيَّةُ «حِكَايَةَ صَوْتٍ»، مَثَلًا، لَا تُدْرِكُهُ الْأُذُنُ، فِي غَيْرِ هَذِهِ الْفِتَةِ مِنَ الْأَلْفَاظِ، دُونَ عَنَاءٍ فِي الْبَحْثِ، عَلَى الْأَغْلَبِ، وَلَا يَتَتَّبَعُهُ السَّامِعُ بِلا حَفَرٍ وَتَنْقِيبٍ. وَذَاكَ أَنَّ نُمُوَّ اللُّغَةِ وَتَحَوُّلَاتِهَا تَتَحَكَّمُ فِيهَا عَوَامِلٌ مَتَنُوعَةٌ لَيْسَ «تَوْهَمُ الشَّبَهِ» سِوَى وَاحِدٍ مِنْهَا وَأَنَّ هَذِهِ الْعَوَامِلَ تَتَغَالَبُ وَيَطْغَى بَعْضُ مِنْهَا عَلَى بَعْضٍ. أَيْسَرُ مِثَالٍ لِذَلِكَ مَا يُسَمَّى «الاسْتِثْقَالُ» وَهُوَ يُفْضِي إِلَى إِبْدَالِ صَوْتٍ بِصَوْتٍ فِي الْكَلِمَةِ الْمَنْطُوقَةِ (وَحَرْفٍ بِحَرْفٍ فِي الْمَكْتُوبَةِ، تَبَعًا لِذَلِكَ) تَيَسِيرًا لِنُطْقِهَا. فَمِثْلُ هَذَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ عُنْوَانِ «الاصْطِلَاحِ»،

ناهيك بأن يدخل تحت عنوان «التحكّم». وإنما ينتمي إلى فئة أخرى من فئات العلل التي تتحكّم في تطوّر اللغة. وهذه فئات عدّة يتشكّل من البحث فيها وتتبع آثارها المتشابهة تاريخ اللغات أو - على الأحرط - تاريخ الألفاظ.

بقي أن نُشير أخيراً، ولَوْ مُتَعَجِّلِينَ، إلى ما في هذا كُلِّهِ مِنْ سِياسة. فَإِنَّ فَرَضِيَّةَ «التَّوْقِيفِ»، مَثَلًا، مُبْطِلَةٌ لِلْحُرِّيَّةِ فِي الْعَلَاقَةِ مَا بَيْنَ النَّاظِقِينَ بِاللُّغَةِ وَلُغَتِهِمْ. وَكَذَلِكَ شَأْنُ التَّقْيِيدِ الَّذِي يَفْتَرِضُ لُزُومَ شَبِّهِ وَحِيدِ الْوَجْهِ مَا بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ. وَأَمَّا مَا يَرُدُّ الْحُرِّيَّةَ وَيَفْتَحُ أَبْوَابَ الْإِبْدَاعِ عَلَى مَصَارِعِهَا، مِنْ غَيْرِ مُعَانَدَةٍ لَوْقَائِعَ كَثِيرَةٍ تَزْكِي مَبْدَأَ «الشَّبِّهِ» سَجَلَهَا عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ، فَهُوَ إِكَالُ أَمْرِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ إِلَى الْمُخَيَّلَةِ. لَا تَنْهَضُ كَثْرَةُ اللُّغَاتِ حُجَّةً فِي وَجْهِ هَذَا الْخِيَارِ. فَهُوَ لَا يُبْطِلُ التَّحْكُمِيَّةَ مِنْ أَصْلِهَا وَإِنَّمَا يُبَدِّلُ مِنْ مَعْنَاهَا وَمِنْ طَبِيعَتِهَا إِذْ يُبَيِّحُ تَقَبُّلَهَا مَا تُوجِي السُّوسُورِيَّةُ بِاعْتِبَارِهِ نَقِيضًا لَهَا: أَيُّ ضَرْبًا غَيْرَ مَحْدُودِ الْمُحْتَمَلَاتِ مِنَ الشَّبِّهِ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ أَلْتَهُ الْمُخَيَّلَةُ وَعِمَادُهُ حُرِّيَّةُ التَّخَيُّلِ... أَوْ أَنَّ هَذَا مَا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ بَحْثُنَا الْمُتَوَاضِعُ، فِي الْأَقْل...

#### (د) لُغَةٌ مُشْكِلَةٌ أَمْ عَالَمٌ مُشْكِلٌ؟

هُنَا أَوْ هُنَاكَ يَقَعُ وَاحِدُنَا عَلَى إِشَارَةٍ (إِنْ لَمْ يَقَعْ عَلَى مُطَالَعَةٍ ضَافِيَةٍ) يَأْخُذُ صَاحِبُهَا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ عَجْزَهَا عَنْ مُجَارَاةِ مَا يُسَمَّى الْحَضَارَةِ الْحَدِيثَةِ أَوْ الْمُعَاصِرَةِ، وَهَذِهِ، فِي وَاقِعِ الْحَالِ، حَضَارَات. يُقَابِلُ وَجْهَةَ النَّظَرِ هَذِهِ

مَوْقِفٌ آخَرُ يُنْبِرِي لِلدِّفَاعِ عَنِ اللُّغَةِ بِإِبْرَازِ ثَرَايِهَا الصَّخْمِ بِالأَلْفَاظِ وَالطَّوَاعِيَةِ  
المُؤَكَّدَةِ لِبِنَاهَا وَتِمَكُّنِهَا، فِي ماضٍ مَضَى، مِنْ الاسْتِواءِ مَرَكَّبًا لِحَضَارَةِ  
عَظِيمَةٍ كَانَتْ بِنَاتُهَا نَاطِقِينَ بِالضَّادِ وَمِنْ مُسَايَرَةِ انْفِتَاحِهِمْ، نَظَرًا وَتَرْجَمَةً،  
عَلَى حَضَارَاتٍ عَظِيمَةٍ أَيْضًا كَانَتْ قَدْ سَبَقَتْ زَمَانَهُمْ.

يُشَدُّ الأَوَّلُونَ عَلَى الفَيْضِ مِنَ الأَلْفَاظِ غَيْرِ العَرَبِيَّةِ (بَلْ وَمِنَ التَّرَاكِبِ  
وَالْبِنَى الأَجَنَبِيَّةِ أَيْضًا) مِمَّا يَزْحَرُ بِهِ كَلَامُنَا اليَوْمِي وَيُبرِّزُونَ كَذَلِكَ مَا يَلْقَاهُ  
المُتَرَجِّمُ العَرَبِيّ، لَا فِي نَقْلِ النُّصُوصِ العِلْمِيَّةِ أَوْ الفَنِّيَّةِ وَحَسْبُ، بَلْ فِي  
نَقْلِ أَعْمَالٍ مِنْ قَبِيلِ النَثْرِ الرِّوَائِيِّ أَيْضًا. وَيَرُدُّ الآخَرُونَ بِمَدَائِحَ يَخْصُونَ بِهَا  
نِظَامَ الاسْتِشْقَاقِ العَرَبِيّ بِمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ مِنْ كَثْرَةِ المَوَازِينِ وَاخْتِصَاصِ كُلِّ مِنْهَا  
بِفِئَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ بَحِيْثٌ يَتَيَسَّرُ لِلْمُتَرَجِّمِ أَنْ يَخْتَارَ مِنْهَا مَا يُنَاسِبُ اللَّفْظَ أَوْ  
المُصْطَلَحَ الأَجَنَبِيَّ الَّذِي يَسْتَوْفِقُهُ وَأَنْ يَقْتَرِحَ لَهُ مَا يَجِدُهُ حَسَنًا مِنَ الكَثِيرِ  
المَوْجُودِ أَوْ يَلْجَأَ إِلَى الوَضْعِ عِنْدَ الصَّرُورَةِ. وَيُضَيَّفُ هَؤُلَاءِ إِلَى الاسْتِشْقَاقِ  
سُبُلًا أُخْرَى مِنْ قَبِيلِ النَحْتِ، وَهُوَ الاجْتِزَاءُ مِنْ لَفْظَيْنِ لِدَمْجِهِمَا فِي وَاحِدٍ  
جَدِيدٍ، أَوْ تَعْرِيبِ الأَلْفَاظِ وَهُوَ تَبْنِي اللَّفْظِ غَيْرِ العَرَبِيّ بَعْدَ تَطْوِيعِهِ، إِذَا  
لَزِمَ الأمرُ، لِوَاحِدٍ مُنَاسِبٍ مِنَ الأَوْزَانِ الصَّرْفِيَّةِ. إلخ.

عَلَى أَنَّ هَذَيْنِ الفَرِيقَيْنِ مِنَ المُجَادِلِينَ يُهْمِلُ كِلَاهُمَا، فِي مُعْظَمِ الحَالَاتِ،  
مَسْأَلَتَيْنِ حَيَوِيَّتَيْنِ لِلْغَايَةِ لَا مَسْئُولِيَّةٍ لِلْفُصْحَى عَنْهُمَا. أُولَاهُمَا مَسْأَلَةٌ غَيْرُ  
لُغَوِيَّةٍ أَصْلًا، بِمَعْنَى الكَلِمَةِ الدَّقِيقِ، هِيَ مَا نَرَى تَسْمِيَّتَهُ «مَسْأَلَةُ أَصْلِ  
العَالَمِ» الَّذِي بَاتَ النَاطِقُونَ بِالعَرَبِيَّةِ مُقِيمِينَ فِيهِ. وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَهِيَ مَسْأَلَةُ  
الْعَامِّيَّاتِ وَاسْتِوَائِهَا مَرَكَبَ لِلتَّعَامُلِ الأَوَّلِ أَوْ المُبَاشَرِ مَعَ الْعَالَمِ المَذْكُورِ  
وَأَثَرِ ذَلِكَ عَلَى اسْتِعْدَادِ الفُصْحَى الَّتِي يَصِلُ إِلَيْهَا طَلَبُ التَّعَامُلِ المُشَارِ إِلَيْهِ

مُتَأَخِّرًا فِي الْغَالِبِ... يَصِلُ إِلَيْهَا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ اسْتِجَابَةُ الْعَامِّيَّةِ (أَوِ الْعَامِّيَّاتِ) قَدْ حَصَلَتْ وَفَرَضَتْ نَفْسَهَا وَاقِعَةً يَتَعَدَّرُ تَجَاهُلُهَا عَلَى الْمُقَارَبَةِ الْفُصْحَى لِلتَّحَدِّي نَفْسِهِ. فَالْحَالُ أَنَّ الْفُصْحَى، بِمَا هِيَ نِظَامٌ وَتَرَاثٌ، كَثِيرًا مَا تَأْنِفُ مِنَ الْحَلِّ الَّذِي تَرْتَضِيهِ وَتَفْرِضُهُ عَامِّيَّةٌ مِنَ الْعَامِّيَّاتِ لِمَسْأَلَةٍ جَدِيدَةٍ مِنَ مَسَائِلِ التَّسْمِيَةِ الَّتِي تُطْرَحُ عَلَى الْمُتَحَدِّثِ أَوْ تُطْرَحُ عَلَى مُؤَلِّفٍ أَوْ مُتَرْجِمٍ.

وَمَا نُسَمِّيهِ مَسْأَلَةَ «أَصْلِ الْعَالَمِ» هَهُنَا إِنَّمَا هُوَ الْإِشْكَالُ النَّاجِمُ عَنْ سُكْنَانَا عَالَمًا بَاتَ مُسْتَوْرَدًا مِنْ أَلِفِهِ إِلَى يَائِهِ تَقْرِيْبًا. لَيْسَ عَلَيْنَا إِلَّا التَّلَفُّتُ حَوْلَنَا لِنَتَحَقَّقَ مِنْ كَوْنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَحُفُّ بِنَا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ إِنَّمَا هِيَ، فِي مُعْظَمِهَا، **أَشْيَاءٌ** وَصَلَتْ إِلَيْنَا مِنْ خَارِجِ نِطَاقِنَا الْحَضَارِيِّ وَوَصَلَ مَعَهَا أَيْضًا كَثِيرٌ مِنْ وُجُوهِ تَصَرُّفِنَا بِهَا وَتَفَاعُلِنَا مَعَهَا. قَدْ تَكُونُ قِطْعَةُ الْأَثَاثِ هَذِهِ صُنِعَتْ فِي مَعْمَلٍ غَيْرِ بَعِيدٍ عَنْ بَيْتِي. وَلَكِنْ مِنْ أَيْنَ جَاءَ مِثَالُهَا الْأَوَّلُ؟ وَأَهْمُ مِنْ هَذَا، فِي مَا يَعْنِينَا هُنَا، أَنْ نَسْأَلَ مِنْ أَيْنَ جَاءَ اسْمُهَا. وَلَا يُقْتَصَرُ الْأَمْرُ عَلَى الْأَشْيَاءِ الْمَصْنُوعَةِ الَّتِي تَتَكَوَّنُ مِنْهَا بَيْتُهُ حَيَاتِنَا. فَحَتَّى الْمَرْزُوعَاتُ الَّتِي نَسْتَنْبِطُهَا وَنَعُدُّهَا مِنْ عَطَايَا الطَّبِيعَةِ وَقَدْ عَلَيْنَا كَثِيرٌ مِنْهَا وَمَعَهَا أَسْمَاؤُهَا مِنْ دِيَارٍ بَعِيدَةٍ. وَحَتَّى مُؤَسَّسَاتُ الْمُجْتَمَعِ وَنُظُمُ الْأَفْكَارِ الْجَدِيدَةِ نُسَجِّتُ عَلَى مِنْوَالٍ مُسْتَوْرَدَةٍ هِيَ أَيْضًا. وَغَنِيٌّ عَنِ الْقَوْلِ أَنَّ مَا يَحْمِلُ، فِي جُمْلَتِهِ، اسْمًا وَاحِدًا تَحْمِلُ أَجْزَاؤُهُ أَوْ مَكُونَاتُهُ أَسْمَاءً أُخْرَى وَتَلْزِمُ لاسْتِعْمَالِهِ أَوْ لِلتَّصَرُّفِ بِهِ أَفْعَالٌ وَعِبَارَاتٌ قَدْ يَكُونُ بَعْضُهَا وَضِعَ لَهُ، عَلَى التَّخْصِصِ، أَوْ اعْتِمَدَ لِلْفِئَةِ الَّتِي يَنْتَمِي إِلَيْهَا فِي الْأَقْلِ.

فَالْحَالُ أَنَّنَا أَصْبَحْنَا نُتَرْجِمُ مُعْظَمَ حَيَاتِنَا وَالْعَالَمَ الَّذِي تَنْدَرِجُ فِيهِ هَذِهِ

الْحَيَاةُ عَنْ عَوَالِمَ أَجَنِيَّةٍ وَلُغَاتٍ غَرِيبَةٍ. فَبَاتَ مُحَالًا اِغْتِبَارُ التَّرْجَمَةِ أَمْرًا اسْتِكْمَالِيًّا يَطْرُقُ عَلَى دُنْيَا تَامَةٍ الْأَوْصَافِ أَوْ هِيَ مُكْتَمِلَةُ الْعِنَاصِرِ بِمَعْرِزٍ عَنْ حُصُولِهِ. وَأَمَّا مُنْطَلَقُ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ الضَّخْمَةِ فَهُوَ أَنَّ الْأَشْيَاءَ الْمُسْتَوْرَدَةَ تَفْدُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ، وَمَعَهَا أَسْمَاؤُهَا بِلُغَاتِ الْمَنْشَأِ وَمَعَ الْأَسْمَاءِ أَلْفَاظُ أُخْرَى هِيَ لَوَازِمُ الاسْتِعْمَالِ وَالتَّدَبُّرِ. وَهُوَ مَا يُمَثِّلُ تَحَدِّيًّا ضَخْمًا، بِمَعْنَى الضَّخَامَةِ الْحَرْفِيَّةِ، لِللُّغَةِ مَنْ يَبْقَى إِسْهَامُهُمْ فِي صُنْعِ عَالَمِهِمْ ضَيْلًا فَتَبْقَى سُلْطَتُهُمُ اللَّغَوِيَّةُ عَلَيْهِ مُخَرَّقَةً هُنَا مَهْزُوزَةً هُنَاكَ مُتَهَالِكَةً هُنَاكَ. تِلْكَ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي سَمَّيْنَاهَا مَسْأَلَةُ «أَصْلِ الْعَالَمِ».

وَأَمَّا دَوْرُ الْعَامِّيَّاتِ أَوِ الْمَخَكِّيَّاتِ فِي مُفَاقِمَةِ الْمِحْنَةِ الَّتِي تُمَثِّلُهَا لِلْفُضْحَى عِلَاقَتُهَا بِهَذَا الْعَالَمِ الْمُمَعِنِ فِي التَّغْيِيرِ دُونَ تَوَقُّفٍ فَهُوَ جَلِيٌّ. وَذَاكَ أَوَّلًا أَنَّ الْعَامِّيَّاتِ مُتَسَاهِلَةٌ لِلْغَايَةِ، مَفْتُوحَةٌ الشَّهِيَّةِ لِلْفُظِّ الْوَافِدِ، تُسْرِعُ إِلَى اعْتِمَادِهِ وَإِنْ يَكُنْ مُخَالِفًا لِأَدْنَى مَطَالِبِ الْفُضْحَى وَشُرُوطِهَا. فَتَقْبَلُ الْعَامِّيَّةُ، فِي مَا تَقْبَلُ، أَصَوَاتًا لُغَوِيَّةً لَا وُجُودَ لَهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ وَلَا تَسْأَلُ عَنْ مُطَاوَعَةِ اللَّفْظِ الْجَدِيدِ لَوَازِنِ صَرْفِيٍّ عَرَبِيٍّ يُلَاقِمُ مَعْنَاهُ وَمَبْنَاهُ وَلَا يُقْلِقُهَا أَنْ يَبْدَأَ اللَّفْظُ بِحَرْفٍ صَحِيحٍ سَاكِنٍ، مَثَلًا، أَوْ أَنْ يَلْتَقِيَ فِيهِ سَاكِنَانِ، إِخ. ثُمَّ إِنَّ الْعَامِّيَّاتِ كَثِيرَةٌ وَيَحْصُلُ أَنْ تَأْخُذَ وَاحِدَةً مِنْهَا بِحَلٍّ لِمَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ التَّسْمِيَةِ تُطْرَحُ عَلَيْهَا وَتَأْخُذَ الْأُخْرَى بِحَلٍّ آخَرَ...

وَأَمَّا الْفُضْحَى فَتَصِلُ إِلَى سَاحَةِ الْحُلُولِ مُتَأَخِّرَةً فِي أَكْثَرِ الْأَحْوَالِ. وَهِيَ تَلْقَى، إِذْ تَوَاجَهَ مَا تُرْسِيهِ الْعَامِّيَّاتُ، عَنَاءً فِي فَرَضِ مَا تَرَاهُ مُنَاسِبًا لِذَائِقَتِهَا وَلِأَصُولِهَا عَلَى الْجُمْهُورِ. وَكَثِيرًا مَا يَخِيبُ سَعْيُ الْفُضْحَى فَتُدَاخِلُ النُّصُوصَ الْمَوْضُوعَةَ فِيهَا أَلْفَاظُ وَتَرَائِبُ لَمْ تَجِدِ اللُّغَةَ سَبِيلًا إِلَى بَنْدِهَا فِيمَا تُبْنِذُ

بَدَائِلٍ فَصِيحَةٍ اقْتَرَحَهَا اللُّغَوِيُّونَ. وَلَا تَكَادُ تُخْصَى مُحْتَوَيَاتُ سَلَةِ الْمُهْمَلَاتِ  
اللُّغَوِيَّةِ مِنْ حُلُولِ اقْتَرَحَهَا اللُّغَوِيُّ وَاسْتَبْعَدَهَا الْجُمْهُورُ، وَبَعْضُهَا مُمْتَازٌ  
وَبَعْضُهَا أَمْسَى مَادَّةً لِتَنْدُرِ الْمُتَنْدِّرِينَ.

لَا أَمَلُ فِي حَلِّ شَامِلٍ لِمُشْكِلَةِ الْعِلَاقَةِ هَذِهِ بَيْنَ الْفُصْحَى وَالْعَالَمِ الْمُعَاصِرِ  
مَا دَامَ أَهْلُ الْفُصْحَى لَا يَجِدُونَ سَبِيلًا إِلَى تَحْسِينِ مَوْقِعِهِمْ مِنْ هَذَا الْعَالَمِ  
وَتَعْظِيمِ نَصِيْبِهِمْ مِنْ إِنْشَائِهِ الْمُتَوَاصِلِ. فَمَا يَخْصُ اللُّغَةُ نَفْسَهَا مِنْ هَذِهِ  
الْمُشْكِلَةِ يَبْقَى مَحْدُودًا، عَلَى أَهْمِيَّتِهِ. وَلَا يُبْطِلُ هَذَا ضَرُورَةَ السَّعْيِ الْمُعَزَّزِ  
لِتَيْسِيرِ الْفُصْحَى وَتَوْسِيعِ قَابِلِيَّتِهَا لِمُنَافَسَةِ الْعَامِّيَّاتِ أَوْ مُسَايَرَتِهَا فِي  
اسْتِقْبَالِ كَلَامِ الْعَالَمِ الْمُتَجَدِّدِ وَالتَّعْبِيرِ عَنْ حَفَاوَتِهَا بِهِ. وَهَذِهِ مُهِمَّةٌ عَرْضْنَا،  
فِي أَعْمَالٍ قَدِيمَةٍ، لِمُقْتَضَيَاتِ الْقِيَامِ بِأَعْبَائِهَا وَلَكِنَّ الْحَاجَةَ إِلَى مُعَاوَدَةِ  
الْبَحْثِ فِيهَا مُؤَكَّدَةٌ.

#### (هـ) فِي السُّلْطَةِ اللُّغَوِيَّةِ مَرَّةً أُخْرَى...

يَحْسَبُ الْعَرَبُ مِنْ ذَوِي الْاِخْتِصَاصِ، عَلَى اِخْتِلَافِ الْحُقُولِ، أَنَّ فِي وُسْعِهِمْ  
تَجْدِيدَ الْمُصْطَلَحِ، كُلِّ فِي حَقْلِ اِخْتِصَاصِهِ، أَوْ الزِّيَادَةَ فِيهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ  
إِلَى اسْتِشَارَةِ اللُّغَوِيِّ. وَقَدْ يُشَارِكُهُمْ هَذَا الظَّنَّ صَاحِفِيُونَ يُبَيِّحُ لَهُمْ مِهْنَتُهُمْ  
تَجَوُّلاً حُرّاً بَيْنَ حُقُولٍ عِدَّةٍ فَيَرْوَحُونَ يَفْتَرِحُونَ عَلَى الْعَرَبِيَّةِ مُصْطَلَحَاتٍ  
جَدِيدَةً فِي أَكْثَرِ مِنْ حَقْلٍ وَاحِدٍ. يَجْمَعُ الْأَوَّلُونَ، عَلَى الْأَغْلَبِ، مَعْرِفَةً حَسَنَةً  
بِحَقْلِ الْاِخْتِصَاصِ إِلَى نَقْصٍ فِي الْكِفَاءَةِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي يَفْتَرِضُهَا هَذَا النَّوعُ  
مِنَ الْمُفْتَرَحَاتِ. وَيَفْرُقُ الْآخِرُونَ، عَلَى الْأَغْلَبِ أَيْضًا، نَقْصًا فِي الْآخِرَةِ إِلَى



نَقْصٍ فِي الْأُولَى. هَكَذَا تَمَثَّلَتْ حُقُولُ الْأَصْطِلَاحِ الْمُخْتَلِفَةِ، مِنْ عِلْمِيَّةٍ وَفَنِّيَّةٍ، بِطَحَالِبٍ لُغَوِيَّةٍ يُصْبِحُ الْخِلَاصُ مِنْهَا غَايَةً فِي الصُّعُوبَةِ.

وَيَزِيدُ مِنْ حِدَّةِ هَذِهِ الْمَشْكِلَةِ مَا يُلَازِمُ السُّلْطَةَ اللُّغَوِيَّةَ مِنْ ضَعْفٍ فِي مَجَالِ الْعَرَبِيَّةِ. وَمَا نَسَمِّيهِ السُّلْطَةَ اللُّغَوِيَّةَ يَتَمَثَّلُ فِي مَجَامِعِ اللُّغَةِ، أَوَّلًا، وَفِي مَرَاكِزٍ صَرَفَتْ وَأَفْرَادٍ صَرَفُوا جُهِودًا مُرَكَّزَةً لَوْضَعِ الْمَعَاجِمِ الْفَنِّيَّةِ وَمَسَارِدِ الْمُصْطَلَحَاتِ عَلَى اخْتِلَافِهَا. وَقَدْ يَتَمَثَّلُ الْجُهْدُ الْمَبْدُولُ فِي تَأْلِيفِ قَائِمَةٍ بِرَأْسِهَا، مُكْرَسَةٍ لِلْمُصْطَلَحِ. وَقَدْ يُقْتَصَرُ عَلَى مَسَرِدٍ لِلْمُصْطَلَحَاتِ يُلْحِقُهُ الْمُتَرْجِمُ بِكِتَابٍ نَقَلَهُ عَنْ لُغَةٍ أُخْرَى. وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَجْعَلَ التَّقْصِيرَ عُنْوَانًا لِتَقْوِيمِنَا حَصِيلَةَ هَذِهِ الْجُهِودِ، فِي كُلِّ مَجَالٍ. بَلِ الْأَرْجَحُ أَنَّ التَّقْصِيرَ، إِذَا وُجِدَ، فَهُوَ يَتَفَاوَتْ بَيْنَ مَجَالٍ وَآخَرَ وَلَا يُبْطِلُ الْقِيَمَةَ الْعَظِيمَةَ لِلْجُهِودِ الْمَبْدُولَةِ فِي كُلِّ حَالٍ. وَهَذَا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ بَيْنَ الْمُتَرْجِمِينَ أَنْفُسِهِمْ مَنْ لَا يُحْسِنُ الْأُصُولَ الضَّابِطَةَ لَوْضَعِ الْمُصْطَلَحِ أَوْ لِتَعْرِيهِ وَيُبْذِي تَسَاهُلًا غَيْرَ مَحْمُودٍ فِي حَقِّ اللُّغَةِ حِينَ يَفْتَرِحُ مُقَابِلًا لِهَذَا أَوْ ذَاكَ مِنَ الْمُصْطَلَحَاتِ الَّتِي وَقَعَ عَلَيْهَا فِي النَّصِّ غَيْرُ الْعَرَبِيِّ.

عَلَى أَنَّ مُشْكِلاً عَوِيصاً يَسْتَوْقِفُ النَّازِرَ فِي هَذَا الْحَقْلِ هُوَ ذَاكَ الْمُتَعَلِّقُ بِتَفَقُّتِ السُّلْطَةِ اللُّغَوِيَّةِ أَيْ بِوُجُودِ مَرَاكِزٍ لَهَا، مُؤَسَّسِيَّةٍ وَفَرْدِيَّةٍ، تَكَادُ لَا تُحْصَى. وَلَكَانَتْ هَذِهِ الْكَثْرَةُ تُعَدُّ نِعْمَةً لَوْ وَجِدَ قَدْرٌ مِنْ تَرَاتُبِ السُّلْطَاتِ يَمْنَحُ وَاحِدًا مِنَ الْمَرَاكِزِ أَوْ عَدَدًا مَحْدُودًا مِنْهَا قُدْرَةً عَلَى التَّحْكِيمِ عِنْدَ وُقُوعِ الْخِلَافِ الَّذِي يَقَعُ فِعْلاً فِي كَثْرَةِ مِنَ الْحَالَاتِ. وَهَذَا إِلَى الْقُدْرَةِ عَلَى التَّصْوِيبِ عِنْدَ وُقُوعِ الْخَطَأِ اللُّغَوِيِّ الصَّرِيحِ وَهُوَ غَيْرُ نَادِرِ الْوُقُوعِ أَيْضًا.

هَذِهِ السُّلْطَةُ يُفْتَرَضُ أَنْ تَكُونَ مَنُوطَةً بِوَاحِدٍ مِنْ مَجَامِعِ اللُّغَةِ (وَمَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ هُوَ الْأَوَّلَى بِتَوَلِّيِّهَا) أَوْ بِهِذِهِ الْمَجَامِعِ كُلُّهَا (الَّتِي بَاتَ اتِّحَادُ الْمَجَامِعِ يَضُمُّ عَشْرَةَ مِنْهَا) عَلَى أَنْ يَنْشَأَ بَيْنَهَا تَنْسِيقٌ مُنْتَظَمٌ تَصِلُ نَتَائِجُهُ إِلَى الْجُمْهُورِ. وَالْوَاقِعُ أَنَّ مَسْأَلَةَ الْوُصُولِ إِلَى الْجُمْهُورِ هَذِهِ أَيْ مَسْأَلَةُ الْمَنْظُورِيَّةِ هِيَ الْمَسْأَلَةُ الْعَوِيصَةُ الَّتِي تَبْدُو الْجُهُودُ الْمَبْدُولَةُ لِحَلِّهَا قَاصِرَةً لِلْغَايَةِ حَتَّى الْآنَ. فَإِنَّ حَصَادَ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ، عَلَى التَّخْصِصِ، مِنَ الْمَعَاجِمِ الْفَنِّيَّةِ الَّتِي هِيَ ثَمَرَاتُ جُهِودٍ مُتَّصِلَةٍ مِنْ عُقُودٍ كَثِيرَةٍ، حَصَادٌ وَفِيرٌ يَسْتَحِقُّ التَّحِيَّةَ. وَهَذَا نَاهِيكَ بِقِيَمَةِ الْمَعْجَمِ اللُّغَوِيِّ الْكَبِيرِ الَّذِي يَنْكَبُ الْمَجْمَعُ عَلَى وَضْعِهِ وَلَوْ بِيْطٍ يَجِدُهُ الْمُهْتَمُّ مُمَضًّا. وَلَكِنْ هَذَا كُلُّهُ يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُتَاحٍ لِأَصْحَابِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، بِاسْتِثْنَاءِ الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ الَّذِي عَرَفَ انْتِشَارًا وَلَكِنَّهُ لَا يَفِي بِمَا يَسْتَوْقِفُنَا هَهُنَا مِنْ حَاجَاتٍ. وَمَا يَدْعُو إِلَى مَزِيدٍ مِنَ الْأَسَفِ أَنَّ مَا تُتِيحُهُ الشَّبَكَةُ الْعَنَكَبُوتِيَّةُ مِنْ إِمْكَانَاتِ النِّشْرِ وَتَيْسِيرِ الْوُصُولِ بِالْأَعْمَالِ إِلَى الْجُمْهُورِ وَالتَّوَسُّعِ فِيهِ يُسْتَثْمَرُ اسْتِثْمَارًا ضَيِّقًا وَكَثِيرَ الثَّغَرَاتِ مِنْ جَانِبِ الْمَجَامِعِ. فَإِنَّ مَوَاقِعَ الْمَجَامِعِ لَا تَفِي بِشَيْءٍ يُذَكِّرُ مِمَّا يُؤْمَلُ مِنْهَا. فَتَبْقَى أَزْمَةُ الْمَنْظُورِيَّةِ عَلَى حَالِهَا تَفْرِيًّا وَيَبْقَى بَابُ الْارْتِجَالِ مُشْرَعًا أَمَامَ مَنْ يَعْتَقِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ كَفَاءَةً هُمْ بَعِيدُونَ عَنْ حَيَازَتِهَا.

مَا أَنْوَأُ الْخَطَا وَالْفَوْضَى الَّتِي يَتَوَجَّبُ عَلَى السُّلْطَةِ اللُّغَوِيَّةِ أَنْ تُوَاجِهَا؟ هِيَ تِلْكَ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا مُرْتَجِلُو الْمُصْطَلَحَاتِ ثُمَّ تَشِيْعُ وَتَذِيْعُ. وَتَقْتَضِي الْمُعَالَجَةَ اسْتِبَاقَ هَذَا النُّوعِ مِنَ الْخَطَا أَوْ مُوَاجَهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَفِرَّ. وَيَفْتَرِضُ النِّجَاحُ فِي آدَاءِ هَذِهِ الْمِهْمَةِ تَوْفُّرَ مَا نُسَمِّيهِ «السُّلْطَةُ» عَلَى الصَّوْتِ الْمَسْمُوعِ. وَلِإِسْمَاعِ الصَّوْتِ وَإِذَاعَةِ الْكَلِمَةِ وَسَائِلِ مَعْلُومَةٍ. وَلَكِنَّ الثِّقَّةَ

بِأَصْحَابِ الصَّوْتِ، أَيْ حَيَازَتَهُمْ مَا يَكْفِي مِنْ رَأْسِ الْمَالِ الرَّمْزِيِّ الْمُتَمَثِّلِ فِي ثِقَةِ الْجُمْهُورِ بِهِمْ وَأُنْسِهِ إِلَى آرَائِهِمْ، هِيَ الشَّرْطُ الشَّارِطُ لِيَجْعَلَ الصَّوْتِ الْمَسْمُوعَ نِدَاءً مُجَابًا فَلَا يَبْقَى جَعَجَعَةً بِلَا طَحْنٍ.

### (و) فِي الْمُصْطَلَحِ الْجَدِيدِ وَضْعًا وَتَعْرِيبًا

لَا تَمْلِكُ هَهُنَا أَنْ نُجَاوِزَ الْإِشَارَةَ السَّرِيعَةَ إِلَى أَنْوَاعِ الْخَطَا الَّتِي يَفْعُ فِيهَا مُرْتَجِلُو الْمُصْطَلَحَاتِ ثُمَّ تَشِيعُ وَتَذِيعُ. فَالْمُصْطَلَحُ الْجَدِيدُ، سَوَاءٌ أَكَانَ اسْمًا لِتَصَوُّرٍ فَلَسْفِيٍّ أَمْ اسْمًا لِجِهَازٍ جَدِيدٍ أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ يَدْخُلُ اللَّغَةُ إِمَّا بِالْوَضْعِ وَإِمَّا بِالتَّعْرِيبِ. وَمَعْنَى الْوَضْعِ أَنْ يُوجَدَ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ نَفْسُهَا مُفْرَدَةً أَوْ مُرَكَّبَةً يُعْتَمَدُ مُقَابِلًا لِلْمُصْطَلَحِ الْمُرَادِ نَقْلُهُ. وَمَعْنَى التَّعْرِيبِ أَنْ يُعْتَمَدَ الْمُصْطَلَحُ الْأَجْنَبِيُّ بِصُورَتِهِ الصَّوْتِيَّةِ نَفْسُهَا بَعْدَ تَطْوِيعِ هَذِهِ الصُّورَةِ بِحَيْثُ تُرَاعَى قَوَاعِدُ الصَّرْفِ الْعَرَبِيِّ نُطْقًا وَتُوَدِّيَهَا حُرُوفُ الْعَرَبِيَّةِ كِتَابَةً.

وَيُفْتَرَضُ فِي الْوَضْعِ أَنْ يَكُونَ مُلَمًّا بِالذَّخِيرَةِ الضَّخْمَةِ الَّتِي تَرَكَهَا الْقُدَمَاءُ لَنَا فِي حُقُولٍ كَثِيرَةٍ وَأَكْثَرُهَا مُثَبَّتٌ فِي كُتُبَاتِ الْمَعَاجِمِ الْقَدِيمَةِ مِنْ لُغَوِيَّةٍ وَفَنِّيَّةٍ. وَيُفْتَرَضُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا أَيْضًا بِمَا قَدْ يَكُونُ الْمُحَدِّثُونَ اقْتَرَحُوهُ حَتَّى لَا يَزِيدَ طِينَ التَّفَقُّتِ بَلَّةً مِنْ غَيْرِ دَاعٍ يُسَوِّغُ لَهُ ذَلِكَ. وَيُفْتَرَضُ فِيهِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ عَارِفًا أَصُولَ الْأَشْتِقَاقِ وَالنَّحْتِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَعَانِي الْوِزَانَاتِ الصَّرْفِيَّةِ فَلَا يَضَعُ اسْمَ مَفْعُولٍ، مَثَلًا، لِمُصْطَلَحٍ لَهُ مَعْنَى الْفَاعِلِ.

هَذِهِ الْمَعَارِفُ نَفْسُهَا تُفْتَرَضُ فِي الْمَعَرَّبِ الَّذِي لَا يَجُوزُ لَهُ الْجُنُوحُ إِلَى التَّعْرِيبِ أَصْلًا إِلَّا بَعْدَ التَّنَبُّتِ مِنْ تَعَدُّرِ الْوَضْعِ الْمُنَاسِبِ لِلْحَاجَةِ. فَمَعَ أَنْ

دُخُولِ الْأَلْفَاظِ الْأَجْنَبِيَّةِ حَرَمَ الْعَرَبِيَّةِ أَمْرٌ قَدِيمٌ قَدَمَ اللُّغَةِ، مُحَقَّقٌ فِي حَالَةِ الْقُرْآنِ نَفْسِهِ، وَأَنَّ هَذِهِ الرَّحَابَةَ لَا تُعَدُّ مَأْخَذًا، فَإِنَّ الاسْتِكْتَارَ مِنَ التَّعْرِيبِ بِلا دَاعٍ وَجِيهِ يَنْتَهِي إِلَى إِخْلَالِ جَمَالِيٍّ غَيْرِ مَحْمُودٍ.

بَقِيَ أَنْ نَضْرِبَ مَثَلًا أَوْ اثْنَيْنِ عَلَى مَا رَمَتْ إِلَيْهِ هَذِهِ الْمُلَاحَظَاتُ. ظَهَرَ الْهَاتِفُ الْجَوَالُ الْمُسَمَّى «سَلُولَر»... فَفِهِمَ صَحَافِيٍّ مَا أَنَّ الْأَمْرَ يَتَعَلَّقُ بِالـ«سَل» أَيِ الْخَلِيَّةِ. وَمَا كَانَ مِنْهُ إِلَّا أَنْ قَالَ «خَلِيَوِي»، مُفْتَرِضًا أَنَّ لَهُ أَنْ يَنْسَبَ إِلَى «فَعِيلَةٍ» بِـ«فَعِيلِي». وَحِينَ وَصَلَ اللَّغَوِيُّ، الَّذِي لَمْ يَكُنْ قَدْ اسْتُشِيرَ، لِيَقُولَ أَنَّ الصَّوَابَ «خَلَوِيٌّ» عَلَى «فَعَلِيٍّ»، كَانَ الْأَوَانُ قَدْ فَاتَ تَقْرِيْبًا. وَالْحَالُ أَنَّ اللَّغَوِيَّ كَانَ حَقُّهُ وَوَاجِبُهُ أَنْ يَكُونَ الْمُبَادِرَ إِلَى الْفَتْوَى وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِتَصَرُّفِهِ مِنْ وَسَائِلِ النَّشْرِ وَالْإِعْلَانِ مَا يَجْعَلُ صَوْتَهُ الْأَعْلَى. وَلَكِنْ هَيْهَاتُ!

هَذَا فِي الْوَضْعِ. مَثَلٌ آخَرُ يَدْخُلُ فِي بَابِ التَّعْرِيبِ. قَبْلَ سِنِينَ، افْتَرَحَ مِعْمَارٌ عَرَبِيٌّ ذَائِعَ الشُّهُرَةِ عَلَى اسْتِحْقَاقِي، فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِهِ، أَنْ يُنْقَلَ الْمُصْطَلَحُ الْإِنْكِلِيزِي/الْفَرَنْسِي «أُوبْتِيْمَال» بِلَفْظِهِ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ فَنَقُولَ «أُبْتِمَالِي». وَفِي مُرَاجَعَةٍ لِلْكِتَابِ الَّذِي حَمَلَ هَذَا الْمُفْتَرَحَ وَغَيْرَهُ مِنْ صِنْفِهِ، لَاحَظْتُ أَنَّ «أُبْتِمَالِي» تَشْكُو عِلَّتَيْنِ، عَلَى الْأَقْلَى: الْأُولَى أَنَّهَا لَا تَتَوَقَّفُ عِنْدَ مُقَابِلِ عَرَبِيٍّ لَا يَبْدُو فِيهِ عَيْبٌ، وَهُوَ «أُمْتَل». فَهَذِهِ صِفَةٌ تُفِيدُ مَعْنَى الْمُقَابِلِ الْأَجْنَبِيِّ بِالضُّبْطِ. وَلَنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنَ الصِّفَةِ اسْمًا مَنْسُوبًا أَوْ مَصْدَرًا صِنَاعِيًّا هُوَ «أُمْتَلِيَّة» مُقَابِلًا «أُوبْتِيْمَالِي». فَإِذَا سَلَّمْنَا جَدَلًا بِأَنَّ عَلَيْنَا الْجُنُوحَ إِلَى التَّعْرِيبِ، عَوَضَ الْوَضْعِ، وَجَبَ الْإِتِفَاتُ إِلَى الْعِلَّةِ الثَّانِيَةِ فِي «أُبْتِمَالِي» وَهِيَ شَفْعُ اللَّاحِقَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ «أَل» الَّتِي تُفِيدُ النِّسْبَةَ بَيَاءِ النِّسْبَةِ الْعَرَبِيَّةِ،

فَتُصَيِّحُ الصِّفَةَ مَنْسُوبَةً مَرَّتَيْنِ! وَهُوَ إِخْلَالٌ بِالْأَنَاقَةِ وَهَذَرٌ لَا يُسَوِّغُهُ غَيْرُ  
السَّهْوِ عَنْ أُصُولِ التَّصْرِيفِ فِي اللَّغَتَيْنِ مَعًا. فَكَانَ الصَّوَابُ، إِنْ أَصْرَرْنَا –  
مَرَّةً أُخْرَى – عَلَى التَّعْرِيبِ، أَنْ يُقَالَ «أَبْتَمِيَّ» وَ«أَبْتَمِيَّةً» لَا «أُبْتِمَالِيَّ»  
وَ«أُبْتِمَالِيَّةً».

وَلَكِنْ، لَا حَوْلَ...

وَقَدْ نَلْتَقِي مَنْ يَدْعُونَا إِلَى التَّسَامُحِ حِيَالَ هَذَا النُّوعِ (أَوْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ) مِنْ  
الْأَخْطَاءِ وَإِلَى إِلْزَامِ اللُّغَةِ بِتَقَبُّلِهَا عَلَى سَبِيلِ التَّيْسِيرِ. وَلَا غُبَارَ عَلَى مَبْدَأِ  
التَّيْسِيرِ. وَلَكِنْ مَا يَبْدُو تَنْسِيرًا لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ قَدْ يَتَكَشَّفُ، عِنْدَ الْمُفْتَرِقِ الْأَوَّلِ،  
عَنْ تَعْسِيرٍ يُضَافُ إِلَى قَوَاعِدِ اللُّغَةِ. فَإِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَلْتَفِتَ دَائِمًا إِلَى مُتَعَلِّمِي  
اللُّغَةِ وَقَوَاعِدِهَا فَلَا نَزِيدَ هُمُومَهُمْ ثِقَلًا وَنَحْنُ نَحْسِبُ أَنَّ نُجَارِيَ الْعَامَّةَ  
بِالسُّكُوتِ عَنْ خَطِئٍ يَشِيعُ وَيَذِيعُ. وَذَاكَ أَنَّ الْاسْتِكْثَارَ مِمَّا يَشُدُّ عَنْ قَاعِدَةٍ  
مِنْ قَوَاعِدِ اللُّغَةِ إِنَّمَا يَزِيدُ تَعَلُّمَ اللُّغَةِ عُسْرًا لَيْسَ مَعَهُ يُسْرٌ. لَا مَنَاصَ إِذَنْ  
مِنْ اسْتِدْعَاءِ السُّلْطَةِ اللُّغَوِيَّةِ لَا لِلتَّنْكِيلِ بِمُسْتَخْدَمِي اللُّغَةِ بَلْ لِلتَّخْفِيفِ  
مِنَ الْعِبَاءِ عَلَى مُتَعَلِّمِيهَا. وَمَا هَؤُلَاءِ سِوَى أَوْلَئِكَ أَوْ بَعْضِهِمْ.

وَذَاكَ أَنَّ اسْتِثْنَاءَ الْعَامِّيَّاتِ وَإِحْسَانَ الاسْتِقْبَالِ لِلْوَافِدِ مِنَ الْحَاجَاتِ يَجِبُ  
أَنْ يَكُونَ فِي رَأْسِ مَا تَعْتَمِدُهُ تِلْكَ السُّلْطَةُ – إِذَا وُجِدَتْ! – مِنْ سُبُلٍ إِلَى  
التَّيْسِيرِ. وَهُمَا، فِي كُلِّ حَالٍ، شَرْطَانِ لِفَاعِلِيَّتِهَا إِذْ هِيَ، بِخِلَافِ سُلْطَاتٍ  
أُخْرَى نَعْرِفُهَا، لَا تَمْلِكُ وَسِيلَةً لِلْفِعْلِ غَيْرَ الدَّعْوَةِ وَالنَّصِيحَةِ. وَهَذَا مِنْ  
حُسْنِ حَظِّهَا وَحَظِّ اللُّغَةِ إِذَا هِيَ أَرَادَتْ أَنْ تَحْصَلَ مِنَ النَّاسِ عَلَى قَدْرِ مِنْ  
الإِصْغَاءِ لَا عَلَى الإِعْرَاضِ. فَإِنَّ الإِعْرَاضَ يَبْقَى فِي أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ آتَسَوْا مِنْ

هَذِهِ السُّلْطَةُ الْمُقْتَصِرُ سِلَاحُهَا عَلَى الْإِعْرَاءِ رَجْعِيَّةٌ وَمَيْلًا إِلَى التَّشْنُجِ وَإِلَى  
أَخْذِ الْعَامَّةِ بِالْعُنْفِ.

### (ز) فِي الْحَاجَةِ إِلَى مَوَارِدِ التَّعْبِيرِ

لَا يَجُوزُ تَصْحِيحُ أَخْطَاءِ النَّحْوِ فِي رِسَائِلِ الْغَرَامِ فَهِيَ بَعْضُ فِتْنَتِهَا. وَقَدْ  
يُسْتَحَبُّ لِلشَّاعِرِ أَوْ لِلْأَدِيبِ الْمُتَشَاعِرِ أَنْ يَسْعَى فِي الْمُزَاوَجَةِ، عَلَى نَحْوِ  
مَا، بَيْنَ عِبَارَتِهِ، أَبْنِيَّةً وَأَلْفَاطًا، وَمَا فِي الْمَوْضُوعِ الَّذِي يَقَارِبُهُ مِنْ نَقْصٍ  
وَتَعَثُّرٍ.

وَقَدْ يَكُونُ الْمَسْرَحُ بِلَا زِيَادَةٍ أَتْرَزَ «مَسْرَحٍ» يُدْرِكُ فِيهِ اسْتِلْطَافُ الانْحِرَافِ  
عَنِ الْجَادَةِ اللَّغَوِيَّةِ أَقْصَى شَرْعِيَّتِهِ وَيُسْتَطَابُ فِيهِ ثَأْرُ الْخَطَا مِنَ الصَّوَابِ.  
يَصِحُّ هَذَا، عَلَى الْخُصُوصِ، حَيْثُ يَمِيلُ الْمُخْرِجُ وَكَاتِبُ النَّصِّ إِلَى مَا يُعْرِفُ  
بِاسْمِ الْبَارُودِيَا...

وَأَمَّا حَالَةُ النَّاقِدِ أَوْ الْمُحَلِّلِ فَمُخْتَلِفَةٌ جِدًّا. إِذْ هُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى أَقْصَى  
الْمُسْتَطَاعِ مِنَ الْإِحْكَامِ وَالْغِنَى فِي الْعِبَارَةِ لِيَسْبَرَ مَا يُسْفِرُ عَنْهُ التَّشَابُكُ بَيْنَ  
عُدَّتِهِ النَّظَرِيَّةِ وَالْوَقَائِعِ مِنْ صُورِ اللَّبْسِ وَالتَّرَدُّدِ، وَمِنَ الْعِيِّ وَالْإِلْغَازِ وَلِيَجْلُوَ  
أَبْعَادَ ذَلِكَ وَدَلَالَاتِهِ.

وَلْنُضِفْ هَهُنَا أَنَّ مَعْرِفَةَ اللُّغَةِ (وَنَقْصِدُ الْعَرَبِيَّةَ، عَلَى التَّخْصِصِ) أَبْعَدُ  
شَيْءٍ عَنْ أَنْ تُخْتَصَرَ فِي مَعْرِفَةِ الْإِعْرَابِ أَوْ مَعْرِفَةِ إِمْلَاءِ الْكَلِمَاتِ. فَمَعَ  
أَنَّ الْخَطَأَ فِي عَلَامَةِ الْإِعْرَابِ، فِي الْقِرَاءَةِ أَوْ فِي الْكِتَابَةِ، خَطَأٌ، لَا رَيْبَ

فِي ذَلِكَ، مَا دَامَ يَسُوقُ إِلَى الْخَلْطِ فِي وَظَائِفِ الْأَلْفَاظِ فِي الْجُمْلَةِ، أَيْ، مَثَلًا، إِلَى وَضْعِ الْإِبْرِيْقِ فِي مَوْضِعِ كَاسِرِ الْإِبْرِيْقِ... فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ أَسْوَأَ مَا فِي نَقْصِ الْمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ. وَقَدْ أَوْصَى لُغَوِيُّونَ بِالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ الْإِعْرَابِ لِأَنَّ مَا يُفِيدُهُ الْإِعْرَابُ يُدْرِكُهُ السَّامِعُ أَوْ الْقَارِئُ بِالْحَدْسِ فِي أَكْثَرِ الْحَالَاتِ. وَهَذِهِ وَجْهَةٌ نَظَرٍ جَدِيدَةٌ بِالْإِعْتِبَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ سَائِعًا، عَلَى الْأَرْجَحِ، أَنْ تُعْتَمَدَ بِرُمَّتِهَا بِلَا إِمْعَانٍ نَظَرٍ فِي الْحَالَاتِ.

لَا يُرَدُّ صُلْبُ الْمَعْرِفَةِ بِالْعَرَبِيَّةِ أَيْضًا إِلَى الْقُدْرَةِ عَلَى اجْتِنَابِ الْخَلْطِ، فِي الْكِتَابَةِ أَوْ فِي النُّطْقِ، مَا بَيْنَ السِّينِ وَالصَّادِ وَلَا إِلَى إِنْتِقَانِ الْقَوَاعِدِ الْمَعْلُومَةِ لِكِتَابَةِ الْهَمْزَةِ. لِهَذَا وَلِمَا كَانَ مِنْ بَابِهِ اعْتِبَارُهُ، بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، وَلَكِنَّهُ يَنْتَمِي إِلَى أَوَّلِيَّاتِ الْمَعْرِفَةِ بِالْفُصْحَى وَمَبَادِئِهَا وَلَيْسَ إِلَى لُبَابِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ. وَأَمَّا هَذَا اللَّبَابُ فَيَتِمَّتُّ فِي أُمُورٍ أُخْرَى مِنْ قَبِيلِ نَحْوِ الْجَمَلِ وَمَا يُتِيحُهُ التَّفْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ فِي عُنَاصِرِ الْجُمْلَةِ مِنْ لَعِبٍ بِمَوَازِينِ الدَّلَالَةِ وَمَا تُوفِّرُهُ عِشْرَةُ الْمَعَاجِمِ وَكِبَارِ الْمُنْشِئِينَ مِنْ مَعْرِفَةٍ بِالْفُرُوقِ الدَّلَالِيَّةِ بَيْنَ الْمُتَرَادِفَاتِ وَمَا تُتِيحُهُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ مِنْ إِحْكَامٍ وَمُرُونَةٍ فِي التَّعْبِيرِ هُمَا – لَا التَّمَحُّلُ وَلَا «الْمَحَسِّنَاتُ»، عَلَى اخْتِلَافِهَا – مَا يَسْتَحِقُّ اسْمَ الْبَلَاغَةِ. هَذَا وَتَزْدَادُ الْحَاجَةُ إِلَى الْعِزَازَةِ فِي مَوَارِدِ التَّعْبِيرِ وَالِدَقَّةِ فِيهِ كُلَّمَا كَانَ الْمُرَادُ قَوْلُهُ أَقْرَبَ إِلَى الْإِحْتِمَالِ وَتَشَابُهِ الْوُجُوهِ وَإِبْطَانِ الشَّكِّ مِنْهُ إِلَى الْيَقِينِ الْفَجِّ أَوْ الْمُبَاشَرِ.

وَإِذْ يَبْتَكِرُ أَهْلُ النَّظَرِ مُصْطَلَحًا لَهُمْ وَلَا يَزَالُونَ يَزِيدُونَ فِيهِ وَيَجْهَدُونَ لِإِرْهَافِهِ فَلِأَنَّ اللُّغَةَ لَا تَكْفِيهِمْ وَلَيْسَ لِاسْتِغْنَائِهِمْ عَنْ تَعَلُّمِ اللُّغَةِ. فَلَا يَسْتَقِيمُ تَحْلِيلُ لِمَرْحَلَةٍ تَارِيخِيَّةٍ أَوْ لِحَرَكَةٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ أَوْ لِأَزْمَةٍ نَفْسِيَّةٍ بَعْدَهُ

لُغَوِيَّةٍ تُقْصِرُ عَنْ وَصْفِ حِذَاءٍ بِالٍ. وَهَذَا مَعَ أَنَّ الْأَزْمَةَ النَّفْسِيَّةَ، مَثَلًا، قَدْ تَتَّخِذُ مَظْهَرًا لَهَا الْعَجْزَ عَنِ الْكَلَامِ!

هَذِهِ الْحَاجَةُ إِلَى تَرْوَةِ لُغَوِيَّةٍ وَإِلَى تَمَكُّنٍ مِنْ أُصُولِ التَّعْبِيرِ شَرْطًا لِلْإِحْكَامِ فِي آدَاءِ الْمَعَارِفِ تَجْعَلُ مِنَ الْفَصْلِ بَيْنَ مَا يُسَمَّى «أَدَبًا»، عَلَى اخْتِلَافِ الْأَنْوَاعِ، وَمَا يُسَمَّى «تَحْلِيلًا سِيَاسِيًّا» أَوْ «مَعْرِفَةً اجْتِمَاعِيَّةً» أَوْ «رِوَايَةً تَارِيخِيَّةً» أَمْرًا يَجِبُ النَّظَرُ فِي إِمْكَانِهِ، لَا إِلَى صَعِيدِ مَتَانَةِ الْعِبَارَةِ وَجَمَالِهَا، بَلْ إِلَى ضَوَائِطِ أُخْرَى مُعْتَمَدَةٍ لِكُلِّ نَوْعٍ. فَإِنَّ النَّظَرَ عَنْ كَثَبٍ فِي أَعْمَالِ الْمُؤَرِّخِينَ، مَثَلًا، يُظْهِرُ أَنَّ كِبَارَهُمْ، مِنْ ابْنِ خَلْدُونِ إِلَى فُوكُو، كَانُوا مُنْشِئِينَ كِبَارًا مُعْتَنِينَ بِنِضَارَةِ عِبَارَتِهِمْ وَبِأَلْقِهَا وَحُسْنِ سَبْكِهَا. وَهَذِهِ أَيْضًا حَالُ «نَفْسِيِّينَ» وَ«اجْتِمَاعِيِّينَ» نَذْكُرُ مِنْ بَيْنِهِمْ فُرُودَ وَلِيفِي سْتُرُوسَ وَحَالُ فَلَاسِفَةٍ لَيْسَ أَوَّلُهُمْ دِيكَارْتٌ وَلَا آخِرُهُمْ سَارْتِرُ الَّذِي قَرَنَ الْبَحْثَ الْفَلَسَفِي بِالرِّوَايَةِ وَالْمَسْرَحِيَّةِ، إلخ.

لِذَا كَانَ مُسْتَهْجَأًا أَنْ يُرْمَى الْبَاحِثُ فِي الْفَلَسَفَةِ أَوْ فِي عُلُومِ الْإِنْسَانِ وَالْمُجْتَمَعِ بِـ«الْبَلَغَةِ» كَأَنَّهَا تُهْمَةٌ وَأَنْ يُنْسَبَ إِلَى «الْأَدَبِ» لَا لِسَبَبٍ إِلَّا لِجَمَالِ عِبَارَتِهِ وَأُسْلُوبِهِ، وَأَنْ تُعَدَّ هَذِهِ النِّسْبَةُ حَطًّا مِنْ مَوْقِعِ الْبَاحِثِ وَشَأْنِهِ فِي الْحَقْلِ الْمَعْرِفِيِّ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَيْهِ. وَهَذَا النُّوعُ مِنَ «الْمَأْخِذِ» شَائِعٌ فِي دِيَارِنَا وَهُوَ يَوُودُ إِلَى تَخْلُصِ «الْنَاقِدِ» مِنْ عِبَاءِ التَّدَبُّرِ الْمُتَرَوِّيِّ لِمَا يَقْرَأُ أَوْ يَسْمَعُ.

ذَاكَ أَنَّ الْبَلَغَةَ هِيَ ضَبْطُ الْكَلَامِ بِالْمَقْصُودِ وَهِيَ بِالتَّالِيِ أَبْعَدُ الْأَشْيَاءِ عَنِ الْكَلَامِ الْفَارِغِ. هَذَا مِنْ جِهَةٍ...

ذَاكَ أَيْضًا أَنَّ الْأَدَبَ يَسْتَدْعِي التَّخَيُّلَ، فِي الْأَعَمِّ، وَلَكِنْ لِيَمْضِيَ بِتَوْسُطِهِ



شَوْطًا أَبْعَدَ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقَائِقِ. وَهَذَا شَوْطٌ قَدْ لَا يُفْلِحُ فِي قَطْعِهِ الْكَلَامُ  
الْغَرِيبُ عَنِ الْأَدَبِ وَلَوْ كَانَ يُنْسَبُ إِلَى الْعِلْمِ. الْأَدَبُ عَالَمٌ كَلَامِيٌّ مُغَايِرٌ  
جِدًّا، بِالتَّالِي، لِعَالَمِ الْكَلَامِ الْفَارِغِ.

فِي هَذَا الْمَعْرِضِ نَفْسِهِ، يَحْسُنُ التَّذْكِيرُ بِأَنَّ لَفْظَ الْأَدَبِ يُسْتَعَارُ أَيْضًا لِسُمُو  
الْخُلُقِ. فَيُقَالُ فُلَانٌ مُؤَدَّبٌ أَوْ أَدِيبٌ. وَهُوَ مَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْأَدَبَ، بِعُمُومِ  
مَعْنَاهُ، مَشْرُوطٌ بِالْبُعْدِ عَنِ الْكَذِبِ وَعَنِ السَّفَالَةِ.

لِذَا كَانَ الْاِكْتِفَاءُ مِنَ النَّقْدِ بِالْقَوْلِ «هَذَا أَدَبٌ وَبَلَاغَةٌ» هُوَ، لَا غَيْرُهُ، الْكَلَامُ  
الْفَارِغِ. إِذْ هُوَ يَقُومُ عَلَى جَهْلَيْنِ: جَهْلٍ مُعْتَمِدٍ بِهِ بِمَا هُمَا الْأَدَبُ وَالْبَلَاغَةُ  
وَجَهْلِهِمْ بِكَيْفِيَّةِ الرَّدِّ الْمُفْنِعِ (أَيِ الْبَلِيغِ!) عَلَى رَأْيٍ لَمْ يَوَافِقِ رَأْيَهُمْ.

يُسْتَحْسَنُ التَّنْبِيهُ، أَخِيرًا، إِلَى أَنَّ الْكَلَامَ، أَيَّةَ كَانَتْ سَوِيَّتُهُ، يُعْبَرُ، تِلْقَائِيًّا، عَنْ  
شَيْءٍ فِي قَائِلِهِ، ظَاهِرٍ أَوْ خَفِيٍّ، يُدْرِكُ مُبَاشَرَةً أَوْ يُسْتَخْلَصُ بِالتَّحْلِيلِ. وَهَذَا  
لَا يَحْتَاجُ، بِصُورَتِهِ الْعَامَّةِ، إِلَى بَرَاعَةٍ اسْتِثْنَائِيَّةٍ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ. وَأَمَّا التَّغْيِيرُ  
الْمُتَعَمِّدُ بِالْكَلَامِ عَنْ حَقِيقَةٍ ذَاتِيَّةٍ أَوْ مَوْضُوعِيَّةٍ فَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى دُرْبَةٍ  
وَتَمَكُّنٍ. فَلَا يَزْدَادُ الْكَلَامُ تَغْيِيرًا عَنْ حَقَائِقِ الْأُمُورِ كُلَّمَا زَادَ تَلَعُّنًا فِي  
الصِّيَاغَةِ أَوْ فَقْرًا فِي الْمَوَارِدِ اللَّغَوِيَّةِ أَوْ الْبَيَانِيَّةِ أَوْ سَوْقِيَّةٍ فِي الْأَلْفَاظِ: أَيُّ  
كُلَّمَا زَادَ بُعْدًا عَنِ الْأَدَبِ وَالْبَلَاغَةِ. بَلْ إِنَّ هَذَيْنِ أَفْعَلُ مَا تُدْرِكُ بِهِ تَأْتَاهُ  
الْعَالَمُ وَأَصْدَقُ مَا تُتَرَجَّمُ بِهِ.

لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ – إِنَّ صَحَّ هَذَا – أَنْ يَعْتَذَرَ عَنْ بَلَاغَتِهِ وَأَدَبِهِ. بَلْ الْأُولَى تَمْنِي  
الْازْدِيَادَ مِنْ هَذَا وَمِنْ تِلْكَ وَبِذُلِّ الْجُهْدِ فِي سَبِيلِهِ.

يَبْقَى أَنَّ عَلَيْنَا التَّسْلِيمَ بِأَنَّ الْبَلَاغَةَ وَالْأَدَبَ لَيْسَا وَاجِبَيْنِ عَلَى مَنْ لَا يُرِيدُهُمَا.

فَإِنَّ كُلَّ مَنْ الْبَشَرَ حُرٌّ فِي اعْتِمَادِ «الْأُسْلُوبِ» الَّذِي يُلَائِمُهُ أَوْ ذَاكَ الَّذِي  
يَقْدِرُ عَلَيْهِ: فِي الْكَلَامِ وَفِي غَيْرِهِ مِنْ أَشْكَالِ السُّلُوكِ.

وَلَكِنْ لَيْسَ لِأَيِّ كَانَ أَنْ يَعْتَبَرَ الْبَلَاغَةَ وَالْأَدَبَ سُبَّةً لِغَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ وَمَطْعَنًا  
يُسَفِّهُ بِهِ، وَلَوْ مُتَظَاهِرًا بِالْمَدْحِ أحيانًا، أَيْ رَأْيٍ يَرَاهُ هَذَا الْغَيْرُ. هَذَا بَيْنَمَا  
يُعْطَى الْمُنتَقِدُ، بِهَذَا الْاعتِبَارِ، عَجْزُهُ أَوْ تَكَاسُّهُ عَنْ جَلَاءِ مَا خِذَهُ.

مُصْطَلَحَا «طَائِفَة» وَ«طَائِفِيَّة»:

تَرْسِيمٌ لِنَسَبِهِمَا الدَّلَالِيَّ عَلَى نِيَّةِ الْمُتَرْجِمِينَ (\*)

### «الطَائِفَةُ» فِي اللُّغَةِ وَفِي الْمُصْطَلَحِ

تَبْدُو كَلِمَةُ «طَائِفَة»، فِي أَصْلِ مَعْنَاهَا الْمُثَبَّتِ فِي الْمَعَاجِمِ اللُّغَوِيَّةِ، كَلِمَةً ذَاتَ مَفْهُومٍ فَقِيرٍ لِلْغَايَةِ وَذَاتَ مَاصِدَقٍ شَاسِعٍ لِلْغَايَةِ بِالتَّالِيِ وَمُتَشَعِّبٍ. فَأَظْهَرَ مَعَانِيهَا أَنَّهَا «الْقِطْعَةُ» مِنْ أَيْ شَيْءٍ أَوْ مِنْ أَيْ مَجْمُوعٍ. عَلَيْهِ لَا تُشْتَرَطُ نِسْبَةُ الطَائِفَةِ إِلَى الْعَاقِلِ. فَإِنَّمَا يَسَعُّهَا أَنْ تَكُونَ «طَائِفَةً مِنْ اللَّيْلِ» وَيَسَعُّهَا أَنْ تَكُونَ «طَائِفَةً مِنَ الْحُكَمَاءِ». وَهِيَ، حِينَ تَمِيلُ إِلَى مَعْنَى الْمَجْمُوعِ، يُجِيزُ لَهَا هَذَا الْمَيْلُ أَنْ تَكُونَ، مَثَلًا، «طَائِفَةً مِنْ شَجَرِ الصَّفْصَافِ» أَوْ «طَائِفَةً مِنْ بَنَاتِ آوَى». وَالْجَامِعُ بَيْنَ «الطَائِفَةِ»، بِهَذَا الْمَعْنَى، وَ«الطَوَافِ» هُوَ، عَلَى الظَّاهِرِ، مَعْنَى الْاِقْتِرَابِ وَالْمُحَايَنَةِ وَهُوَ يَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنَى الدَّوَرَانِ حَوْلَ شَيْءٍ وَاحِدٍ وَمَعْنَى الْخُرُوجِ مِنَ الذَّاتِ نَحْوَ هَذَا الشَّيْءِ أَوْ الْمَوْضِعِ. فَيُصْبِحُ «طَوَافُ» الْمُعْتَمِرِ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ أَوْ طَوَافُ الْخَاطِرَةِ بِالْبَالِ نَوْعًا مِنَ الْإِلْمَامِ يَنْطَوِي عَلَى طَلَبِ انْتِسَابٍ إِلَى الْمَطْوُوفِ بِهِ مِنَ الطَّائِفِ أَوْ عَلَى طَلَبِ قُبُولٍ لِهَذَا فِي ذَاكَ. وَيُصْبِحُ مَفْهُومًا أَنَّ «الطَوَفَانَ» هُوَ إِحَاطَةُ الْمِيَاهِ بِكُلِّ شَيْءٍ وَطُغْيَانُهَا عَلَى مَا هُوَ خَارِجَهَا.

(\*) وَرَقَةٌ أُعِدَّتْ لِنَدْوَةِ «تَرْجُمَةُ الْمُواطَنَةِ» الَّتِي انْعَقَدَتْ فِي الْجَامِعَةِ الْأُرْدُنِيَّةِ، عَمَّانَ، فِي ٨ وَ ٩ تَشْرِينِ الْأَوَّلِ ٢٠١٢.

وَخِلَافًا لِمَا يَتَبَادَرُ، مِنْ جَرَاءِ الاسْتِعْمَالِ الْمُحَدَّثِ لِلْكَلِمَةِ، لَا يُشْتَرَطُ فِي «الطَائِفَةِ» أَنْ تَكُونَ جَمَاعَةً أَوْ مَجْمُوعًا دَاخِلًا فِي جَمَاعَةٍ. فَفِي بَعْضِ الْمَعَاجِمِ الْقَدِيمَةِ، يَسَعُ «الطَائِفَةُ» أَنْ تَكُونَ قَرْدًا وَاحِدًا إِلَى أَلْفٍ. عَلَى أَنَّ هَذَا لَا يُبْطِلُ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ أَقْدَمُ النُّصُوصِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا مِنْ غَلَبَةِ لِمَعْنَى «الْجَمَاعَةِ» أَوْ «الْقِسْمِ مِنَ الْجَمَاعَةِ» عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ. مِثَالُ ذَلِكَ فِي التَّنْزِيلِ: «وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» (النور، ٢). فَكَأَنَّمَا الطَائِفَةُ هُنَا جَمَاعَةٌ دَاخِلَةٌ فِي جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْ فِتْنَةٌ مِنْهُمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» (سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ، كِتَابُ الْمُقَدَّمَةِ، ٦). فَالطَائِفَةُ هُنَا جَمَاعَةٌ مِنَ أَصْلِ الْأُمَّةِ أَيْ قِسْمٌ أَوْ فِتْنَةٌ أَوْ فَرِيقٌ مِنْ هَذِهِ الْأَخِيرَةِ أَيْضًا. غَيْرَ أَنَّ لُزُومَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيِّ لِكَلِمَةِ «طَائِفَةُ» قَدْ لَا يَصِحُّ اعْتِبَارُهُ عَامًّا فِي الْقُرْآنِ الَّذِي وَرَدَتْ فِيهِ اللَّفْظَةُ (مُفْرَدَةً أَوْ مُثَنًّا) عِشْرِينَ مَرَّةً. وَقَدْ يُوجَدُ فِي الْحَدِيثِ مَا يُخْطِئُ هَذَا الِاعْتِبَارَ نَفْسَهُ أَيْضًا. هَذَا مُحْتَاجٌ إِلَى فَضْلِ تَحْقِيقٍ. فَمَنْ يَتْلُ الْآيَةَ «وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضْلُوكُمْ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ» (آلِ عِمْرَانَ، ٦٩)، أَوْ الْآيَةَ الْأُخْرَى «أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ» (الأنعام، ١٥٦)، يَرْجَحُ عِنْدَهُ أَنَّ «الطَائِفَةَ» هُنَا جَمَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِمُعْتَقِدِهَا الدِّينِيَّ عَلَى غِرَارٍ قَرِيبٍ مِمَّا هِيَ عَلَيْهِ فِي عُرْفِنَا أَوْ فِي اصْطِلَاحِنَا الْيَوْمَ. وَفِي الْحَدِيثِ، قَارَبَ الْمَائَةَ عَدَدُ الْمَرَّاتِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا هَذَا اللَّفْظُ نَفْسُهُ. وَالْحَالَاتُ هُنَا، عَلَى صَعِيدِ الْمَعْنَى، تَبْدُو أَكْثَرَ تَنَوُّعًا مِمَّا هِيَ عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ، وَهُوَ مَا تَكْفِي لِتَفْسِيرِهِ، عَلَى الْأَرْجَحِ، كَثْرَةُ عَدْدِهَا النِّسْبِيَّةِ. وَلَكِنَّهَا تَبْقَى مُوزَّعَةً، عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَالِ، بَيْنَ مَعْنَى

«الجماعة»، بعموم مفهومي، ومعنى «القطعة» أو القسم. وفي الحالين تكون «الطائفة» مشتقاً عليها في ما هو أكبر منها أو أوسع. وفي العدد الأقل من الأحاديث (ومنه الحديث الذي سبق ذكره) نشعر أيضاً بقرب المقصود من معنى الطائفة الدينية المميزة بمعتقد أو بمسلك خاص بها. ولكن يبقى ممكناً ألا يعدّ هذا القرب أن يكون مجرد اتفاق.

### غلبة «الفرقة»

وعلى الرغم من ثبوت معنى الافتراق في الطائفة، أي التميز بحال من الأحوال أو بفعل من الأفعال، فإن هذا الاسم لم يفرض نفسه، في التراث الإسلامي، اسماً اصطلاحياً للـ«فرق» التي يتفرق بينها أهل الملل بما فيها الإسلام نفسه. وإنما بقي غالباً على اللفظة، في هذا الحقل الدلالي، معناها اللغوي وهو المعنى المراد في الآية وفي الحديث أعلاه، وهذا لا يستبعد إضمار صفة «الدينية» للطائفة المعنية أو إضمار غيرها أو ما جرى مجراها من الصفات. وأما المصطلحات التي غلبت في حديث «الفرق» فهي تلك المذكورة في عناوين كتب ذائعة الشهرة لأمثال ابن حزم والشهرستاني والبغداديين أي «الملل» و«النحل» و«الأهواء» فضلاً عن «الفرق». و«الملّة» مصطلح قرآني و«الفرقة» واردة بمعناها الاصطلاحي أيضاً، أي بمعنى الجماعة المتفرقة من الملّة، منذ حديث «الفرقة الناجية» المشهور، واستعمالها بهذا المعنى متواتر في ما يُسمى، على وجه التحديد، «كتب الفرق». ولا نعلم أن «الطائفة» يتواتر استعمالها، في هذه الكتب نفسها، بذاك المعنى نفسه. يبقى أن نلاحظ أن غير المسلمين سبقوا المسلمين،

عَلَى الْأَرْجَحِ، إِلَى اعْتِمَادِ «الطَائِفَةِ» اعْتِمَادًا مُنْتَظَمًا اسْمًا لِلْجَمَاعَةِ مِنْ جَمَاعَاتِهِمُ الدِّينِيَّةِ أَوْ الْمَذْهَبِيَّةِ. فَهَذَا مَثَلًا مَا نَقَعَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْبَطْرِيَرِكِ إِسْطَفَانُوسِ الدَّوْنِيَّ فِي أَوَاخِرِ الْقَرْنِ السَّابِعِ عَشَرَ. هَذَا فِيمَا اعْتَمَدَتِ السُّلْطَةُ الْعُثْمَانِيَّةُ، فِي تِلْكَ الْعُهُودِ نَفْسِهَا، اسْمَ «الْمِلَلِ»، لَا الطَّوَائِفِ، اسْمًا لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ مِمَّنْ وَضَعَتْ لَهُمْ نِظَامًا خَاصًّا يَرْعَى شُؤُونَهُمْ وَعَلَاَقَتَهُمْ بِهَا. وَهَذِهِ، فِي كُلِّ حَالٍ، مُلَاحَظَةٌ يَزَكِّيْهَا اِطْلَاعُنَا الشَّخْصِيُّ، بِحُدُودِهِ، وَأَمَّا الْاِسْتِثْنَاءُ التَّامُّ مِنْ صِحَّتِهَا فَيَقْتَضِي تَحْقِيقًا شَاقًّا لَمْ نَتَكَلَّفْ مُؤَوَّنَةَ الْقِيَامِ بِهِ وَلَا نَعْلَمُ أَيْضًا أَنْ غَيَّرْنَا قَدْ أَجْرَاهُ.

### «الطَائِفَةُ» بَيْنَ الْمُصْطَلَحِ الدِّينِيِّ وَغَيْرِ الدِّينِيِّ

وَإِنَّمَا كَانَ لِلـ«طَائِفَةِ» وَلِلـ«طَوَائِفِ»، عَبْرَ تَارِيخِ الْاجْتِمَاعِ الْإِسْلَامِيِّ، مَعَانٍ أُخْرَى اِصْطِلَاحِيَّةٌ تُدْرِجُهَا فِي حُقُولِ دَلَالِيَّةٍ مُخْتَلِفَةٍ بَعْضُهَا مُتَّصِلٌ بِالْدِّينِ وَبَعْضُهَا مُتَّصِلٌ بِتَقْسِيمِ الْعَمَلِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَبَعْضُهَا الْأَخِيرُ يُدْخِلُهَا فِي مُصْطَلَحِ السِّيَاسَةِ وَالسُّلْطَانِ. وَفِي جَمِيعِ هَذِهِ الْحَالَاتِ، تَكْتَسِبُ الْكَلِمَةُ صِفَتَهَا الْاِصْطِلَاحِيَّةَ مِنْ إِضَافَتِهَا، عَلَى التَّصْرِيحِ أَوْ عَلَى التَّقْدِيرِ، إِلَى اسْمٍ آخَرَ. فَفِي مِضْمَارِ الدِّينِ، كَانَتْ تُطْلَقُ عَلَى شُيُوخِ التَّصَوُّفِ عِبَارَةً «طَائِفَةِ الْقَوْمِ». وَ«الْقَوْمُ» هُنَا قَوْمُ اللَّهِ وَالْمُتَصَوِّفَةُ طَائِفَتُهُمْ أَيْ جَمَاعَتُهُمْ. وَهَذِهِ صِفَةٌ ظَلُّوا يَتَدَاوَلُونَهَا قُرُونًا كَثِيرَةً ابْتِدَاءً مِنَ الثَّالِثِ الْهَجْرِيِّ مُؤَكِّدِينَ بِهَا تَمَيُّزَهُمْ عَنِ الْعَامَّةِ مِنَ أَهْلِ الْمِلَّةِ. وَكَانُوا يُشِيرُونَ إِلَى أَنْفُسِهِمْ أَوْ يُشَارُ إِلَيْهِمْ بِاسْمِ «الطَائِفَةِ» مُعَرِّفًا بِحَيْثُ يَبْدُو وَكَأَنَّهُ عِلْمٌ عَلَيْهِمْ. وَفِي مَجَالِ الصِّنَاعَاتِ وَالْمِهَنِ، عُرِفَ الْمُنتَظِمُونَ فِي كُلِّ حِرْفَةٍ بِاسْمِ «الطَائِفَةِ» أَيْضًا أَيْ

طَائِفَةُ الْحِرْفَةِ أَوْ جَمَاعَتِهَا وَهُوَ مَا تَجَاوَزَ مِضْمَارَ الْحِرْفِ إِلَى مِضْمَارِ «الْفُتُوَّةِ» الْمُحَابِثِ لَهُ. وَكَانَ يُطْلَقُ عَلَى «طَوَائِفِ الْحِرْفِ» تِلْكَ اسْمَ «الْأَصْنَافِ» أَيْضًا، وَالْكَلِمَتَانِ هُنَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

بَقِيَتْ عِبَارَةُ «مُلُوكِ الطَوَائِفِ»، وَهِيَ تُوجِي حِينَ تُسْتَعْمَلُ فِي سِيَاقِ الرَّاهِنِ مِنْ أَحْوَالِنَا بِأَنَّ مُلُوكَ الْعَهْدِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْمُمْتَدِّ عَلَى طُولِ الْقَرْنِ الْحَادِي عَشَرَ الْمِيلَادِيِّ كَانَ كُلُّ مِنْهُمْ يُوَلَّى حُكْمَ جَمَاعَةٍ مُمَيَّزَةٍ بِمَذْهَبٍ خَاصٍّ بِهَا فِي الدِّينِ أَوْ بِسِمَةِ أُخْرَى، فِي الْأَقْلَى، لَهَا قُوَّةُ إِفْرَادٍ وَتَمَيِّيزٌ تُشَابِهُ مَا لِلْمَذْهَبِ الدِّينِيِّ وَتَقَرَّبُ الطَائِفَةُ الْمَعْنِيَّةُ مِنَ الْمَفْهُومِ الَّذِي نَعْرِفُهُ لِلطَوَائِفِ الْيَوْمِ.

عَلَى أَنَّنَا نَفَاجًا عِنْدَ التَّحْقِيقِ بِأَنَّ هَذِهِ «الطَوَائِفَ» لَمْ تَكُنْ إِلَّا وَحَدَاتٍ جُغْرَافِيَّةً أَيْ قِطْعًا مِنْ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ تَوَزَّعَها هَؤُلَاءِ الْمُلُوكُ وَحَمَلَتْ أَسْمَاءَ مُدُنٍ مِنْ قَبِيلِ الْمَرِيَّةِ وَغَرْنَاطَةِ وَسَرَقُوسَةِ، إلخ. وَكَانَتْ «الطَائِفَةُ» مِنْهَا تَضُمُّ، إِلَى الْكَثْرَةِ الْمُسْلِمَةِ، قَلَّةً مِنَ الْمَسِيحِيِّينَ وَأُخْرَى مِنَ الْيَهُودِ! فَيَكُونُ مَعْنَى الطَائِفَةِ هُنَا «الْقِطْعَةُ» أَوْ الْجُزْءُ وَلَيْسَ «الْجَمَاعَةُ»، وَهَذَا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الْمَعْنَيْنِ لَا تَعَارُضَ بَيْنَهُمَا، إِلَّا أَنَّهُمَا يَخْتَلِفَانِ فِي زَاوِيَةِ النَّظَرِ.

وَقَدْ رَأَيْنَا أَنَّ مَعْنَى «الْقِطْعَةِ» هَذَا أَصِيلٌ (بَلْ قَدْ يَصِحُّ اعْتِبَارُهُ مُقَدِّمًا) عَلَى الصَّعِيدِ اللَّغَوِيِّ. ذَاكَ، فِي الْأَقْلَى، مَا تُوجِي بِهِ الْمَعَاجِمُ الْقَدِيمَةُ. وَيُفِيدُنَا صَاحِبُ الْمَقَالَةِ الْمُكَرَّسَةِ لـ «مُلُوكِ الطَوَائِفِ» فِي الْمَوْسُوعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ (وَهُوَ د. ج. فاسِرْشْتَاين D. J. Wasserstein) أَنَّ هَذَا اللَّقَبَ لَمْ يَسْتَأْثِرْ بِهِ حُكَّامُ الْأَنْدَلُسِ الْعَرَبِيَّةِ فِي مَرَحَلَةٍ تَبَعُثُهَا تِلْكَ بَيْنَ سُقُوطِ الدَّوْلَةِ الْمَنْصُورِيَّةِ وَتَعَلُّبِ دَوْلَةِ الْمُرَابِطِينَ. وَإِنَّمَا سَبَقَهُمْ إِلَيْهِ مُلُوكُ سَادُوا عَلَى

«الْقِطْع» الَّتِي آلَتْ إِلَيْهَا الْإِمْبَرَاطُورِيَّةُ الْفَارِسِيَّةُ بَيْنَ هَزِيمَةِ دَارِيُوسَ أَمَامَ  
الْإِسْكَندَرِ الْأَكْبَرِ وَنُشُوءِ الدَّوْلَةِ السَّاسَانِيَّةِ، أَيْ مَا يَزِيدُ عَنْ خَمْسَةِ قُرُونٍ.  
هَذِهِ «الْحَالَةُ» الْفَارِسِيَّةُ هِيَ، عَلَى مَا يَبْدُو، مَا قَرَضَ نَفْسَهُ عَلَى مُحْيِلَةِ  
الْأَنْدَلُسِيِّينَ أَوْ الْمُؤَرِّخِينَ لَهُمْ عَلَى أَنَّهُ سَابِقَةٌ لِمَا انْتَهَتْ إِلَيْهِ بِلَادُهُمْ، بَعْدَ  
قُرُونٍ كَثِيرَةٍ، فِي الْعَهْدِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ.

### هَيْمَنَةُ الصِّفَةِ الدِّينِيَّةِ

عَلَيْهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْمَفَاهِيمَ الْمُتَعَاقِبَةَ أَوْ الْمُتَرَامِنَةَ لِكَلِمَةِ «طَائِفَةٌ» الْعَرَبِيَّةِ  
وَلِجَمْعِهَا «طَوَائِفٌ» قَدْ اتَّسَمَتْ بِأَكْثَرِ مَا يُمَكِّنُ تَخِيلُهُ مِنْ اخْتِلَاطٍ وَتَشَعُّبٍ  
فِي مَدَى عُمْرِهَا الطَّوِيلِ. وَلَكِنْ بَاتَتْ تُقَدَّرُ لَهَا فِي عَصْرِنَا صِفَةُ الدِّينِيَّةِ  
فِي الْكَثْرَةِ الْكَاثِرَةِ مِنْ حَالَاتِ اسْتِعْمَالِهَا وَأَصْبَحَ هَذَا الْمَعْنَى غَالِبًا جِدًّا  
عَلَيْهَا. فَلَيْسَ يَسْهُلُ أَنْ نَقَعَ فِي نَصٍّ مِنْ أَيَّامِنَا عَلَى عِبَارَةٍ مِنْ قَبِيلِ  
«طَائِفَةٌ مِنَ الْأَرَانِبِ» أَوْ مِنْ قَبِيلِ «طَائِفَةٌ مِنَ الشَّهْرِ» نَاهِيكَ بِمَا هُوَ مِنْ  
قَبِيلِ «طَائِفَةٌ دُبِّي» أَوْ «طَائِفَةٌ الْبَحْرَيْنِ» مَثَلًا. وَفِي الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهِيَ  
بِلَادٌ يَغْلِبُ عَلَيْهَا الْإِسْلَامُ غَلَبَةً سَاطِعَةً، تَشْعُرُ الْكَثْرَةُ السُّنِّيَّةُ مِنَ السُّكَّانِ  
بِضَيْقٍ مُسْتَمِرٍّ مِنْ نَعْتِ جَمَاعَتِهَا فِي هَذِهِ الدَّوْلَةِ أَوْ تِلْكَ بِ«الطَّائِفَةِ  
السُّنِّيَّةِ». وَهَذَا ضَيْقٌ مُتَحَدِّرٌ مِنْ عُهُودِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْجَامِعَةِ الَّتِي  
سَقَطَ آخِرُ تَجَسُّدٍ لَهَا (وَهُوَ الْعُثْمَانِيُّ) عِدَاةَ الْحَرْبِ الْعَالَمِيَّةِ الْأُولَى.  
فَقَدْ كَانَ «أَهْلُ السُّنَّةِ»، فِي تِلْكَ الْعُهُودِ هُمْ أَهْلُ الْمِلَّةِ وَأَصْحَابُ الدَّوْلَةِ  
أَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَا أَكْثَرَ وَلَا أَقَلَّ وَلَمْ يَكُنْ يَنَاسِبُهُمْ أَنْ يَعُدُّوا أَنْفُسَهُمْ أَوْ  
أَنْ يَعُدَّهُمْ غَيْرَهُمْ «طَائِفَةً» مِنَ الطَّوَائِفِ. وَإِنَّمَا كَانَ الْأَعْيَارُ أَوْلَتْكَ هُمْ



«الطوائف»، بِمَعْنَى الْكَلِمَةِ الْمَضْبُوطِ، وَهَذَا فِي عُرْفِ الْمُسْلِمِينَ وَفِي عُرْفِهِمْ هُمْ أَنْفُسِهِمْ.

وَقَدْ بَقِيَتْ بَقِيَّةٌ مِنْ هَذِهِ الصُّورَةِ، بِشِقِّيْهَا، فِي «الدُّوَلِ الْوَطَنِيَّةِ» أَيْ فِي دَوْلِنَا الْيَوْمِ. وَلَكِنَّ مَنْطِقَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ قَضَى بِالْمَيْلِ إِلَى التَّنَازُلِ فِي الْاِعْتِبَارِ الْمَعْنَوِيِّ... وَفِي التَّشْرِيعِ أَيْضًا، إِلَى حَدٍّ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْحَالَاتِ، وَلَوْ افْتَقَدَ التَّنَازُلُ فِي الْوَاقِعِ الْعَمَلِيِّ، بَيْنَ الْجَمَاعَاتِ الْمُكَوَّنَةِ لِلْمُجْتَمَعِ، أَيْ بَيْنَ الطَّوَائِفِ قَبْلَ غَيْرِهَا حَيْثُ تُوَجَّدُ وَتَحْطَى بِقَدْرِ مَعْلُومٍ مِنْ صَرَاخَةِ الْحُضُورِ. بَلْ إِنَّهُ يُمَكِّنُ الْقَوْلَ أَنَّ التَّنَازُلَ مَوْرُوثٌ مِنْ مَوَارِيثِ الْحَدَاثَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ سَبَقَ عَهْدَ «الدُّوَلِ الْوَطَنِيَّةِ» وَمَهَّدَ لَهُ. لِذَا بَاتَ وَارِدًا، الْيَوْمَ، أَنْ يُسَمَّى أَهْلُ السَّنَةِ طَائِفَةً فِي بَعْدَادَ أَوْ فِي بَيْرُوتَ وَلَوْ أَنَّهُمْ مَا زَالُوا لَا يَقْبَلُونَ هَذِهِ الصِّفَةَ إِلَّا عَلَى مَضَضٍ. وَحَيْثُ تَلَابَسَ خُطُوطُ الْفَصْلِ بَيْنَ الطَّوَائِفِ، إِلَى حَدٍّ يَفْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى الْإِدْرَاكِ وَيَتَعَدَّرُ الْمِضْيُ قُدَمًا فِي إِنْكَارِهِ، جَبْهَاتِ الصِّرَاعِ عَلَى السُّلْطَةِ وَعَلَى لَوَاحِقِهَا الْمَادِّيَّةِ، تَتَخَفَى «النَّخْبُ» الْمُتَصَارِعَةُ وَرَاءَ أَسْمَاءِ مُسْتَعَارَةٍ لِلطَّوَائِفِ مِنْ قَبِيلِ «الْعَائِلَاتِ الرُّوحِيَّةِ» أَوْ تَأْخُذُ فِي كَيْلِ النُّعُوتِ الْمَرْغُوبَةِ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ تَمْوِيهَا لِحَقِيقَةِ الْعَلَاqَاتِ بَيْنَهَا وَحِفْظًا لِخُطُوطِ رَجْعَةٍ قَدْ لَا يَكُونُ مِنْهَا بَدْءٌ. وَفِي الْكَلَامِ السِّيَاسِيِّ اللَّبْنَانِيِّ، عَلَى التَّخْصِيصِ، لَا تُحْصَى الْأَمْثَلَةُ الْوَاشِيَةُ بِهَذَا الْمَيْلِ. وَقَدْ لَاحَظَ مُعَلِّقُونَ فِي الشُّهُورِ الْآخِرَةِ أَنَّ نَعْتَ الْعَلَوِيِّينَ السُّورِيِّينَ بِـ«الطَّائِفَةِ الْعَلَوِيَّةِ الْكَرِيمَةِ» ارْتَفَعَتْ وَتَأَثَّرَتْ كَثِيرًا بَيْنَمَا كَانَ بُؤْسُ الْعَلَاqَاتِ الطَّائِفِيَّةِ يَتَكَشَّفُ فِي سُورِيَّةٍ وَيزْدَادُ. فَمِثْلُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى سُوءِ الْحَالِ غَالِبًا وَنَذِيرٌ بِشُرُورِ مَهُولَةٍ، حَاصِلَةٍ أَوْ مُقْبِلَةٍ.

## فُتُوَّةُ «الطَائِفِيَّةِ»

وَمِنْ «الطَائِفَةِ» اشْتُقَّتْ «الطَائِفِيَّةُ». وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ يَتَرَجَّحُ اعْتِبَارُهَا بَيْنَ أَنْ تُعَدَّ مَصْدَرًا صِنَاعِيًّا وَأَنْ تُعَدَّ صِفَةً مَنْسُوبَةً جَرَتْ مَجْرَى الْأَسْمِ الْمُسْتَغْنِي عَنْ مَوْصُوفٍ. وَتَرَجَّحُ دَلَالَتُهَا السِّيَاقِيَّةُ، بِالتَّالِي، عَلَى غِرَارِ غَيْرِهَا مِنْ أَسْمَاءِ الْمَذَاهِبِ فِي الْفِكْرِ وَالْفَنِّ أَوْ فِي السُّلُوكِ وَالتَّنْظِيمِ. وَاللَّافِتُ أَنَّ الْمَقَالَةَ الْمُكْرَسَةَ لِلـ«طَائِفِيَّةِ» فِي الْمَوْسُوعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مُكْرَسَةٌ بِتَمَامِهَا لِلنِّظَامِ الْأَجْتِمَاعِيِّ/السِّيَاسِيِّ فِي لُبْنَانٍ. وَكَأَنَّ كَاتِبَهَا لَمْ يَجِدْ فِي آيَةٍ بِلَادٍ أُخْرَى مَا هُوَ جَدِيرٌ بِالتَّنَاوُلِ تَحْتَ هَذَا الْعُنْوَانِ. وَهُوَ مَا يَحْمِلُ عَلَى التَّسَاوُلِ إِنْ كَانَ (A. Rieck) أ. رِييَك (هَذَا هُوَ اسْمُهُ) سَيَعْتَمِدُ هَذَا الْحَصْرَ لَوْ أَنَّهُ كَتَبَ مَقَالَتَهُ الْيَوْمَ وَلَيْسَ قَبْلَ الْيَوْمِ بَعَشَرَ سَنَوَاتٍ أَوْ تَزِيدُ. وَ«الطَائِفِيَّةُ»، بِمَا هِيَ مَصْدَرٌ صِنَاعِيٌّ أَوْ صِفَةٌ مَنْسُوبَةٌ جَارِيَةٌ مَجْرَى الْأَسْمِ الْمُسْتَقِلِّ بِنَفْسِهِ، كَلِمَةٌ جَدِيدَةٌ نَسْبِيًّا فِي الْعَرَبِيَّةِ، بِخِلَافِ أُمِّهَا «الطَائِفَةِ» الَّتِي رَصَدْنَا حُضُورَهَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَهَذَانِ لَمْ يَخْتَرَعَا بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، فَهِيَ بِالضَّرُورَةِ سَابِقَةٌ لِظُهُورِهِمَا فِي الزَّمَانِ.

وَنَرْمِي مِنْ تَعْلِيلِنَا الْآنَ عَلَى مَقَالَةِ رِييَكِ إِلَى التَّشْدِيدِ عَلَى كَوْنِ الطَائِفِيَّةِ لَا تَنْجُمُ عَنْ مُجَرَّدِ وُجُودِ الطَّوَائِفِ فِي مُجْتَمَعٍ مِنَ الْمُجْتَمَعَاتِ وَلَا تَكُونُ عَلَى حَالٍ وَاحِدَةٍ فِي هَذَا الْمُجْتَمَعِ وَفِي ذَاكَ وَلَا فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ وَفِي تِلْكَ. فَإِنَّمَا هِيَ وَلِيدَةٌ لِتَارِيخِ الْمُجْتَمَعِ الَّذِي تَنْشَأُ فِيهِ وَتَنْمُو، بِمَا فِي ذَلِكَ مَا يَقَعُ عَلَى هَذَا الْمُجْتَمَعِ مِنْ أَفْعَالٍ الْخَارِجِ وَمَا يُوقَعُهُ هُوَ مِنْ أَفْعَالٍ فِي خَارِجِهِ. وَتَجْتَازُ الطَائِفِيَّةُ أَطْوَارًا فَتَكُونُ شَبَكَةً مُيُولَ مَكْتُومَةٍ وَقَوَاعِدَ نَظَرٍ وَعَمَلٍ وَتَصَرُّفٍ لَا تُطِيقُ أَنْ تُشْهَرَ وَتَكُونُ فَلَسَفَةً مُعْلَنَةً لِلنِّظَامِ الْأَجْتِمَاعِيِّ

السِّيَاسِيَّ كُلِّهِ، كَمَا هِيَ حَالُهَا فِي لُبْنَانَ، فَتَجِدَ مَنْ يَتَوَلَّى صَوْغَ حُجَجِهَا وَأَشْكَالِ تَطْبِيقِهَا وَلَوْ بَقِيَتْ مُعَارَضَتُهَا مَائِلَةً أَيْضًا وَبَقِيَ مُعْظَمُ أَهْلِهَا وَالْمُنَافِحِينَ عَنْهَا أَنْفُسِهِمْ خَجَلِينَ بِهَا، إِلَى هَذَا الْحَدِّ أَوْ ذَاكَ، رَدًّا طَوِيلًا مِنَ الزَّمَنِ، مُعْتَدِّينَ لِتَسْوِيعِ دِفَاعِهِمْ عَنْهَا بِكُونِهَا بِنْتِ الضَّرُورَةِ الْمَكْرُوهَةِ. هَذِهِ الظَّاهِرَةُ (أَيُّ إِظْهَارِ التَّبَرُّمِ بِالنِّظَامِ الطَائِفِيِّ مَعَ التَّمَسُّكِ الْمُؤَكَّدِ بِهِ) أَطْلَقْنَا عَلَيْهَا، فِي كِتَابِ قَدِيمٍ، اسْمَ «خَجَلِ الطَّوَائِفِ» أَيْ «حِشْمَتِهَا» أَوْ «خَفَرِهَا» وَوَجَدْنَا فِيهَا مَجَالًا تُخْلِيهِ هَذِهِ الْأَخِيرَةُ لِنُشْوءِ دَوْلَةٍ تَشْعُرُ بِالْحَاجَةِ إِلَيْهَا وَتَتَحَسَّسُ التَّعَارُضَ بَيْنَ مُفْتَضِيَّاتِ اسْتِقْرَارِهَا وَالْفَلَسَفَةِ الطَائِفِيَّةِ. عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ بَدْعًا أَلَّا يَقَعَ رِييَكُ عَلَى الطَائِفِيَّةِ إِلَّا فِي لُبْنَانَ فِيمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ هُنَا وَهُنَاكَ وَهُنَاكَ فِي مُجْتَمَعَاتِ الْمَشْرِقِ، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ فِي هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْأُخْرَى غَيْرَ مَا كَانَتْهُ فِي لُبْنَانَ حِينَ كَتَبَ رِييَكُ مَقَالَتَهُ. ثُمَّ إِذَا بِنَا نَشْعُرُ الْيَوْمَ بِمُيُولٍ مُنْتَشِرَةٍ فِي الْمُحِيطِ إِلَى اللَّبَنَةِ... فَيَرُوحُ الْكَاتِبُ أَوْ الْمُتَرْجِمُ يَسْأَلُ نَفْسَهُ عَمَّا يَعْنِيهِ بِالضَّبْطِ حِينَ يَقُولُ «طَائِفِيَّة».

هَذَا وَمَا نُرْجِّحُهُ (وَلَا نَمْلِكُ الْقَطْعَ بِصِحَّتِهِ) أَنَّ اسْتِثْقَاقَ «الطَائِفِيَّةِ» مِنَ «الطَائِفَةِ» حَصَلَ فِعْلًا فِي لُبْنَانَ وَأَنَّهُ لَا يَرْقَى إِلَى مَا هُوَ أَسْبَقُ مِنَ الْمَخَاضِ الَّذِي أَفْضَى، عَبْرَ مَرَحَلَةٍ مِنَ التَّنَازُعِ وَالْفِتَنِ، إِلَى إِرْسَاءِ الصُّورَةِ الْأُولَى لِلنِّظَامِ الطَائِفِيِّ فِي جَبَلِ لُبْنَانَ، وَهُوَ مَخَاضُ اسْتِعْرَاقِ مُعْظَمِ الثَّلَاثِ الثَّانِي مِنَ الْقَرْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ. وَلَعَلَّ الْمُصْطَلَحَ لَمْ يَظْهَرْ إِذْ ذَاكَ بِصُورَتِهِ اللَّفْظِيَّةِ هَذِهِ وَإِنَّمَا بِصِيغٍ أُخْرَى مُرَكَّبَةٍ تُفِيدُ مَعْنَاهُ أَوْ تُقَارِبُ إِفَادَتَهُ. وَقَدْ يَكُونُ التَّنَاضُحُ اللَّغَوِيُّ مَعَ هَذَا أَوْ ذَاكَ مِنَ الْأَلْسِنَةِ الْأُورُوبِيَّةِ، وَهُوَ تَنَاضُحٌ رَاحَتْ وَتَأَثَّرُهُ تَتَسَارَعُ فِي تِلْكَ الْمَرَحَلَةِ نَفْسِهَا، هُوَ الَّذِي حَفَزَ إِلَى تَوَلِيدِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ. أَيْ أَنَّ أَهْلَ

الْبِلَادِ قَدْ يَكُونُونَ تَرْجَمُوا عَنْ لُغَةٍ أَجَنِيَّةٍ تَسْمِيَّتُهُمْ لِمَا كَانَ يَحْصُلُ عِنْدَهُمْ أَوْ لَهُمْ. وَهَذَا لَيْسَ بِالْأَمْرِ النَادِرِ فِي بِلَادِنَا وَفِي غَيْرِهَا. فَإِذَا صَحَّ تَرْجِيحُنَا كَانَتْ «الطَائِفِيَّةُ»، أَوْ مَا هُوَ بِمِثَابَتِهَا، قَدْ بَرَزَتْ إِلَى سَاحَاتِ الْكَلَامِ فِي الْعَهْدِ نَفْسِهِ الَّذِي عَلَا فِيهِ النِّدَاءُ بِـ«الْوَطَنِيَّةِ» عَلَى لِسَانِ الْمُعَلِّمِ بَطْرُسِ الْبُسْتَانِيِّ. وَكَانَ لَا بُدَّ مِنْ هَذِهِ لِمُوَاجَهَةِ تِلْكَ. وَقَدْ بَقِيَتْ هَذِهِ الْمُوَاجَهَةُ رَاهِنَةً مَذَّاكَ فِي مَا يَتَعَدَّى السَّعْيَ الْمُتَقَطِّعَ مِنْ بَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ لِإِثْبَاتِ عَدَمِ التَّعَارُضِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْقُطْبَيْنِ أَوْ لِاجْتِرَاحِ صِيغَةٍ مَا لِإِجْرَاءِ الصُّلْحِ بَيْنَهُمَا.

### «طَائِفِيَّتَانِ»: أَمِيرِكِيَّةٌ وَفَرَنْسِيَّةٌ...

نَقُولُ هَذَا وَلَا نَسْهُو عَنْ كَوْنِ الْأِسْمِ الْأَجَنِيِّ confessionnalism, confessionnalisme الذي اعْتَمِدَ أَوَّلًا لِظَاهِرَةِ الطَائِفِيَّةِ كَانَ غَيْرَ خَالٍ مِنَ التَّرَدُّدِ. فَهُوَ قَدْ وَصَلَ إِلَى الطَائِفَةِ عَبْرَ «الْمَذْهَبِ». وَهُوَ قَدْ جَاءَ مُحَمَّلًا أَثْقَالًا مِنْ مَدْلُولِ الْمَذْهَبِيَّةِ فِي تَارِيخِ الْمَسِيحِيَّةِ الْغَرْبِيَّةِ لَمْ تَكُنْ مُتَضَمِّنَةً فِي الْمَدْلُولِ الشَّرْقِيِّ الَّذِي اقْتَرَحَتْ لَهُ الْكَلِمَةُ. وَهُوَ مَا جَعَلَ الْمُخْتَصِّصِينَ يُسْرِعُونَ إِلَى اسْتِبْدَالِ الْكَلِمَةِ حَالِمًا لَاحَتْ فِي الْحَقْلِ أُخْرَى بَدَتْ لَهُمْ أَوْفَقَ لِلْمَقْصُودِ وَهِيَ communautarism, communautarisme. وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَاحَظُوا أَنَّ الطَائِفِيَّةَ لَا تَتَعَلَّقُ بِالْمَذْهَبِ بَلْ بِجَمَاعَةِ الْمُتَنَمِّينَ إِلَيْهِ. غَيْرَ أَنَّ الْكَلِمَةَ الْجَدِيدَةَ هَذِهِ جَاءَتْ أَشَدَّ رُزُوحًا تَحْتَ أَثْقَالِهَا الْغَرْبِيَّةِ مِمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ سَابِقَتُهَا. كَانَتْ الْكَلِمَةُ الْغَرْبِيَّةُ الْمُحِيلَةُ إِلَى الْمَذْهَبِ هِيَ مَا جَرَتْ بِهِ أَقْلَامُ كُتَّابِ لُبْنَانِيِّينَ مِنْ قَبِيلِ مِيْشَالِ شِيحَا فِي الثَّلَاثِينَاتِ وَالْأَرْبَعِينَاتِ مِنَ الْقَرْنِ الْمَاضِي. مَعَ ذَلِكَ يُورِّخُ مُعْجَمُ

لُو رُوْبِير الصَّغِيرُ مِيلَادَهَا بِسَنَةِ ١٩٨٤. وَهُوَ مَا يَدُلُّ، فِي أَرْجَحِ الظَّنِّ، عَلَى نَذْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا قَبْلَ ذَلِكَ فِي النُّصُوصِ الْفَرَنْسِيَّةِ الْمَنْشُورَةِ فِي فَرَنْسَا. وَيُشَارُ هُنَا إِلَى أَنَّ النَّاظِقِينَ بِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ اعْتَمَدُوا لِلْكَلِمَةِ نَفْسَهَا مُرَادِفًا تَقْرِيبيًّا هُوَ sectarianism وَهَذِهِ كَلِمَةٌ لَقِيَتْ تَفْضِيلًا عِنْدَ مُنْتَقِدِي الطَّائِفِيَّةِ. وَيَصْعُبُ مَدُّ هَذَا التَّرَادُفِ إِلَى sectarisme الْفَرَنْسِيَّةِ إِذْ يَشْتَدُّ الْمَيْلُ كَثِيرًا فِي هَذِهِ الْأَخِيرَةِ إِلَى تَحْقِيرِ مُسَمَّاهَا وَيُسْتَبْعَدُ اسْتِعْمَالُهَا فِي التَّنَاوُلِ الْمُحَايِدِ لِلظَّاهِرَةِ الْمُسَمَّاةِ.

وَأَمَّا الْكَلِمَةُ الْمُحِيلَةُ إِلَى «الطَّائِفَةِ» أَوْ إِلَى «الْجَمَاعَةِ» communauté، community فَوَلَدَتْ فِعْلًا فِي أَوَاسِطِ الثَّمَانِينَاتِ مِنَ الْقَرْنِ الْمَاضِي وَأَصْبَحَتْ، بُعِيدَ وَلَادَتِهَا، مُتَنَازَعَةً بَيْنَ مُحِيطَيْنِ أَمِيرِكِيِّ وَفَرَنْسِيِّ فَرَضَا عَلَى مَذْلُولِهَا اسْتِقْطَابًا دَاخِلِيًّا وَإِعْرَاءً بِمَوْقِفَيْنِ مُتَخَالِفَيْنِ إِلَى حَدٍّ مُعْتَبَرٍ مِنَ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تُسَمِّيهَا الْكَلِمَةُ. فَبَيْنَمَا تَحْمِلُ اللَّفْظَةُ الْأَمِيرِكِيَّةُ مَعْنَى الدَّعْوَةِ الْعَامَّةِ إِلَى الْإِعْتِرَافِ بِأَسْبَقِيَّةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْفَرْدِ وَبِحُقُوقِ تِلْكَ عَلَى هَذَا، تَنْحُو اللَّفْظَةُ الْفَرَنْسِيَّةُ مَنْحَى تَنْدِيدِيًّا بِالتَّبَايُنِ فِي تَعْرِيفِ حُقُوقِ الْأَفْرَادِ تَبَعًا لِانْتِمَائِهِمْ إِلَى هَذِهِ الْجَمَاعَةِ أَوْ تِلْكَ وَبِإِلْزَامِ الْفَرْدِ إِلْزَامًا مُكَبَّلًا بِ«جَمَاعَتِهِ» الدِّينِيَّةِ أَوْ الْقَوْمِيَّةِ أَوْ اللَّعْوِيَّةِ وَإِنْكَارِ حَقِّهِ فِي الْخُرُوجِ عَلَى مَا يُمْلِيهِ انْتِسَابُهُ إِلَى الْجَمَاعَةِ وَحَتَّى فِي تَغْيِيرِ هَذَا الْإِنْتِسَابِ مِنْ أَصْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ الْكَلِمَةَ اكْتَسَبَتْ أَيْضًا مَعْنَى أُورُوبِيًّا يُقَابِلُ «السِّيَادِيَّةَ» souverainisme فَأَصْبَحَتْ تَدُلُّ عَلَى الْمَنْحَى الْمُؤَيَّدِ لِتَوْطِيدِ «الْجَمَاعَةِ» الْأُورُوبِيَّةِ، مُمَثَّلَةً بِمُؤَسَّسَاتِ «الْإِتِّحَادِ»، وَلِتَوْسِيعِ صِلَاحِيَّاتِهَا فِي وَجْهِ الدَّوَلِ الْوَطَنِيَّةِ وَالْمُنَافِحِينَ عَنْ حُقُوقِهَا السِّيَادِيَّةِ. وَهَذَا، بِطَبِيعَةِ

الحال، مَعْنَى لِلْكَلِمَةِ غَيْرُ «طَائِفِي» الْبَتَّةَ وَيَقْتَضِي الْبَحْثَ عَنْ مُقَابِلِ عَرَبِيٍّ يُفِيدُهُ فِي جِهَةِ «الْجَمَاعَةِ» أَوْ «الْإِتِّحَادِ». فَضْلًا عَنْ ذَلِكَ، تَبَسُّطُ الْكَلِمَةِ الْجَدِيدَةُ ظَلَّهَا عَلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الْجَمَاعَاتِ فِيهَا اللَّغَوِيُّ وَفِيهَا الْقَوْمِيُّ وَلَيْسَ الدِّينِيُّ إِلَّا وَاحِدًا مِنْهَا فَلَا تُفْتَرَضُ لَهُ غَلْبَةٌ عَلَى سِوَاهُ، بِالضَّرُورَةِ. ذَاكَ تَنْوُوعٌ أَصْبَحَتْ «الطَائِفِيَّةُ» الْعَرَبِيَّةُ ضَيْقَهُ عَلَيْهِ بَعْدَ أَنْ ضَمَرَ، فِي الْاسْتِعْمَالِ الْمُعَاوِرِ، مَجَالَهَا وَتَعَدَّدُ إِحَالَاتِهَا الْقَدِيمَانِ فَبَاتَتْ تُوحِي حَصْرًا بِإِضْمَارِ صِفَةِ «الدِّينِيَّةِ» لِمُسَمَّاها.

وَفِي كُلِّ حَالٍ، كَانَ عَلَى الصِّفَةِ «الطَائِفِيَّةِ»، يَلْفِظُهَا الْعَرَبِيُّ هَذَا، أَنْ تُسَمَّى، فِي الْعَهْدِ السَّابِقِ وَفِي الْعَهْدِ الْجَدِيدِ، صِفَتَيْنِ غَرَبِيَّتَيْنِ لَا وَاحِدَةً، تَدُلُّ كُلُّ مِنْهُمَا عَلَى صِلَةٍ بِـ«الطَائِفَةِ» أَوْ بِـ«الْمَذْهَبِ» مُخْتَلِفَةٍ عَنْ تِلْكَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا الْأُخْرَى. فَإِنَّ confessionnel وcommunautaire تَدُلَّانِ عَلَى النِّسْبَةِ الْمَوْضُوعِيَّةِ مِنْ غَيْرِ الْإِفَادَةِ عَنْ مَوْقِفِ الْمَنْسُوبِ مِنْ نِسْبَتِهِ تِلْكَ. وَأَمَّا اتِّصَالُ الْلاحِقَةِ isme بِأَيِّ مِنْهُمَا فَيُذَرِّجُهَا فِي فِتْنَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ تُفِيدُ عَلَى الْإِجْمَالِ اسْتِبْطَانَ الْمَنْسُوبِ لِلنِّسْبَةِ وَمِثْلُهُ بِهَا إِلَى دَائِرَةِ الْعَصَبِيَّةِ أَوْ الْوَلَاءِ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا. هَذَا الْإِزْدَوَاجُ الَّذِي لَا تَفْلُحُ الْعَرَبِيَّةُ فِي مُجَارَاتِهِ دَائِمًا بَلْ تَكْتَفِي بِصِفَةٍ وَاحِدَةٍ لِلْحَالَتَيْنِ كَثِيرُ الْحُصُولِ، كَثِيرُ الْإِخْرَاجِ لِلْمُتَرَجِّمِينَ، عَلَى مَا هُوَ مَعْلُومٌ، وَلَيْسَتْ الْحَالَةُ الَّتِي نَتَنَاوَلُ هُنَا إِلَّا وَاحِدَةً مِنْ أَمْثَلَتِهِ. وَفِي عَدَدٍ مِنَ الْحَالَاتِ، يُزَالُ اللَّبْسُ بِالْحَاقِ أَلِفٍ وَنُونٍ بِالصِّفَةِ الَّتِي تُفِيدُ الْمَيْلَ الذَّائِيَّ أَوْ الْوَلَاءَ الْمَذْهَبِيَّ. فَيُقَالُ «عَقْلِيٌّ» حَيْثُ يُرَادُ rationnel وَيُقَالُ «عَقْلَانِيٌّ» حَيْثُ يُرَادُ rationaliste. إِلَّا أَنَّ الْعَرَبِيَّةَ تَبْدُو، فِي حَالَاتٍ كَثِيرَةٍ، غَيْرَ طَيِّعَةٍ لِهَذِهِ الرِّغْبَةِ فِي التَّمْيِيزِ. وَمِنْ

أَمْثِلُهُ ذَلِكَ الصِّفَةُ «الطَائِفِيَّةُ» الَّتِي نَتَنَاوَلُ هَهُنَا. فَلَا أَحَدَ يَقُولُ «طَائِفَانِي» مَعَ أَنَّ ذَلِكَ مُمَكِّنٌ نَظْرِيًّا، لَا يَحُولُ دُونَهُ غَيْرُ الِاسْتِثْقَالِ. وَهَذَا الْأَخِيرُ حَائِلٌ شَدِيدُ الْبَأْسِ فِي تَصَارِيفِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَلَوْ أَنَّهُ كَثِيرًا مَا يَكُونُ دَوْقِيًّا بَحَثًا فَلَا يَفْعَلُ فِعْلَهُ امْتِثَالًا لِقَاعِدَةٍ مُقَرَّرَةٍ. لَا يَبْقَى، فِي آخِرِ الْمَطَافِ، غَيْرُ السِّبَاقِ يُعْهَدُ إِلَيْهِ بِـ«حَلٍّ» الْمُسْكِلِ الْمَطْرُوحِ عَلَيْنَا وَنَظَائِرِهِ.

### «الْجَمَاعَةُ» أَنْوَاعٌ وَ«الْأُمَّةُ» جَالِيَّةٌ: عَذَابُ الْمُتَرْجِمِ...

صَفْوَةُ الْقَوْلِ أَنَّ «الطَائِفِيَّةَ» الْعَرَبِيَّةَ مُتَعَلِّقَةٌ، لِحِدَاثَةِ سَنَهِهَا النِّسْبِيَّةِ، بِرِكَابِ «الطَائِفَةِ» بِالْمَعْنَى الَّذِي اسْتَقَرَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ اللَّفْظَةُ حَدِيثًا وَهُوَ أَضْيَقُ بِكَثِيرٍ مِنْ ذَاكَ الَّذِي حَفِظَتْهُ لَهَا مَعَاجِمٌ وَنُصُوصٌ قَدِيمَةٌ. وَهُوَ مَا يَجْعَلُ confessionnalisme ، عَلَى عِلَاتِهَا، مُقَابِلًا لـ«طَائِفِيَّةٍ» أَوْفَقَ وَأَبْعَدَ عَنِ الْخَلْطِ بَيْنَ الْأُمُورِ الْمُخْتَلِفَةِ مِنْ communautarisme . وَهَذَا عَلَى الرُّغْمِ مِنْ مِيلِ الْكُتَّابِ وَالْمُتَرْجِمِينَ، فِي الْعُقُودِ الْأَخِيرَةِ، إِلَى تَغْلِيْبِ هَذِهِ الْأَخِيرَةِ وَاسْتِبْعَادِ الْأُخْرَى. وَأَمَّا الْمُقَابِلُ الْعَرَبِيُّ لـ communautarisme فَإِنَّ الْبَحْثَ عَنْهُ أَنْجَعَ فِي جِهَةِ الـ«جَمَاعَةِ» الْعَرَبِيَّةِ لَا فِي جِهَةِ الـ«طَائِفَةِ». وَقَدْ تَحْضُرُ «أُمَّةٌ» حِينَ تُرَادُّ تَرْجَمَةُ عِبَارَاتٍ مِنْ قَبِيلِ «la nation maronite» و«la nation druze» وَهَاتَانِ عِبَارَتَانِ يَقَعُ عَلَيْهِمَا الْقَارِئُ، عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ، فِي الْوَتَائِقِ الْقُنْصُلِيَّةِ الْفَرَنْسِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِلُبْنَانَ فِي الْقَرْنِ السَّابِعِ عَشَرَ. غَيْرَ أَنَّهُ يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ إِلَى أَنَّ كَلِمَةَ nation لَمْ تَكُنْ **تَدُلُّ** فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ عَلَى مَا نُسَمِّيهِ «أُمَّةً» فِي أَيَّامِنَا. فَنَحْنُ نَقَعُ، فِي الْوَتَائِقِ نَفْسِهَا، عَلَى حَدِيثٍ مَا يُسَمَّى la nation française... فِي صَيْدَا! وَ«الْأُمَّةُ» الْمَذْكُورَةُ

عِبَارَةٌ عَنْ قُنْصُلٍ وَبِضْعَةٍ تُجَارٍ وَمُرْسَلِينَ يَتَسَّعُ خَانُ الْإِفْرَنْجِ لِمُعْظَمِهِمْ إِنْ لَمْ يَتَسَّعْ لَهُمْ جَمِيعًا. وَهُوَ مَا يَجْعَلُ عِبَارَةً «الْجَالِيَّةِ الْفَرَنْسِيَّةِ» هِيَ الْأَقْرَبُ هُنَا إِلَى أَدَاءِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ. وَهُوَ أَيْضًا مَا يَجْعَلُ الْبِنَاءَ عَلَى هَذِهِ الْعِبَارَاتِ لِلْقَوْلِ بِتَارِيخِ «قَوْمِي» لِلطَّوَائِفِ (يَجْرِي تَأْسِيسُ وُجُودِ «قَوْمِي» عَلَيْهِ لِهَذِهِ الْأَخِيرَةِ فِي عَصْرِنَا هَذَا) أَمْرًا يَخْتَلِطُ فِيهِ التَّعَصُّبُ وَالْجَهْلُ: الْجَهْلُ لَا بِتَارِيخِ الْقَوْمِيَّةِ وَحْدَهُ بَلْ أَيْضًا، فِيمَا يَغْنِينَا هُنَا، بِتَارِيخِ الْأَلْفَاظِ. تَبْقَى إِشَارَةٌ آخِيرَةٌ، بِهَذَا الصَّدَدِ، إِلَى أَنَّ «الْأُمَّةَ» وَ«الْجَمَاعَةَ» تَنْتَمِيَانِ كِلْتَاهُمَا إِلَى الْمُصْطَلَحِ الْإِسْلَامِيِّ وَيَتَلَبَّسَ مَدْلُولُهُمَا فِيهِ تَلَابُّسًا بَيْنًا وَإِنْ لَمْ يَنْلُغْ حَدَّ التَّطَابُقِ. غَيْرَ أَنَّ اسْتِعْمَالَهُمَا الْمُعَاَصِرَ فِي الْكَلَامِ السِّيَاسِيِّ وَالْاجْتِمَاعِيِّ جَعَلَ مَاصِدَقِيَهُمَا يَفِيضَانِ، فِي كَثْرَةِ مِنَ الْحَالَاتِ، عَنْ النِّطَاقِ الدِّينِيِّ.

كَانَ فِي مَاضِيِ كَلِمَةِ «طَائِفَةٍ» مِنْ سَعَةِ الْمَدْلُولِ مَا يَفِي بِالْحَاجَةِ (أَوْ يَزِيدُ) لِإِبَاحَةِ التَّقَابُلِ، فِي التَّرْجَمَةِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ كَلِمَةِ communauté. وَلَكِنْ مَاصَدَقَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْعَرَبِيَّةِ رَاحَ يَضُمُّرُ فِي الاسْتِعْمَالِ مَعَ الْمَيْلِ إِلَى الْغَلْبَةِ الشَّدِيدَةِ لِلصِّفَةِ الدِّينِيَّةِ عَلَى مَدْلُولِهَا. وَهُوَ مَا لَمْ يَحْصُلْ لِلْكَلِمَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي مَالَ مَاصَدَقُهَا إِلَى التَّوَسُّعِ وَالتَّفَرُّعِ. وَقَدْ كَانَ هَذَا التَّطَوُّرُ دَالًّا عَلَى تَنَامِيِ الظَّاهِرَةِ الطَّائِفِيَّةِ وَتَضَاوُلِ التَّمَايُزِ الْاجْتِمَاعِيِّ السِّيَاسِيِّ وَدَوَاءِ أَنْوَاعٍ مِنْهُ وَاعْتِمَادِ أَنْوَاعٍ أُخْرَى صُورًا عَرَبِيَّةَ الْمَنْشَأِ اعْتِمَدَتْ لَهَا أَسْمَاءُ عَرَبِيَّةٌ ذَاتُ حُمُولَةٍ تَارِيخِيَّةٍ مُغَايِرَةٍ، إِلَى هَذَا الْحَدِّ أَوْ ذَاكَ، لِحُمُولَةِ أَسْمَائِهَا الْعَرَبِيَّةِ. وَقَدْ وَقَعَتْ الْوَاقِعَةُ نَفْسُهَا تَقْرِيبًا حَيْثُ أُريدَ اجْتِرَاحُ مُقَابِلَاتٍ عَرَبِيَّةٍ تُسَمَّى وَقَائِعَ عَرَبِيَّةٍ أَوْ إِسْلَامِيَّةٍ. وَلَا يَسُوفُنَا ذَلِكَ سِوَى إِلَى أَمْرٍ مَعْلُومٍ يَتَعَلَّقُ بِمُهَمَّةِ التَّرْجَمَةِ. وَهُوَ أَنَّ لِلْكَلِمَةِ فِي كُلِّ لُغَةٍ مَعْنَى أَوْ أَكْثَرُ مِنْ مَعْنَى، لُغَوِيٍّ أَوْ



اصْطِلَاحِيٍّ، يَتَّبَعُ تَارِيخُهُ تَارِيخَ الذَّهْنِيَّاتِ وَالْمُجْتَمَعَاتِ. وَلَا يُجَاوِزُ مَا قُمْنَا  
بِهِ هُنَا أَنَّنَا قَدَّمْنَا مِثَالًا لِذَلِكَ أَنْطَلَقَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ عَرَبِيَّتَيْنِ هُمَا «طَائِفَةٌ»  
و«طَائِفِيَّةٌ» وَمِنَ الْمُقَابِلَاتِ الَّتِي اقْتَرَحْتُ لَهُمَا أَوْ اقْتَرَحْتَا لَهَا فِي اثْنَتَيْنِ  
مِنْ أَوْسَعِ اللُّغَاتِ الْعَرَبِيَّةِ انْتِشَارًا. وَلَا يَعْدُو كَلَامُنَا كُلُّهُ حَدَّ الْإِشَارَةِ الْخَجَلَى  
إِلَى مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْإِعْدَادُ الْمُسْتَمِرُّ لِحِرْفَةِ التَّرْجَمَةِ وَإِلَى وَجْهِ  
مِنْ عَذَابِ الْمُتَرْجِمِ يَزْدَادُ ظُهُورًا لَهُ كُلَّمَا اِزْدَادَ تَعَلُّقًا بِأُصُولِ حِرْفَتِهِ وَتَقَدَّمَ  
إِعْدَادُهُ لِمُزَاوَلَتِهَا.

بْنْتُ جُبَيْلَ، أَيْلُول ٢٠١٢



## اسْتِرَاحَة



## النُجُومُ الشُّهُبُ:

### صُورُ شَخْصِيَّةٍ مِنْ لُبْنَانٍ لثقافةِ مصرِ المُعاصرة (\*)

ما الذاتية «من حِلْمٍ بِمانعة»!

لَمْ أَجِدْ تَحْقِيقًا حَسِيًّا أَوْ «مَوْضُوعِيًّا» أُعَوِّلُ عَلَيْهِ لِالسُّوقِ حَدِيثًا مُوثَّقًا فِي الْعَلَاqَاتِ الثَّقَافِيَّةِ بَيْنَ لُبْنَانٍ وَمِصر: فِي حَاضِرِ هَذِهِ الْعَلَاqَاتِ وَفِي مَاضِيهَا غَيْرِ البَعِيد. لَا رَقَمٌ يُفِيدُ، مَثَلًا، عَن تَوَزِيعِ الرِّوَايَاتِ المِصرِيَّةِ فِي السُّوقِ اللُّبْنَانِيَّةِ أَوْ عَن دَرَجَةِ اهْتِمَامِ المِصرِيِّينَ بِأَغَانِي فيروز. لَا مَعْلُومَاتٍ عَمَّا آلَتْ إِلَيْهِ مُشَاهَدَةُ الأفلامِ المِصرِيَّةِ فِي صَالَاتِ بَيْرُوتِ بِالقِياسِ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي سِتِّينَاتِ القَرْنِ العِشْرِينَ، مَثَلًا. لَا شَيْءٌ مِنْ هَذَا وَلَا مِنْ قَبِيلِهِ وَجَدْتُهُ فِي مُتَنَاولِي. فَارْتَأَيْتُ، مُضْطَرًّا وَلَكِنْ قَرَحًا بِهِذِهِ الضَّرُورَةِ، أَنْ أَسْتَوْحِي نِصْفَ قَرْنٍ مِنْ عُمْرِي أَوْ يَزِيدُ أَقَمْتُ فِيهِ عَلَى عِلَاقَةٍ دَائِمَةٍ وَلَكِنْ مُتَقَلِّبَةٍ بِمَا كَانَتْ مِصرُ تُهْدِيهِ إِلَيَّ: سَوَاءٌ أَكَانَ ذَلِكَ كِتَابًا فَذَا فِي بَابِهِ أَمْ أُغْنِيَةً تَافِهَةٍ. وَقَدْ وَجَدْتُني عَارِفًا أَنَّ حَالِي لَمْ تَكُنْ فَرِيدَةً وَإِنَّمَا كَانَتْ حَالَةً شَطْرٍ مِنْ جِيلِي وَقَدَّرْتُ أَنِّي لَا أَخْلُو مِنْ مَعْرِفَةٍ بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ مَوَاقِفُ شُطُورٍ أُخْرَى مِنَ الجِيلِ نَفْسِهِ وَلَا بِمَا هِيَ مَوَاقِفُ لُبْنَانِيِّينَ مِنْ أَهْلِ اليَوْمِ،

(\*) وَرَقَةٌ أُعِدَّتْ لِنَدْوَةٍ ائْتَعِدَتْ يَوْمَ ٣٠ تَشْرِينِ الثَّانِي/نُوفَمْبَرِ ٢٠١٠ فِي المَجْلِسِ الأَعْلَى لِلثقَافَةِ فِي القَاهِرَةِ حَوْلَ الْعَلَاqَاتِ الثَّقَافِيَّةِ بَيْنَ مِصرَ وَلُبْنَانِ، وَذَلِكَ فِي نِطَاقِ «الأيامِ الثَّقَافِيَّةِ اللُّبْنَانِيَّةِ» فِي مِصرَ.

عَلَى اخْتِلَافِ السِّنِّ وَالْمَنَبَتِ، يَتَّفِقُ أَنَّ أُعَايِنَ رُدُودَ أَفْعَالِهِمْ عَلَى عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ الثَّقَافِيَةِ الْمِصْرِيَّةِ. هَذَا كُلُّهُ لَا يَمُتُّ بِصِلَةٍ، طَبْعًا، إِلَى التَّحْقِيقِ أَوْ الْقِيَاسِ الْاجْتِمَاعِيِّ بِمَا يَقْتَضِيهِ مِنْ ضَوَائِبِ مَعْلُومَةٍ. حَتَّى أَنَّنِي أَعْرِفُ هُنَا عَنْ تَحْدِيدِ مَعَالِمٍ لِهَذَا الشَّطْرِ مِنَ الْجِيلِ اللَّبْنَانِيِّ الَّذِي أَصْرَحُ بِانْتِمَائِي إِلَيْهِ وَعَنْ كُلِّ مُحَاوَلَةٍ لِتَقْدِيرِ حَجْمِهِ أَوْ دَرَجَاتِ الشَّبهِ بَيْنَ عَنَاصِرِهِ. مَا أَعْلَمُهُ هُوَ أَنَّهُ شَطْرٌ مِنْ شُطُور. وَلَكِنْ حِينَ يُدْرَجُ الْمَوْقِفُ الْفَرْدِيُّ مِنْ عَمَلٍ ثَقَافِيٍّ بِمَسَارِ شَخْصِيٍّ إِجْمَالِيٍّ وَبِحَبْكَةِ اجْتِمَاعِيَّةٍ تَارِيخِيَّةٍ ارْتَسَمَ هَذَا الْمَسَارُ عَبْرَ فُضُولِهَا، يُصْبِحُ الْإِفْضَاءُ إِلَى مَعْرِفَةٍ ذَاتِ قِيَمَةٍ بِتَحَوُّلَاتِ الْعَلَقَاتِ الثَّقَافِيَّةِ بَيْنَ الْبِلَادَيْنِ أَمْرًا غَيْرَ مُسْتَبْعَدٍ وَلَوْ بَقِيَ مُحْفُوفًا بِالتَّحَفُّظَاتِ. بَلْ إِنَّ وَجُوهًا مِنْ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ غَيْرَ خَالِيَةٍ مِنْ إِسْنَادٍ جُرْئِيٍّ وَلَوْ أَنَّهَا تَقُومُ عَلَى الْحَدْسِ أَسَاسًا قَدْ تَتَفَوَّقُ عَلَى مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ التَّحْقِيقُ «الْعِلْمِيُّ». فَهِيَ قَدْ تَكْشِفُ، عَلَى نَحْوِ مَا، مَا يَصِحُّ اعْتِبَارُهُ لُبَّ الْمَسْأَلَةِ وَمَنْطِقَ الْمَسَارِ.

### شَيْخُوخَةُ النُّجُومِ

يَنَالُ مِصْرَ وَيَنَالُ لُبْنَانَ رَشَاشُ مُعْتَبَرٍ مِنْ أَزْمَةِ النُّجُومِيَّةِ الثَّقَافِيَّةِ فِي عَالَمِ الْيَوْمِ. هُنَا وَهُنَاكَ، يَتَعَثَّرُ بُرُوعُ النُّجُومِ فِي سَمَاءِ الثَّقَافَةِ، وَيَتَضَحُّ ذَلِكَ إِذَا نَحْنُ قَارِنًا الْحَالَ الْيَوْمَ بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْحَالُ قَبْلَ نَحْوِ مِنْ نِصْفِ قَرْنٍ. وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: لَيْتَ هَذِهِ كَانَتْ الْأَزْمَةُ الْوَحِيدَةَ، فِي مِصْرَ أَوْ فِي لُبْنَانَ أَوْ فِي كِلَيْهِمَا، إِذَنْ لِهَانَ الْخَطْبُ وَاطْمَأَنَّتِ النُّفُوسُ وَلَرَاحَ النَّاسُ يَهْتَنُّونَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا بِسَلَامَةِ الْعَوَاقِبِ. فَهَلْ تُعَدُّ أَزْمَةٌ فِعْلًا أَنْ نَنْظُرَ حَوْلَنَا فَنَرَى أَنَّ الْقِيَمَ الْمُسْتَقَرَّةَ فِي الشَّعْرِ الْمِصْرِيِّ الْيَوْمَ تُوشِكُ أَنْ تَكُونَ هِيَ نَفْسَهَا

التي كانت مُستقرّة قَبْلَ ثلاثين سنةً أو أَرْبَعِينَ وَأَنَّ وَفْرَةَ ما نُشِرَ، فِي هَذِهِ المُدَّةِ، وَهِيَ وَفْرَةٌ مُؤَكَّدَةٌ، لَمْ تَفْرِضْ خَلِيفَةً أَوْ خُلَفَاءَ مُكَرَّسِينَ فِي المَجَالِ العَرَبِيِّ وَلَيْسَ فِي المَجَالِ المِصْرِيِّ وَحْدَهُ، لِصَلاحِ عَبْدِ الصَّبُورِ أَوْ لِأَحْمَدَ عَبْدِ المُعْطِيِّ حِجازِي؟ فِي الشَّعْرِ العامِّي أَيْضًا لَمْ تَصِلْ إِلَى بَيْرُوتَ، حَتَّى اليَوْمِ، أَصَوَاتُ مِصْرِيَّةٍ يُحِلُّهَا اللُّبْنَانِيُّ المُهْتَمُّ، بَعْدَ أَنْ طَالَتِ المُدَّةُ، فِي مَصَافِّ صَلاحِ جَاهِينِ أَوْ فِي مَصَافِّ أَحْمَدَ فُؤادِ نَجْمَ وَرَفِيقِهِ الشَّيْخِ إِمَامِ أَوْ فِي مَصَافِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَبْنُودِيِّ أَوْ سَيِّدِ حِجاب.

وَلأَسَارِعْ إِلَى القَوْلِ إِنَّ الحَالَ فِي الروايةِ هُنَا وَهُنَاكَ هِيَ غَيْرُهَا فِي الشَّعْرِ. فَإِنَّ الروايةَ فِي لُبْنانٍ أَكْثَرُ ازْدِهَارًا وَأَرْفَعُ سَمْتًا مِمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ قَبْلَ نِصْفِ قَرْنٍ. وَقَدْ تَمَنَعُ حالُهُ نَجِيبَ مَحْفُوظٍ أَنْ نَقُولَ الشَّيْءَ نَفْسُهُ عَنْ مِصرَ. وَلَكِنْ يَبْقَى صَحِيحًا أَنَّ خِلافةَ مَحْفُوظٍ هِيَ اليَوْمَ فِي مِصرَ أَوْثَقُ عُرْوَةً وَأَمْتَنُ سَنَدًا مِنْ خِلافةِ جِيلِ السِّتِيناتِ والسَّبْعِيناتِ مِنَ القَرْنِ العِشرِينَ فِي مَضاوِيرِ الشَّعْرِ. وَفِي لُبْنانٍ يَلِفَتْ ازْدِهَارُ مُؤَكَّدٌ لِلروايةِ فِي رُبْعِ القَرْنِ المُنْصَرِمِ وَتَلِفَتْ قُوَّةُ الحُضُورِ النِّسائِيِّ بَيْنَ كُتَّابِهَا. وَلَا فائِدَةَ تُرْجى مِنْ ذِكْرِ أَسماءٍ إِذْ لَسْتُ هُنَا فِي لَبُوسِ الناقِدِ الأدَبِيِّ بَلْ فِي مَعْرِضٍ آخَرَ هُوَ مَعْرِضُ النَظَرِ فِي كَيْفِيَّاتِ التَّلَقِّيِ الاجْتِماعِيِّ لِلأَعْمَالِ الثَّقافِيَّةِ وَفِي مَوازِينِ هَذَا التَّلَقِّيِ.

وَقَدْ بَدَأْتُ بِذِكْرِ أَزْمَةِ النُّجُومِيَّةِ. مَرَّةً أُخْرَى: هَلْ هَذِهِ أَزْمَةٌ حَقًّا؟ الأَرَجَحُ أَنَّ اسْتِعْصَاءَ بَرْوِغِ النَجْمِ ثُمَّ تَعَدُّرَ اسْتِقْرارِهِ فِي فَلَكِهِ، إِذَا هُوَ بَرْغٌ، ناتِجَانِ فِي هَذَا العَهْدِ الأَخِيرِ عَنْ نَوْعٍ مِنَ «الديمُقْراطِيَّةِ» فَرَضَ نَفْسَهُ فِي عَوالمِ الثَّقافةِ. وَمُصْطَلَحُ الدِيمُقْراطِيَّةِ اسْتَعْمِلَهُ هُنَا بِمَعْنَى كَمِّيٍّ أَوَّلًا يُرَادِفُ، مِنْ الجِهَةِ الأُولَى، اتِّساعَ الانتِشارِ أَوْ، فِي الأَقْل، تَضَخُّمَ الطَّلَبِ المَبْدِئِيِّ وَيُرَادِفُ

بِالتَّالِي، مِنْ الْجِهَةِ الْأُخْرَى، مَزِيدًا مِنَ الْغَزَارَةِ فِي الْمُنْتَجَاتِ الثَّقَافِيَّةِ  
الْمَعْرُوضَةِ وَمَزِيدًا مِنَ التَّنَوُّعِ فِيهَا أَيْضًا. وَهَذَا الْمَزِيدُ الْأَخِيرُ، أَيْ مَزِيدُ  
التَّنَوُّعِ، مُتَّصِلٌ، قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، بِالصُّورَةِ: بِالتَّضَخُّمِ الْمَهُولِ فِي إِنتَاجِ الصُّورِ  
وَبِالتَّيَسُّيرِ الْمَهُولِ لِتَعْمِيمِهَا أَيْضًا وَبِكَثْرَةِ الْوَسَائِطِ وَالصِّيَغِ الَّتِي بَاتَتْ  
مُتَّاحَةً لِعَرْضِهَا وَبِنُفُوذِهَا الْكَاسِحِ كَذَلِكَ.

### وَفُرَّةٌ فِي الْأُمِّيَّةِ وَغَزَارَةٌ فِي الثَّقَافَةِ

وَأَمَّا الْغَزَارَةُ فِي إِنتَاجِ أَجْنَاسٍ أُخْرَى مِنَ الْأَعْمَالِ الثَّقَافِيَّةِ هِيَ الْأَجْنَاسُ  
الَّتِي كَانَتْ مَأْلُوفَةً فِي الْفِكْرِ وَالْآدَابِ وَالْفُنُونِ قَبْلَ طُغْيَانِ الصُّورَةِ وَبَقِيَتْ  
مَأْلُوفَةً بَعْدَهُ، فَإِنَّ مَرَدَّهَا، بِالدَّرَجَةِ الْأُولَى، إِلَى مَا يُسَمَّى «دِيمُقْرَاطِيَّةِ  
التَّعْلِيمِ». وَهَذِهِ «دِيمُقْرَاطِيَّةٌ» اتَّخَذَتْ، فِي نِصْفِ الْقَرْنِ الْأَخِيرِ، صُورَةَ الْمَدِّ  
الَّذِي لَا يُغْلَبُ وَفَرَضَتْ وَقَائِعَهَا الَّتِي تَشْهَدُ بِضَخَامَتِهَا الْأَرْقَامُ فِي مِصْرٍ كَمَا  
فِي لُبْنَانٍ. وَهِيَ دِيمُقْرَاطِيَّةٌ كَثُرَتْ مُسْتَهْلِكِي الْأَعْمَالِ الثَّقَافِيَّةِ الْمُحْتَمَلِينَ  
تَكْثِيرًا جَسِيمًا وَكَثُرَتْ أَيْضًا مُنْتَجِي هَذِهِ الْأَعْمَالِ... وَلَا يَنْقُضُ هَذَا الْوَاقِعَ  
عِنَادُ ظَاهِرَةِ الْأُمِّيَّةِ فِي الْمَدَى الْعَرَبِيِّ، وَهُوَ عِنَادُ تَضَدِّي لَهُ الْأَرْقَامُ الْفَاضِحَةُ  
الَّتِي تُعَمِّمُهَا تَقَارِيرُ التَّنْمِيَةِ الْبَشَرِيَّةِ أَوْ إِحْصَاءَاتُ الْيُونِسْكَو. هَذِهِ الْأَرْقَامُ  
بِالْغَةِ الْخَطَرِ، طَبْعًا، خُصُوصًا حِينَ يُضَافُ إِلَى مَا يَتَعَلَّقُ مِنْهَا بِالْأُمِّيَّةِ بِمَعْنَى  
امْتِنَاعِ الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأُمِّيَّةِ الْحَاسُوبِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِقِرَاءَةِ الصُّحُفِ  
وَالْكِتَابِ وَبِالْوُضُوءِ إِلَى الْإِنْتَرْنِتِ وَبِالْعَنَاوِينِ الْمُتَرْجِمَةِ مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ  
وَالْيُنَا، إلخ. وَهَذَا كُلُّهُ بَاتَ مُتَدَاوِلًا يَتَيَسَّرُ الْإِطْلَاعُ عَلَيْهِ وَإِنْ تَكُنْ مُعَالَجُهُ  
الْبَعْضُ مِنْ وُجُوهِهِ الْخَطِيرَةِ تَبْدُو وَكَأَنَّهَا تَزْدَادُ اسْتِعْصَاءً. لَمْ تَمْنَعْ كَثْرَةُ



الأميين تكاثر الدكثرة، مثلاً. بل إن استثناء هذا اللقب شاهد على وجهة ما نقوله في صد «الديمقراطية الثقافية». حين كان يقال في العشرينات أو في الثلاثينات «الدكتور طه حسين» كان للقب رنة غير الرنة التي لقولنا اليوم «الدكتور أحمد بيضون». ولم يكن أحد من النقاد أو غيرهم يحسب أنه يكرم طه حسين إذا هو جرده من لقبه. وأما المثقف الطموح اليوم (وليس المثقف المتواضع كما قد يتوهم بعضنا) فهو يدع هذا اللقب جانباً، إذا كان قد افتناه، ويسعى إلى جعل اسمه، مجرداً، جواز سفر من التنكير إلى التعريف.

في ما وراء وقائع الأمية وما جرى مجراها إذن، يبقى مؤكداً حصول تضحيم مطلق ونسبي معاً، في العقود الأخيرة، في الجمهور الراغب في استهلاك ما نطلق عليه اسم الأعمال الثقافية، على اختلافها، وكذلك حصول تيسير إجمالي جسيم لهذا الاستهلاك. يبقى مؤكداً تحقق هذا الاستهلاك، بالتالي، على نطاق اجتماعي وبتنوع في الوسائط والصيغ لم يسبق لهما مثيل. وما من ريب في أن هذا النوع من «الديمقراطية» يدخل في مغالبة مع نوعية المنتجات ويغري بشدة باعتماد السهولة وبالتساهل في المعايير، لغير صالح الجودة بالضرورة، على صعيد الإنتاج. وهذه الحال هي نفسها التي تفضي إليها «ديمقراطية التعليم» إذ هي قد وسعت كثيراً جمهور المتعلمين ولكنها أسفرت عن تراجع في جودة التحصيل وعن تردد أشرنا إليه تواً في قيمة الشهادات وانحطاط في فاعلية المؤهلات. وكثيراً ما يقرن أمر الثقافة وأمر التعليم في الأحكام التي تطلق بصدد العملية التربوية في جملتها فيقال أن التعليم انتشر وتوسع ولكن ضعفت الثقافة

التي تنشأ منه وبفضله. وحين يصل الحديث إلى المنتجات الثقافية من أي نوع كانت، يقال مثلاً أن الروايات كثرت أعداداً ما يصدر منها كل سنة ولكن الجيد نادر الوجود بينها بل هو معدوم الوجود في حصاد البعض من السنين. ولا حاجة إلى القول أن الروايات مثال لا أكثر هنا وأن القول نفسه يقال في الشعر وفي السينما وفي النقد وفي البحث الاجتماعي، إلخ.

ما شأن هذا كله بالعلاقات الثقافية بين مصر ولبنان؟ هذا له شأن أولاً بمسألة النجومية. النجوم في مصر وفي لبنان يموتون أو يشيخون... قلنا أننا اعتدنا أسماءهم، في مجالات مختلفة، لعشرات من السنين. اعتدناها هي نفسها واعتدنا ألا يحل محلهم أحد، في أفلاكهم هي نفسها، أي في المقام الذي ملأه كل منهم، حين يشيخون أو عندما يموتون. والأرجح أن الحال لم تكن على هذا المنوال، في مصر وفي لبنان، قبل نصف قرن مثلاً أو قبل ثلاثة أرباع القرن. كان النجوم نادرين طبعاً، هنا وهناك، في تلك الأيام، فهذه هي حالهم دائماً. ولكن العبور من جيل إلى جيل منهم كان يحصل بقدر من السلسلة يستبعد الفراغ أو يجعله شذوذاً أو يستبعد تماماً، في الأقل.

### النجم بما هو شهاب

والحال أن النجوم هم الذين يعبرون الحدود من بلاد إلى أخرى لينشأ بأعمالهم هذا الذي نسميه علاقات ثقافية، بالمعنى الضيق الذي نعتمده هنا لمصطلح الثقافة وهو المعنى الذي يحصر الثقافة في أعمال المثقفين.

قَدْ يُوجَدُ جُمْهُورٌ فِي بِلَادِ الْمَنْشَأِ لِأَسْمَاءٍ فِي مَيَادِينِ الثَّقَافَةِ غَيْرِ عَالِيَةِ الْجَرَسِ. وَأَمَّا سَعَةُ الْمَيْدَانِ وَبُعْدُ الْمَدَى فَتَتَفَرَّدُ بِهِمَا، بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، أَسْمَاءٌ وَوُجُوهٌ وَأَصْوَاتٌ مَلَأَتْ سَاحَاتِهَا أَوَّلًا وَضَاقَتْ بِهَا هَذِهِ السَّاحَاتُ. هَذِهِ قَاعِدَةٌ تَحْتَمِلُ الشَّوَادَّ الَّتِي تُؤَكِّدُهَا إِذْ لَا يُعَدُّ مُحَالًا، فِي الْوَاقِعِ، أَنْ يَبْزُغَ النَّجْمُ فِي سَمَاءٍ غَيْرِ سَمَاءِ مَوْطِنِهِ الْأَصْلِيِّ وَلَا يُعَدُّ مُحَالًا أَنْ تَلْفِظَهُ سَمَاءٌ مَوْطِنِهِ الْأَصْلِيِّ، إلخ. أَمْرٌ آخَرُ يَجِبُ تَسْجِيلُهُ هُنَا هُوَ أَنَّ النُّجُومِيَّةَ لَا تَضْمَنُ، بِالضَّرُورَةِ، حَيَاةَ صَاحِبِهَا وَأَعْمَالَهُ قِيَمَةً مُتَفَوِّقَةً تُقَرُّ تَفَوُّقُهَا الْمَقَاسِيسُ الْعَامَّةُ، الثَّابِتَةُ نِسْبِيًّا، مِمَّا يُنَاطُ بِهِ تَقْدِيرُ قِيَمَةِ الْأَعْمَالِ وَمَقَامَاتِ الْأَشْخَاصِ فِي هَذَا النُّوعِ أَوْ الْفَنِّ مِنْ فُنُونِ الثَّقَافَةِ وَأَنْوَاعِهَا. فَقَدْ يَحْطَى بِنُجُومِيَّةٍ عَابِرَةٍ مَنْ تُعَدُّ أَعْمَالُهُ سَاقِطَةً بِحُكْمِ الْمَقَاسِيسِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا. وَقَدْ يَبْقَى مَعْمُورًا فِي حَيَاتِهِ وَلَا يُنْصَفُ إِلَّا بَعْدَ الْوَفَاةِ أَوْ الْإِنْكَفَاءِ مَنْ يَأْتِي بِأَعْمَالٍ عَظِيمَةٍ وَلَكِنَّهَا مُجَافِيَةٌ لِلذَّائِقَةِ الْغَالِبَةِ عَلَى سَاحَتِهِ. غَيْرَ أَنَّ الْمَقَاسِيسَ تَكُونُ قَدْ سَلَّمَتْ بِقِيَمَةِ الْأَعْمَالِ وَصَاحِبِهَا حِينَ يَطُولُ الزَّمَنُ بِنُجُومِيَّتِهِ وَيَصْبِحُ مَا يُسَمَّى بِالتَّكْرِيسِ أَمْرًا مُتَحَقِّقًا بِضَمَانٍ مِنَ السُّلْطَاتِ الْمُحَكَّمَةِ فِي النَّوعِ الْمَعْنِيِّ مِنَ الْأَعْمَالِ الثَّقَافِيَّةِ وَمِنَ الْجُمْهُورِ الْمَعْنِيِّ بِهَذِهِ الْأَعْمَالِ. النَّجْمُ هَهُنَا شَهَابٌ بِمَعْنَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ إِذَنْ: بِمَعْنَى الْعُبُورِ مِنْ أَفُقٍ إِلَى أَفُقٍ وَبِمَعْنَى قَابِلِيَّةِ الْخُمُودِ وَالتَّرَمُّدِ.

فِي كُلِّ حَالٍ، لَا نَصِلُ بِالضَّرُورَةِ إِلَى تَرَادُفٍ تَامٍّ مَا بَيْنَ نُجُومِيَّةِ النَّجْمِ الثَّابِتَةِ وَالْقِيَمَةِ الثَّابِتَةِ لِأَعْمَالِهِ. الرُّوَائِيُونَ الْمِصْرِيُّونَ الَّذِينَ جَاؤُوا بَعْدَ مَحْفُوظِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعَدُّ تَلْمِيذًا لَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ أَرَادَ نَفْسَهُ مُؤَسَّسًا لِمَنْحَى يُخَالِفُ مَنَاحَهُ، عَلَى التَّخْصِيسِ، لَمْ يَجْتَاحُوا الْحُدُودَ الرَّمْزِيَّةَ بَيْنَ مِصْرَ وَلُبْنَانَ، عَلَى

غِرَارٍ مَحْفُوظٍ، بَلْ بَقِيَ وَصُولُهُمْ إِلَى الْمُطَالَعِينَ اللَّبْنَانِيِّينَ أَشْبَهَ بِالتَّسَلُّلٍ. فَهُمْ لَيْسُوا مَوْضُوعَ دِرَاسَةٍ عِنْدَنَا وَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ تَلَامِذَةٌ مِنْ بَيْنِ رَوَائِيِّنَا وَلَا تَنْشَغُلُ بِهِمْ كَثِيرًا الصَّفَحَاتُ الثَّقَافِيَّةُ مِنْ جَرَائِدِ بَيْرُوتَ. وَهَذَا مَعَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَطَعَ فِي الشَّيْخُوخَةِ شَوَاطِطًا طَوِيلًا وَأَصْبَحَ بَعْضُهُم الْآخَرُ وَاقِفًا عَلَى اعْتَابِهَا. أَشِيرُ، بِالذَّرَجَةِ الْأُولَى، إِلَى إِدْوَارِ الْخَرَاطِ، إِلَى إِبْرَاهِيمَ أَصْلَانِ، إِلَى بَهَاءِ طَاهِرٍ، إِلَى صُنْعِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ، إِلَى جَمَالِ الْغِيطَانِي، إِلَى يُوسُفَ الْقَعِيد... عَالِمًا أَنِّي أَشِيرُ إِلَى قِيَمٍ مَرْمُوقَةٍ جِدًّا فِي مَسَارِ الرِّوَايَةِ الْمِصْرِيَّةِ. مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَسَعْ أَيًّا مِنْ هَؤُلَاءِ أَنْ يُنْشِئَ بِالْقُرَّاءِ اللَّبْنَانِيِّينَ عِلَاقَةً تُكَافِي تِلْكَ الَّتِي أَنْشَأَهَا، لَا مَحْفُوظٍ وَحَسْبُ بَلْ حَتَّى إِحْسَانِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ وَيُوسُفَ السِّبَاعِيِّ فِي أَيَّامِهِمَا. وَهَذَانِ كَانَا نَجْمَيْنِ وَلَوْ أَنَّ النُّقَادَ لَا يَعُدُّونَهُمَا، عَلَى الْأَرْجَحِ، مِنَ الْأَسَاطِينِ الْمُسْتَقَرَّةِ فِي مَجْدِ الْفَنِّ الرَّوَائِيِّ فِي مِصْرَ. فِي تِلْكَ الْمَرَحَلَةِ نَفْسِهَا، اضْطَرَّتْ الْأَرْضُ رِوَايَةً عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّرْقَاوِيِّ أَنْ تَنْتَظِرَ يُوسُفَ شَاهِينَ وَالسَّيْنَمَا سِنِينَ كَثِيرَةً حَتَّى تَتِمَّكَنَ مِنْ قَرْضِ نَفْسِهَا عَلَى انْتِبَاهِ جَمَهَرَةٍ مُعْتَبَرَةٍ مِنَ الْقُرَّاءِ اللَّبْنَانِيِّينَ.

الْيَوْمَ يَسْبِقُ الْخَرَاطُ وَأَصْلَانُ وَطَاهِرُ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْغِيطَانِي وَسَوَاهُمُ إِلَى نُورِ مَصَابِيحِ الْقِرَاءَةِ اللَّبْنَانِيَّةِ نَجْمٌ جَدِيدٌ نَسْبِيًّا لِلرِّوَايَةِ الْمِصْرِيَّةِ هُوَ عَلَاءُ الْأَسْوَانِي. وَهُوَ رَجُلٌ مُخْتَلَفٌ بَيْنَ النُّقَادِ، مِنْ مِصْرِيِّينَ وَغَيْرِ مِصْرِيِّينَ، فِي قِيَمَةِ أَعْمَالِهِ، وَهَذِهِ الْقِيَمَةُ لَيْسَتْ مَا يَهْمُنُنَا هُنَا فِي أَيِّ حَالٍ. مَا يَهْمُنُنَا هُوَ أَنَّ الرِّوَائِيَّ النَّجْمَ، وَقَدْ أَسْعَفَتْهُ فِي ذَلِكَ السَّيْنَمَا – مَرَّةً أُخْرَى – أَيَّمَا إِسْعَافٍ، قَدْ آدَى وَظِيْفَتَهُ مَرَّةً أُخْرَى فَاسْتَوَى خَيْطًا مِنْ خُيُوطِ الشَّبَكَةِ الَّتِي يَسْعُنَا أَنْ نُسَمِّيَهَا الْعِلَاقَاتِ الثَّقَافِيَّةَ بَيْنَ لُبْنَانٍ وَمِصْرَ. مِنْ حَيْثُ الْأَسَاسُ لَيْسَتْ حَالٌ

هَذَا النَجْمُ مُخْتَلَفٌ عَنْ حَالِ النُّجُومِ فِي فُنُونٍ أُخْرَى يُسْتَعْمَلُ فِيهَا مُصْطَلَحُ  
النُّجُومِيَّةِ بِمَزِيدٍ مِنَ التَّوَاتُرِ أَيْ مَثَلًا عَنْ حَالِ عَبْدِ الْحَلِيمِ حَافِظٍ أَوْ سَعَادِ  
حُسْنِي فِي مِصْمَارِي الْغِنَاءِ وَالسِّينَمَا.

لَا أَعْرِفُ شَيْئًا عَنْ الْحُظُوةِ الَّتِي يَمْنَحُهَا الْقُرَّاءُ الْمِصْرِيُّونَ لِلرَّوَائِثِ اللَّبْنَانِيِّينَ  
الْيَوْمَ، وَبَعْضُ هَؤُلَاءِ أَصْبَحَ مُنْتَشِرًا، كَمَا هِيَ حَالُ عَلَاءِ الْأَسْوَانِي، بِلُغَاتٍ عِدَّةٍ.  
وَلَكِنْ أَعْلَمُ أَنَّ مُعْنِيَةَ لُبْنَانِيَّةً شَابَةً أَصْبَحَتْ عَرِيضَةً الصَّبِيَةِ وَغَامِرَةً الْحُضُورِ  
عَلَى الْقَضَائِيَّاتِ هِيَ نَانْسِي عَجْرَمَ دَانَتْ بِبَعْضِ نَجَاحِهَا لِاعْتِمَادِهَا لِلْهَجَةِ  
الْمِصْرِيَّةِ فِي أَغَانِيهَا. وَهَذَا أَمْرٌ يُوجِي أَنْ طَلَبَ الاعْتِرَافِ الْمِصْرِيِّ بِأَيِّ مُنْتَجَ  
ثَقَافِيٍّ عَرَبِيٍّ لَا يَزَالُ ذَا أَوْلَوِيَّةٍ مُوَكَّدَةٍ عِنْدَ صَاحِبِ الْمُنْتَجِ. وَهُوَ يُوجِي  
أَيْضًا أَنَّ مَا حَصَلَ وَمَا زَالَ يَحْصُلُ مِنْ تَعَارُفٍ بَيْنَ الْعَامِّيَّاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِفَضْلِ  
التِّلْفِزِيِّونَ لَمْ يُبْطَلْ كَوْنُ الْعَامِّيَّةِ الْمِصْرِيَّةِ تَبْدُو أَشْبَهَ بِ«فُصْحَى الْعَامِّيَّاتِ»  
أَيَّ بِالْعَامِّيَّةِ الْجَامِعَةِ بَيْنَ أَجْنَحَةِ الْمُسْتَمْعِينَ أَوْ الْمُشَاهِدِينَ الْعَرَبِ شَأْنُ  
الْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَى بَيْنَ أَجْنَحَةِ قُرَّائِهِمْ. فَإِنَّ تَمَصُّرَ نَانْسِي عَجْرَمَ لَا يُعَرِّبُهَا  
قَيِّدَ أَنْمَلَةٍ عَنْ بَيْرُوتَ. إِذْ يَبْقَى لِحِفْظِ الْأُلْفَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمْهُورِ اللَّبْنَانِيِّ  
نَحْوُ قَرْنٍ مِنَ اعْتِيَادِ اللَّبْنَانِيِّينَ سَمَاعَ الْغِنَاءِ الْمِصْرِيِّ وَمِنْ تَرَنُّمِهِمْ بِهِ أَيْضًا،  
مُطَرِّبِينَ كَانُوا أَمْ مُجَرَّدَ مُتَنَزِّهِينَ.

فِي مَجَالٍ مُخْتَلَفٍ جِدًّا، أَسْهَمَتْ بَيْرُوتُ، بِصَحَافَتِهَا وَبِصِنَاعَةِ النِّشْرِ فِيهَا  
وَبِجُمْهُورِ مَنْ مُسْتَمْعِيهَا أَيْضًا، فِي صُنْعِ نَجْمٍ مِصْرِيٍّ آخَرَ هُوَ نَصْرُ حَامِدِ  
أَبُو زَيْدٍ. كَانَتْ الْوُعُورَةُ الَّتِي يَتَّسِمُ بِهَا حَقْلُ أَبْحَاثِهِ تَسْتَبْعِدُ أَنْ يَسْتَوِيَ  
الرَّجُلُ نَجْمًا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى مُحَاضَرَاتِهِ. وَلَكِنَّ بَيْرُوتَ تَلَقَّتْ الْمِحْنَةَ  
الَّتِي أَطْبَقَتْ عَلَى أَبُو زَيْدٍ فِي الْقَاهِرَةِ فَرَاخَتْ تَطْبَعُ كُتُبَهُ وَتُجَادِلُ فِيهَا

وَتَجْمَعُ لَهُ الْمُسْتَمْعِينَ... إِلَى أَنْ شَهِدَتْ الْعَرَضَ الْأَوَّلَ لِفِيلِمٍ عَنْهُ أَخْرَجَهُ  
 بَاحِثٌ سُورِيٌّ هُوَ مُحَمَّدٌ عَلِي الْأَتَّاسِي، وَقَدْ احْتَشَدَ لِلْفِيلِمِ جُمْهُورٌ قَرَضَ  
 عَرَضَهُ بَعْدَ أَنْ تَرَدَّدَ أَنَّهُ سَيُمنَع. أَنْزَلَتْ بَيْرُوتُ عَلَى الرَّحْبِ نَصْرَ حَامِدِ  
 أَبُو زَيْدٍ إِذَنْ وَهَذَا حَقُّهُ. عَلَى أَنَّ بَيْرُوتَ لَا تَعْرِفُ شَيْئًا، عَلَى الْأَرْجَحِ، عَنْ  
 مِصْرِيِّينَ أَصْحَابِ أَعْمَالٍ وَعَرَّةٍ أَيْضًا وَلَكِنَّهَا سَامِيَةُ الْمَكَانَةِ وَالْقِيَمَةِ فِي  
 أَبْوَابِهَا. تَعْرِفُ بَيْرُوتُ مِنْ زَمَنِ بَعِيدٍ نَوَالِ السَّعْدَاوِي، وَيَتَرَدَّدُ فِيهَا أَحْيَانًا  
 اسْمُ جَمَالِ حَمْدَانَ أَوْ يَزُورُهَا (قَادِمًا مِنْ بَارِيسِ) مُصْطَفَى صَفْوَان، وَلَكِنَّ  
 بَيْرُوتَ لَا تَعْرِفُ شَيْئًا، عَلَى الْأَرْجَحِ، عَنْ أَحْمَدَ أَبُو زَيْدٍ وَلَا عَنْ سَيِّدِ عُوَيْسٍ  
 وَلَا عَنْ رَمْزِي زَكِي...

### مِنَ الْفَرْدِ إِلَى الْمُجْتَمَعِ:

#### فِي فَضْلِ الْبِلَادِ عَلَى نُجُومِهَا

النَّجْمُ فَرْدٌ، فِي كُلِّ حَالٍ. بَلْ هُوَ فَرْدٌ شَدِيدُ التَّفَرُّدِ يَصْنَعُ نُجُومِيَّتَهُ بِالْأَنْفِرَادِ  
 عَنْ غَيْرِهِ وَلَوْ أَنَّهُ يَكُونُ مَدِينًا بِنُجُومِيَّتِهِ نَفْسِهَا أَيْضًا لِهَوَامَاتِ هَذَا الْغَيْرِ، لِمَا  
 يَوَدُّ الْغَيْرُ لَوْ أَنَّهُ كَانَهُ أَوْ لَوْ أَنَّ أَحَدًا فِي مُحِيطِهِ الْقَرِيبِ أَوْ الْبَعِيدِ حَقَّقَهُ  
 لَهُ. وَالنَّجْمُ، عَلَى مَا رَأَيْنَا، مِرْسَالٌ يَصِلُ بِتَوَسُّطِهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَيَاةِ الثَّقَافِيَّةِ  
 فِي بِلَادِهِ إِلَى الْبِلَادِ الْأُخْرَى. بَلْ إِنَّهُ يَصِحُّ، فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ، اعْتِبَارُهُ وَسِيطًا  
 لَشُخُوصٍ وَلِأَعْمَالٍ فِي ثَقَافَةِ بِلَادِهِ تُعَوِّزُهُمْ (أَوْ تُعَوِّزُهَا) النُّجُومِيَّةُ. فَهُوَ يَثِيرُ  
 فُضُولًا عَامًّا، إِلَى هَذَا الْحَدِّ أَوْ ذَاكَ، حِيَالِ الْقِطَاعِ الثَّقَافِيِّ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَيْهِ  
 فِي بِلَادِهِ وَحِيَالِ ثَقَافَةِ بِلَادِهِ، عَلَى التَّعْمِيمِ. الْمَعْنَى الْمِصْرِيَّ الشَّهِيرُ يَلْفُتُ  
 الْمُسْتَمْعِينَ إِلَيْهِ، عَلَى اخْتِلَافِ الْأَقْطَارِ، إِلَى سَائِرِ الْغِنَاءِ وَسَائِرِ الْمُغَنِّينَ فِي

مِصْرَ وَإِلَى الْمَوْسِيقَى الْمِصْرِيَّةِ حُكْمًا. وَيُؤَدِّي الشَّاعِرُ أَوْ الْمَسْرُحِيُّ اللَّبْنَانِيُّ  
دَوْرًا مُوَازِيًا فِي إِثَارَةِ الْاهْتِمَامِ بِبَعْضِ الثَّقَافَةِ اللَّبْنَانِيَّةِ، إِذَا اتَّسَعَتْ شُهْرَتُهُ  
وَانْتَشَرَ الْإِعْجَابُ بِهِ فِي خَارِجِ بِلَادِهِ.

وَلَقَدْ جَعَلْتُ حَدِيثِي فِي الْعَلَقَاتِ الثَّقَافِيَّةِ بَيْنَ مِصْرَ وَلُبْنَانَ مُقْتَصِرًا، حَتَّى  
الآنَ، عَلَى الْأَفْرَادِ: عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَفْرَادِ الْحَادِي التَّفَرُّدِ الَّذِينَ نُطْلِقُ عَلَيْهِمْ لَقَبَ  
النُّجُومِ. وَأُحِبُّ الآنَ أَنْ أَنْطَلِقَ مِنَ الْإِشَارَةِ الَّتِي سَلَفَتْ إِلَى مَكَانَةِ اللَّهْجَةِ  
الْمِصْرِيَّةِ فِي الْآفَاقِ الْعَرَبِيَّةِ بِمَا هِيَ «فُصْحَى» الْعَامِّيَّاتِ لِأَقُولَ كَلِمَةً فِي  
فَضْلِ كُلِّ بِلَادٍ، سَوَاءً أَكَانَتْ مِصْرَ أَمْ لُبْنَانَ أَمْ سَوَاهُمَا، عَلَى مُتَقَفِّيهِمَا لِجَهَةِ  
مُحَدَّدَةٍ هِيَ كَوْنُهَا، بِنُجُومِيَّتِهَا الْمُتَحَقِّقَةِ فِي مَرَحَلَةٍ مِنَ الْمَرَاحِلِ، سَبَبًا أَوَّلَ  
لِنُجُومِيَّةِ أَبْنَائِهَا. وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ انْكِفَاءَ الْإِشْعَاعِ الْعَامِّ لِلْبِلَادِ يَمْتَحِنُ مُتَقَفِّيَهَا  
بِمَزِيدٍ مِنْ صُعُوبَةٍ فِي إِثْبَاتِ الْمَكَانَةِ وَفِي تَصَدُّرِ الْحَقْلِ الَّذِي يَشْتَغِلُ كُلَّ  
مِنْهُمْ فِيهِ وَلَوْ كَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ مُسْتَحَقًّا. وَالْحَقُّ أَنَّنَا نُنِيرُ هُنَا مَسْأَلَةً لَا  
تَخْلُو مِنَ التَّعْقِيدِ. فَإِنَّ وُجُودَ الْبِلَادِ فِي مِحْنَةٍ قَدْ يُسْهِمُ أَيْضًا فِي إِبْرَازِ  
مُتَقَفِّيهِمَا الَّذِينَ يُفْلِحُونَ فِي نَشْرِ أَصْدَاءٍ أَوْ صُورٍ مُمَيَّزَةِ الصِّدْقِ وَالْقِيَمَةِ  
وَالْجَمَالِ لِمِحْنَةِ بِلَادِهِمْ. وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ الْبِلَادَ قَدْ تُفْلِحُ فِي الْإِعْلَاءِ مِنْ شَأْنٍ  
مُتَقَفِّيَهَا، لَا بِقُوَّتِهَا وَازْدَهَارِهَا وَحَسْبُ، بَلْ أَيْضًا بِبُؤْسِهَا وَاضْطِرَابِ مَوَازِينِهَا،  
فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ. وَلَعَلَّ الْأَنْسِحَابَ إِلَى الظِّلِّ وَخُبُوءِ الْأَضْوَاءِ وَنُصُولَ الْأَلْوَانِ  
الَّتِي تَتَقَدَّمُ بِهَا صُورَةُ الْبِلَادِ إِلَى الْخَارِجِ، سَوَاءً أَكَانَتْ هَذِهِ السِّمَاتُ دَلِيلَ  
تَطَامُنٍ وَرَاحَةٍ أَمْ دَلِيلَ تَعَاسَةٍ لَا تَجِدُ عِبَارَاتِهَا بَعْدَ، إِنَّمَا هِيَ أَقْلُ الْأَحْوَالِ  
مُؤَاتَاةً لِإِسْهَامِ بِلَادٍ مَا فِي إِبْرَازِ ثَقَافَتِهَا وَمُتَقَفِّيَهَا وَنَشْرِ مَا عِنْدَهَا مِنْ هَذَا  
الْقَبِيلِ إِلَى خَارِجِ حُدُودِهَا.

وَلَاذْكُرْ فِي هَذَا الصَّدَدِ حَالَتَيْنِ قِيَادَتَيْنِ لِلْبِلَادِ، إِحْدَاهُمَا لُبْنَانِيَّةٌ وَالثَّانِيَّةُ مِصْرِيَّةٌ، جَعَلَتْ لِكُلِّ مِنَ الْقُطْرَيْنِ تَأْثِيرًا ثَقَافِيًّا مُمَيَّرًا فِي الْآخِرِ، فِي أَثْنَاءِ مَرَحَلَةٍ مِنْ تَارِيخِنَا غَيْرِ الْبَعِيدِ بَعَيْنِهَا. وَالْمِثَالَانِ وَاضِحَانِ وَمَعْلُومَانِ، تُغْنِي فِي شَأْنِهِمَا الْإِشَارَةُ عَنِ الْإِطَالَةِ. فِي الْحَالَتَيْنِ، بَدَتْ الْبِلَادُ – مِصْرُ أَوْ لُبْنَانُ – حَامِلَةً رِسَالَةً بَعَيْنِهَا مُحْتَاجَةٌ إِلَى الْإِنْتِشَارِ فِي مُحِيطٍ بَعَيْنِهِ أَوْ مُعَدَّةٌ أَصْلًا بِحَيْثُ تَكُونُ غَايَتُهَا هَذَا الْإِنْتِشَارَ وَمَا يَلِيهِ مِنْ تَغْيِيرٍ فِي أَوْضَاعٍ وَأَحْوَالٍ مُخْتَلِفَةٍ.

### رِيَادَةُ لُبْنَانِيَّةٌ... وَقِيَادَةُ مِصْرِيَّةٌ

أَمَّا حَالُهُ الْقِيَادَةِ الْلُبْنَانِيَّةِ (أَوْ الرِّيَادَةِ، بِالْأُخْرَى) فَتَجَمَّتْ فِي الثَّلَاثِ الْآخِرِينَ مِنَ الْقَرْنِ الْتَّاسِعِ عَشَرَ وَفِي أَوَائِلِ الْقَرْنِ الْعِشْرِينَ مِنْ تَصَدُّرِ الْمَسِيحِيِّينَ الْلُبْنَانِيِّينَ حَرَكَةً تَغْيِيرٍ فِي الشَّرْقِ كَانَ لَهَا شِقٌّ دِيمُقْرَاطِيٌّ يَتَعَلَّقُ بِالمُسَاوَاةِ بَيْنَ الْمَوَاطِنِينَ وَشِقٌّ قَوْمِيٌّ يَتَعَلَّقُ بِالْإِسْتِقْلَالِ السِّيَاسِيِّ أَوْ، فِي بَعْضِ الصِّيَغِ الْمُخَفَّفَةِ الَّتِي اعْتَمَدَهَا مُسْلِمُونَ، عَلَى الْأَغْلَبِ، بِاللَامَرَكْزِيَّةِ وَبَدَرَجَةٍ مَا مِنْ الْإِسْتِقْلَالِ الذَاتِيِّ فِي الْإِطَارِ الْعُثْمَانِيِّ. وَكَانَتْ مِصْرُ الْخَاضِعَةُ، فِي مُعْظَمِ هَذِهِ الْمُدَّةِ، لِلَاخْتِلَالِ الْبَرِيطَانِيِّ مُتَفَلِّتَةً مِنَ السَّطْوَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ وَقَابِلَةً لِتَعَهْدِ حَرَكَاتٍ مِنْ قَبِيلِ تِلْكَ الَّتِي بَاشَرَهَا مَسِيحِيُّو الْمَشْرِقِ وَجَارَاهُمْ فِيهَا مُوَاطِنُونَ لَهُمْ مِنْ غَيْرِ الْمَسِيحِيِّينَ لِأَسْبَابٍ مُخْتَلِفَةٍ أَوْ بِصِيغٍ مُخْتَلِفَةٍ. عَلَيْهِ أَفْرَدَتْ مِصْرُ مَقَاعِدَ فِي صَدَارَةِ حَيَاتِهَا الثَّقَافِيَّةِ لِأَوَّلِيكَ «الشُّوَامِ» مِنْ أَمْثَالِ سَلِيمٍ وَبِشَارَةِ ثَقْلَا وَجَرَجِي زَيْدَانٍ وَفَارِسِ نِمْرٍ وَيَعْقُوبِ صَرْوُفٍ وَفَرَحِ أَنْطُونٍ وَشَبْلِي الشُّمَيْلِ... مِمَّنْ أَنْشَأُوا مَنَابِرَ وَأَشَاعُوا أَفْكَارًا كَانَ لَهَا وَفْعٌ فِي النِّهْضَةِ



المِصْرِيَّةِ الْمُزَامِنَةِ أَوْ اللاحِقَةِ، أَيَّا يَكُنْ تَقْوِيمُنَا الْيَوْمَ وَتَقْوِيمُ الْمِصْرِيِّينَ لِعُجْرِ هَذِهِ النَّهْضَةِ وَبُجْرِهَا.

وَحِينَ اتَّفَقَ أَنْ وَجِدَ مُسْلِمٌ بَيْنَ هَؤُلَاءِ النَّاشِطِينَ «الشُّوَامِ»، وَلَعَلَّ حَالَةَ رَشِيدِ رِضَا هِيَ الْحَالَةُ الْأَبْرَزُ، فِي هَذَا الْبَابِ، أَوْ لَعَلَّهَا الْوَحِيدَةُ الَّتِي يُعْتَدُّ بِهَا فِعْلًا، بَدَأَ أَنَّ مِصْرَ، بِتَيَّارِ التَّجْدِيدِ فِي أَزْهَرِهَا وَبِتَقَالِيدِهَا الْعِلْمِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تُعْطِي الْمُسْلِمَ اللَّبْنَانِيَّ أَوْ الشَّامِيَّ أَكْثَرَ بِكَثِيرٍ مِمَّا يُعْطِيهَا. وَهَذَا لَا يُنْبِطِلُهُ عِلْمُنَا بِمَكَانَةِ رِضَا وَمَجْلَتِهِ وَأَعْمَالِهِ مِنَ الْحَرَكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْلاحِقَةِ فِي مِصْرَ وَمِنْ تَوَجُّهٍهَا السِّيَاسِيِّ عَلَى الْخُصُوصِ... كَانَ رِضَا، فِي مِصْرَ، تَلْمِيزَ مُحَمَّدَ عَبْدَهُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ ابْنُ طَرَابُلُسِ الشَّامِ. هَذَا فِيمَا كَانَ الْمَسِيحِيُّ اللَّبْنَانِيُّ يَحْمِلُ إِلَى الْقَاهِرَةِ مَسَائِلَ جَدِيدَةً فِعْلًا مُسْتَقَاءَةً مِنْ خِبْرَةِ تَارِيخِيَّةٍ مُغَايِرَةٍ. صَفْوَةُ الْقَوْلِ أَنَّ الْمَوْقِعَ الرِّيَاضِيَّ آنَ ذَاكَ فِي الْمَشْرِقِ لِلْجَمَاعَةِ الْمَسِيحِيَّةِ اللَّبْنَانِيَّةِ حَمَلَ أَفْرَادًا مِنْ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ لِيَبْوَأَهُمْ أَمْكَنَةً فِي صَدَارَةِ الْحَيَاةِ الثَّقَافِيَّةِ لِبِلَادٍ عَرِيقَةٍ التَّقَالِيدِ هِيَ مِصْرَ وَلِمُجْتَمَعٍ ضَخْمٍ، بِالْقِيَاسِ إِلَى مُجْتَمَعِ لُبْنَانَ، هُوَ الْمُجْتَمَعُ الْمِصْرِيُّ.

فِي مَرَحَلَةٍ مَا بَيْنَ الْحَرْبَيْنِ ثُمَّ فِي الْمَرَحَلَةِ النَّاصِرِيَّةِ، بَدَأَ أَنَّ مِصْرَ وَجَدَتْ سُبُلًا لِتَفْعِيلِ وَزْنِهَا فِي الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى أَنْحَاءٍ وَاكْبَتْ تَفْعِيلَ هَذَا الْوِزْنِ فِي السِّيَاسَةِ الشَّرْقِيَّةِ أَوْ الْعَرَبِيَّةِ فِي خِلَالِ تِلْكَ الْمَرَحَلَةِ الطَّوِيلَةِ نَفْسِهَا. وَقَدْ بَدَتْ آثَارُ هَذَا التَّفْعِيلِ بَيْنَهُ فِي الدَّوْرِ الْمَرْجِعِيِّ أَوْ التَّوْجِيهِيِّ الَّذِي أَخَذَ يَتَبَوَّأُهُ مُثَقَّفُونَ مِصْرِيُّونَ فِي الْحَيَاةِ الثَّقَافِيَّةِ اللَّبْنَانِيَّةِ. كَانَ لُبْنَانٌ قَدْ أَصْبَحَ لُبْنَانُ الْكَبِيرَ وَبَاتَ انْقِسَامُهُ الطَّائِفِيَّ يَتَحَكَّمُ شَيْئًا مَا فِي تَصَرُّفِ أَجْنَحَتِهِ حِيَالِ تَيَّارَاتِ الْفِكْرِ وَصَيْغِ الدَّوْقِ

المُقْبِلَةِ مِنْ مِصْرَ. وَلَكِنْ كَانَ فِي مِصْرَ، عَلَى الدَّوَامِ، مَنْ يَتَأَلَّقُ بِخُرُوجِهِ  
عَلَى إِجْمَاعٍ مَا فَيُصْبِحُ التَّمَثُّلُ بِهِ مُغْرِبًا لِأَقْلِيَّاتٍ تَخْشَى حَالَاتِ الإِجْمَاعِ  
الْكَاسِحَةِ. بَاكِرًا نِسْبِيًّا، ذَهَبَ أَحْمَدُ شَوْقِي إِلَى لُبْنَانَ مُصْطَحِبًا مَعَهُ  
مُحَمَّدَ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَبَاكِرًا أَيْضًا دَخَلَ الْأُدْبَاءُ اللَّبْنَانِيُّونَ فِي الْمُفَاضَلَةِ  
بَيْنَ شَوْقِي وَحَافِظٍ ثُمَّ تَابَعُوا مُنَاطَرَةَ الْقُرْنِ الَّتِي أَطْلَقَهَا كِتَابٌ فِي الشِّعْرِ  
الْجَاهِلِيِّ لِطَهَ حُسَيْنٍ وَتِلْكَ الَّتِي أَطْلَقَهَا، فِي الْمُدَّةِ نَفْسِهَا، كِتَابٌ عَلَى  
عَبْدِ الرَّازِقِ الْإِسْلَامِ وَأُصُولِ الْحُكْمِ وَدَخَلُوا أَيْضًا فِي الْجِدَالِ الَّذِي أَثَارَهُ  
الدِّيوانُ لِعَبَّاسٍ مَحْمُودِ الْعَقَّادِ وَتَتَبَّعُوا «عَبَقْرِيَّاتِهِ». ثُمَّ لَمْ يَلْبَثُوا أَنْ  
تَعَرَّفُوا نَجِيبَ مَحْفُوظٍ وَأَدْرَجُوا الْمِصْرِيِّينَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ مُجَدِّدِي الشِّعْرِ  
الْعَرَبِيِّ الْمُعَاصِرِ فِي كَوَكِبَةٍ وَاحِدَةٍ صُمِّتَ سُورِيُّونَ وَعِرَاقِيُّونَ وَصُمِّتَ  
لُبْنَانِيُّونَ بِطَبِيعَةِ الْحَالِ.

قَبْلَ بُلُوغِنَا الْحِلْمِ، كَانَ عِنْدَنَا كَامِلٌ كِيلَانِي لِلْسَّلْوَى وَالْمَوْعِظَةِ وَمُصْطَفَى  
لُطْفِي الْمَنْفَلُوطِي لِلْبُكَاءِ وَالْأُسْلُوبِ فِي الْإِنْشَاءِ طَالَ بِهِ الْعُمْرُ بَيْنَ خُطْبَائِنَا  
مِنْ ذَوِي الْأُصُولِ الرِّيفِيَّةِ وَبَقِيَتْ مِنْهُ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا بَقَايَا مُعْتَبَرَةٌ،  
مُنْتَشِرَةٌ بَيْنَ الْوَصْفِ وَالرِّثَاءِ. ثُمَّ رَاحَ الْمُرَاهِقُونَ مِنْ جِيلِي يَتَوَزَّعُونَ  
فِي الْخَمْسِينَاتِ حَزِينِينَ: أَحَدُهُمَا لِمُحَمَّدَ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَالْآخَرُ لِفَرِيدِ  
الْأَطْرَشِ. كَانَتْ فُرْصُ السَّمَاعِ لَا تَزَالُ ضَائِلَةً. وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ الصِّياحُ يَعْلُو  
بَيْنَ الْأَتْرَابِ فِيمَا كَانَ الرِّجْلَانِ يَسْهَرَانِ بِسَلَامٍ مَعًا، عَلَى الْأَرْجَحِ، فِي مَلْهَى  
مَا مِنْ مَلَاهِي الْقَاهِرَةِ أَوْ فِي مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِهَا. وَأَمَّا أَنَا كُنْتُ فَكَانَتْ  
قَدْ أَصْبَحَتْ مَشَاعًا عَرَبِيًّا وَأَيُّقُونَةً لَا تُمْسُ وَلَوْ أَنَّ غِنَاءَهَا بَقِيَ يَسْتَعْلِقُ  
عَلَى لُبْنَانِيِّينَ كَثِيرِينَ فَلَا يُفْلِحُونَ فِي تَذَوُّقِهِ أَوْ يَأْخُذُونَ عَلَيْهِ مَا قَدْ

يَأْخُذُونَهُ عَلَى نَمَطِ الطَّرَبِ الشَّرْقِيِّ كُلِّهِ وَلَيْسَ عَلَى أُمَّ كُلْثُومٍ وَحْدَهَا. فِي مَا يَتَخَطَّى هَذِهِ الْمَآخِذَ، بَقِيَ الْغِنَاءُ الْعَرَبِيُّ، فِي عُرْفِ أُنْبَاءِ جِيلِي مِنَ اللَّبْنَانِيِّينَ (وَكَانَ فِي عُرْفِ الْجِيلِ الَّذِي سَبَقْنَا أَيْضًا)، هُوَ الْغِنَاءُ الْمِصْرِيُّ أَوَّلًا وَبَقِيَتْ الْمَوْسِيقَى الشَّرْقِيَّةُ هِيَ الْمَوْسِيقَى الْمِصْرِيَّةُ. لَا يَزَالُ هَذَا صَحِيحًا الْيَوْمَ وَلَوْ أَنَّ الْغِنَاءَ اللَّبْنَانِيَّ قَدْ أَرَسَى تَقَالِيدَ تَصْنَعِ دَوْقًا وَكَوَّنَ تَرَانًا يَمَلَأُ ذَاكِرَةً. يَسْعُ الْمُتَبَحَّرُ اللَّبْنَانِيَّ الْيَوْمَ أَنْ يَكُونَ مُلَمًّا بِالْغِنَاءِ الْعِرَاقِيِّ أَوْ دَوَاقِةً لِلْمَوْسِيقَى الْإِيرَانِيَّةِ أَوْ التُّرْكِيَّةِ وَلَكِنَّ الْخَزِينَ الَّذِي تَتَشَكَّلُ عَلَيْهِ هُوِيَّتُهُ الْمَوْسِيقِيَّةُ أَوْ الْغِنَائِيَّةُ، بِمَا هُوَ مُسْتَمَعٌ شَرْقِيٌّ، إِنَّمَا هُوَ خَزِينٌ مِصْرِيٌّ/لَبْنَانِيٌّ.

وَفِي الْمُدَّةِ نَفْسِهَا الَّتِي كَانَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْوَهَّابِ وَفَرِيدُ الْأَطْرَشِ يَشْقَانِ فِيهَا صَفْنَا بِأَنَاقَةٍ وَلُطْفٍ، أَوْ بَعْدَهَا بِقَلِيلٍ، فَرَضْتُ ثَلَاثِيَّةً نَجِيبَ مَحْفُوظِ نَفْسِهَا عَلَى مُخَيَّلَةٍ قُرَاءٍ لَبْنَانِيِّينَ كَثِيرِينَ عَلَى أَنَّهَا الْغَايَةُ الَّتِي **يَعْصَى** تَجَاوُزُهَا عَلَى الرِّوَايَةِ الْعَرَبِيَّةِ. وَهَذَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْنَعَ ذَلِكَ طُلَّابَ الْأَنْفِعَالِ السَّهْلِ مِنْ تَيْمِيمِ شَطْرِ السَّبَاعِيِّ أَوْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ. وَأَمَّا فِي السِّينِمَا – وَكَانَتْ قَدْ أَصْبَحَتْ بَيَتْ قَصِيدٍ فِي مِيزَانِ الصِّلَةِ الثَّقَافِيَّةِ بَيْنَ بِلَادٍ وَأُخْرَى – فَكَانَتْ الْأَفْلَامُ الْمِصْرِيَّةُ أَيْضًا هِيَ الْأَفْلَامُ الَّتِي يَسْعُ أَمْثَالِي مِنَ اللَّبْنَانِيِّينَ أَنْ يَنْتَسِبُوا إِلَيْهَا عَلَى أَنَّهَا سِينِمَاهُمْ سَوَاءً أَعْجَبَتْهُمْ أَمْ لَمْ تُعْجِبْهُمْ. هَذَا بَيْنَمَا كَانَتْ الْأَفْلَامُ الْأَمِيرِكِيَّةُ أَوْ الْأُورُوبِيَّةُ تَبْدُو خَارِجَ مُتَنَاولِ الرَّاغِبِ اللَّبْنَانِيِّ فِي حَسَبٍ وَنَسَبٍ سِينِمَائِيِّينَ مَهْمَا يَبْلُغُ مِنَ الْإِعْجَابِ بِهَا. وَمَا يَسْتَوْقِفُ فِي الْإِقْبَالِ اللَّبْنَانِيِّ عَلَى الثَّقَافَةِ الْمِصْرِيَّةِ وَعَلَى تَأَثُّرِهَا أَوْ الْأَنْفِعَالِ بِهَا أَعْلَامًا وَقِيَمًا هُوَ، عَلَى وَجْهِ

التَّحْدِيدِ، اسْتِمَالِ الإِقْبَالِ الْمَذْكُورِ عَلَى الْغَثِّ وَالسَّمِينِ فِي هَذِهِ الثَّقَافَةِ. فِي الذَائِقَةِ اللَّبْنَانِيَّةِ (وَهَذِهِ ذَائِقَةٌ قَدْ يَكُونُ اعْتِبَارُهَا وَاحِدَةً مِنْ قِبَلِ الْمُصَادَرَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ أَوْ الْمَصَادَرَةِ عَلَى غَيْرِ الْمَطْلُوبِ)، كَانَ ثَمَّةَ مَوْضِعٍ لِثَوْرَةٍ طَهَّ حُسَيْنُ الْبَعِيدَةِ الْعَوْرِ فِي النَّظَرَةِ إِلَى الذَاتِ وَإِلَى مِيزَانِ الْقِيَمَةِ بَيْنَ مَوْرُوثِهَا وَمُسْتَحْدَثِهَا وَكَانَ ثَمَّةَ مَوْضِعٍ أَيْضًا لِعَوِيلِ فَرِيدِ الْأَطْرَشِ أَوْ لِحَزَعِیْلَاتِ إِسْمَاعِيلِ یَسِينِ.

وَالْبَيِّنُ أَنَّ كُلًّا مِنْ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ إِنَّمَا يَحْضُرُنِي لِسَبَبٍ يَخُصُّنِي شَخْصِيًّا. فَقَدْ كُنْتُ، فِي الْمُدَّةِ الَّتِي أَصْبَحْتُ فِيهَا مُوَاطِبًا عَلَى التَّرَدُّدِ إِلَى دُورِ السِّيَمَا، أَيْ فِي نِهَایَةِ الْخَمْسِينَاتِ مِنَ الْقَرْنِ الْمَاضِي إِلَى أَوَائِلِ السِّتِينَاتِ، وَاحِدًا مِنْ مُشَاهِدِي الْأَفْلَامِ الْمِصْرِيَّةِ الْكَثَارِیْنَ، مُتَعَلِّقًا بِعِدَّةٍ مِنْ نُجُومِهَا وَغَيْرِ مِیَالٍ إِلَى التَّدْقِيقِ فِي قِیمَتِهَا الْفَنِّیَّةِ. ثُمَّ جَنَحْتُ، فِي الْعُقُودِ الْلاحِقَةِ، إِلَى مَسَلِّكَ مُخَالِفٍ، فَأَصْبَحْتُ لَا أَشَاهِدُ مِنْ هَذِهِ الْأَفْلَامِ إِلَّا مَا طَارَ لَهُ صِیْتُ اسْتِثْنَائِيٍّ أَوْ أَحَاطَهُ النِّقْدُ بِهَالَةٍ تَقْدِيرٍ غَيْرِ مُعْتَادَةٍ. إِلَى أَنْ دَخَلْنَا عَهْدَ الْفَضَائِلَاتِ فَعُدْتُ إِلَى الْإِكْتَارِ مِنَ الْمُشَاهَدَةِ وَإِلَى شَيْءٍ مِنَ التَّرَاحِي فِي مَعَايِيرِ الْاِخْتِيارِ. وَأَمَّا طَهَّ حُسَيْنٌ فَكُنْتُ قَدْ جَدَدْتُ الْعَهْدَ بِأَعْمَالِهِ، فِي أَوَاخِرِ الثَّمَانِیْنَ، لِأَخْصِ الْمُنَاطَرَةَ الَّتِي تَمَادَتْ فِي صَدَدِ كِتَابِهِ بِدِرَاسَةٍ طَوِيلَةٍ نَسْبِيًّا لِأَطْوَارِهَا وَلِلدَّلَالَةِ الْمُسْتَفَادَةِ مِنْ تَمَادِيهَا...

«لَقِينَا مَحْفَظَةً!»

وَعَلَى وَفْرَةِ الصُّحُفِ الْمُتَنَاسِلَةِ مِنْ شُقُوقِ بَیْرُوتِ، كَانَ بَعْضُ الصِّحَافَةِ

المِصْرِيَّةِ أَيْضًا يَجِدُ مَكَانًا لَهُ فِي الْفَضَاءِ الْمُكْتَتِظِ بِهِمُومِ شَبَابِنَا السِّيَاسِيَّةِ. كُنَّا نَقْرَأُ مُطَوَّلَاتِ مُحَمَّدَ حَسَنَيْنِ هَيْكَلِ الَّتِي رَاحَتْ الْأَنْوَارُ الْبَيْرُوتِيَّةُ تَنْشُرُهَا مَعَ الْأَهْرَامِ. وَلَكِنَّ أُسْبُوعِيَّاتِ الْقَاهِرَةِ هِيَ مَا كَانَ رَفِيقُنَا الظَّرِيفُ فِي اسْتِرَاحَاتِ الْمَقَاهِي. فِي صَبَاحِ الْخَيْرِ أَوْ فِي رُوزِ الْيُوسُفِ، كُنَّا نَذْهَبُ تَوًّا إِلَى الرُّسُومِ الْكَارِيكاتُورِيَّةِ... إِلَى نَزِيلٍ مِنْ نَزَلِ «قَهْوَةِ النَّشَاطِ» يَقُولُ لَجَلِيسِهِ: «يَا حَلَاوَة! لَقِينَا مَحْفَظَةً! نَادِ الْجَرْسُونَ يُجِيبُونَا!» أَوْ إِلَى زَوْجِ أَيْقَظُهُ الْبَرْدُ مِنْ نَوْمِهِ يَنْتَهِرُ زَوْجَتَهُ صَائِحًا فِي دُرُوءِ الْحَمَلَةِ الْحُكُومِيَّةِ لِتَحْدِيدِ النَّسْلِ: «يَا وَلِيَّتَهُ! فَيَنْ الْوَادِ الْإِلِي كُنْتَ بَسْتَعْطَى بِهِ؟» لَا أَذْكَرُ، بَعْدَ نِصْفِ قَرْنٍ مَضَى أَوْ كَادَ، إِنْ كَانَ هَذَا صَلاَحَ جَاهِلِينَ أَمْ الْبَهْجُورِيِّ. وَلَكِنْ لَمْ يَفْرِضْ شَيْءٌ نَفْسَهُ عَلَى ذَاكِرَتِي بِهَذَا الْعِنَادِ مِنْ كُلِّ مَا طَالَعْتُهُ مِنْ رُسُومٍ فِي الصِّحَافَةِ اللَّبْنَانِيَّةِ طَوَالَ نِصْفِ قَرْنٍ!

كَانَ هَذَا فِي أَوَائِلِ السِّتِينَاتِ إِذَنْ. فِي أَوَاسِطِهَا، كُنَّا قَدْ أَخَذْنَا نَجْفُو عَبْدَ النَّاصِرِ. ثُمَّ رَاحَ يَسْتَحْوِذُ عَلَى فُضُولِنَا النَّزْرُ الْقَلِيلُ الَّذِي كَانَ يَصِلُ إِلَى عِلْمِنَا مِنْ أَخْبَارِ الْحَرَكَةِ الشَّعْبِيَّةِ فِي مِصْرَ، الْعُمَالِيَّةِ حِينًا وَالطَّلَايِيَّةِ حِينًا، وَقَدْ كُنَّا نَرَاهَا فِي أَمَانِينَا حَرَكَةً وَاحِدَةً. فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ، اسْتَجَابَتْ لِرَغْبَتِنَا فِي تَعَرُّفِ الْمُجْتَمَعِ الْمِصْرِيِّ مَجَلَّةُ الطَّلِيْعَةِ الَّتِي أَصْدَرَهَا لِبَضْعِ سَنَوَاتٍ لُطْفِي الْخُولِي وَرِفَاقُ لَهُ. كُنَّا نَجِدُ فِيهَا بَعْضَ زَادٍ كَانَتْ حَاجَتُنَا إِلَيْهِ مَاسَّةً يَتَعَلَّقُ بِمِصْرَ وَقَضَايَاهَا وَبِمَوْجَاتِ الرِّفْضِ الْمُعْتَمَلَةِ فِي مُجْتَمَعِهَا وَلَكِنْ يَتَعَلَّقُ أَيْضًا بِجِهَاتٍ أُخْرَى مِنَ الْكُرَةِ كَانَتْ تَزْدَادُ جَذْبًا لَنَا كُلَّمَا ازْدَادَتْ بُعْدًا عَنَّا: مِنْ فَيْثَنَامَ إِلَى بُولِيْفِيَا. لَمْ تَكُنْ عَلَاقَتُنَا بِ الطَّلِيْعَةِ وَبِمَحَرَّرِيهَا عَلاَقَةً تَسْلِيمٍ بَلْ كُنَّا نَرَى أَنْفُسَنَا فِي حَالِ جِدَالٍ مَعَهُمْ وَحَذَرٍ مِنْ صِيغَةِ التَّعَايُشِ

الرَّجْرَاجَةِ الَّتِي خَلَصْنَا إِلَى افْتِرَاضِهَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجِهَازِ الْحَاكِمِ. كُنَّا نُؤَثِّرُ شَرِيطًا نَتَلَقَّاهُ لِنَجْمَ وَإِمَامَ عَلَى عَدَدٍ يَصِلُ إِلَيْنَا مِنَ الطَّلِيعَةِ. مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنْ مُطَالَعَةِ الطَّلِيعَةِ.

وَفِي سَنَةِ ١٩٧١ أَوْ حَوَالَيْهَا، كُنْتُ مَسْؤُولًا فِي بَيْرُوتَ عَنْ طِبَاعَةِ نُشْرَةِ «سِرِّيَّة» كَانَ اسْمُهَا الْمَسِيرَةُ وَكَانَ الْمَاوِيُونَ الْمِصْرِيُّونَ يُعَدُّونَهَا بَيْنَ بَارِيسَ وَالْقَاهِرَةِ. وَمِنَ الْبَوَابَةِ الْبَارِيسِيَّةِ أَيْضًا كَانَ قَدْ وَصَلَ إِلَى أَيْدِينَا كِتَابَانِ (بِالْفَرَنْسِيَّةِ) أَحَدُهُمَا لِأَنْتُورَ عَبْدَ الْمَلِكِ وَالثَّانِي لِسَمِيرَ أَمِينَ الَّذِي وَقَّعَهُ بِاسْمِ حَسَنَ رِيَاض... لَمْ أَقْرَأْ كِتَابَ عَبْدَ الْمَلِكِ قَطُّ. وَأَمَّا كِتَابُ أَمِينِ مِصْرُ النَّاصِرِيَّةِ فَمَثَلُ لِي وَلِآخَرِينَ مِنْ رَعِيلِي أَوَّلَ لَوْحَةٍ غَيْبِيَّةٍ بِعُنَاوِنِ حَسِيَّةٍ مَلَأْنَا بِهَا نَوْعًا مِنَ الضِّيقِ شَبَّهِ الْفَارِغِ بِنِظَامِ عَبْدِ النَّاصِرِ كَانَ قَدْ أَخَذَ يَسْتَبِدُّ بِنَا فِي أَثَرِ انْهِيَارِ الْوَحْدَةِ الْمِصْرِيَّةِ السُّورِيَّةِ. وَهَذَا انْهِيَارٌ كَانَ وَقَّعَهُ جَلَلًا عَلَى جِيلِنَا. حَتَّى أَنْ وَقَّعَ هَزِيمَةَ ١٩٦٧ لَمْ يَكُنْ سِوَى تَوْكِيدٍ لَوْفَعِ هَذَا الزَّلْزَالِ الْأَوَّلِ عَلَيْنَا وَلَمْ تَكُنْ الْهَزِيمَةُ أَوَّلَ زَلْزَالٍ يَضْرِبُ عِلَاقَةَ جِيلِنَا مِنَ الْمَشْرِقِيِّينَ بِالنَّاصِرِيَّةِ كَمَا رَاحَ يَتَرَاءَى لِبَعْضِ مُسْتَذْكِرِي الْحَوَادِثِ لَاحِقًا. أَمَدْنَا كِتَابُ سَمِيرَ أَمِينِ إِذَنْ بِمَلَامِحِ الْوَجْهِ الْمِصْرِيِّ لِلْخَرَابِ الَّذِي كُنَّا قَدْ عَايَنَاهُ أَوْ سَمِعْنَا أَخْبَارَهُ فِي الْعِلَاقَةِ الْمِصْرِيَّةِ السُّورِيَّةِ. لَاحِقًا (فِي مَطْلَعِ السَّبْعِينَاتِ) نَقَلْتُ وَنَصِيرَ مُرُوءَةً إِلَى الْعَرَبِيَّةِ كِتَابًا لِمُؤَلِّفَيْنِ مِصْرِيِّينَ اثْنَيْنِ هُمَا عَادِلُ رِفْعَتٍ وَبَهْجَتِ النَّدِيِّ وَقَّعَاهُ بِاسْمِ مُسْتَعَارٍ أَقَامَا عَلَى التَّوْقِيعِ بِهِ مَذَاكَ وَهُوَ مَحْمُودُ حُسَيْنِ. كَانَ عُنْوَانُ الْكِتَابِ الصَّرَاغُ الطَّبَقِيُّ فِي مِصْرٍ. وَقَدْ وَقَّعْنَا التَّرْجَمَةَ أَنَا وَنَصِيرَ بِاسْمَيْنِ مُسْتَعَارَيْنِ أَيْضًا. عَلَى أَنَّ كِتَابَ مَحْمُودِ حُسَيْنِ كَانَ أَكْثَرَ مَيْلًا إِلَى الْإِعْرَاقِ فِي التَّرْسِيمَاتِ النَّظَرِيَّةِ الْمُفْتَرَضَةِ لِلصَّرَاغِ

المُشارِ إِلَيْهِ فِي عُنْوَانِهِ وَأَقَلَّ حَفَاوَةً بِمَلَامِحِ الصِّرَاعِ الْحِسِّيَّةِ وَوَقَائِعِهِ مِنْ كِتَابِ سَمِيرِ أَمِينِ الَّذِي ظَهَرَ قَبْلَهُ بِبُضْعِ سَنَوَاتٍ. وَقَدْ عَجِبْتُ لِقَوْلِ شَارِلِ بَيْتِلْهَائِمِ مَا يُوحِي بِعَكْسِ ذَلِكَ فِي تَقْدِيمِهِ لِلْكِتَابِ وَلَمْ أَتَوَرَّعْ عَنْ نَقْلِ عَجَبِي إِلَى أَحَدِ الْمُؤَلِّفَيْنِ حِينَ التَّقْيُّنَةِ. كَانَ انْحِيَاظِي (الْمُتَرَدِّدُ جَدًّا) إِلَى مَاوِيَّةِ بَيْتِلْهَائِمِ وَتَلْمِيذِيهِ الْمِصْرِيِّينَ (فِي وَجْهِ النَاصِرِيَّةِ وَفِي وَجْهِ الشُّيُوعِيِّينَ «التَّحْرِيفِيِّينَ» مَعًا) هُوَ مَا سَاقَنِي إِلَى هَذِهِ التَّرْجَمَةِ وَإِلَى طِبَاعَةِ الْمَسِيرَةِ. فَدَخَلْتُ فِي هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ تَوَاكِئِي شُكُوكَ بَعْضُهَا مُعَلَّنٌ وَبَعْضُهَا مَكْتُومٌ فِي قِيَمَةِ الْمَضَامِينِ الَّتِي وَقَعْتُ عَلَيْهَا فِي الْكِتَابِ وَفِي النُّشْرَةِ.

يَبْقَى أَنَّ الطَّلِيعَةَ، بِمَا كَانَتْهُ لَنَا، فِي مُدَّةِ عُمْرِهَا الْقَصِيرِ نَسْبِيًّا، لَمْ تَخُلْ مِنْ شَبِّهِ بِمَا كَانَتْهُ الرِّسَالَةُ، مَجَلَّةُ أَحْمَدَ حَسَنَ الرِّيَّاتِ، لِبَعْضِ الْمُتَقَفِّينَ مِنْ جِيلِ آبَائِنَا. كَانَ الْفَارِقُ بَيْنَ الْمَجَلَّتَيْنِ يَرَسُمُ انْزِلَاقَ الْاهْتِمَامِ الْمُتَقَفِّ، بَيْنَ جِيلِ آبَائِنَا وَجِيلِنَا، مِنْ مَسَائِلِ الثَّقَافَةِ الثَّقَافِيَّةِ، أَيْ مَسَائِلِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ وَمَا إِلَيْهِمَا، إِلَى مَسَائِلِ الْمُجْتَمَعِ وَالسِّيَاسَةِ، وَقَدْ اسْتَحْوَذَا عَلَى الثَّقَافَةِ أَوْ كَادَا. وَفِي كُلِّ حَالٍ، لَا أَزَالُ أُحْتَفِظُ إِلَى الْيَوْمِ بِمَجْمُوعَةٍ شَبِّهِ كَامِلَةٍ مِنْ أَعْدَادِ الطَّلِيعَةِ. وَلَكِنْ إِذْ أَنْظَرُ الْيَوْمَ إِلَى هَذِهِ الْأَعْدَادِ (الَّتِي يَتَرَاءَى فِي اهْتِمَامِي بِجَمْعِهَا هَذَا الْانْزِلَاقُ فِي عِلَاقَةِ جِيلِي بِمَوَارِدِ الثَّقَافَةِ الْمِصْرِيَّةِ) أَرَانِي لَا أَدْرِي إِنْ كَانَ يُوجَدُ فِيهَا مَا قَدْ يُغْوِي فُتْيَانًا لُبْنَانِيِّينَ أَوْ مِصْرِيِّينَ بَلَّغُوا رُشْدَهُمْ بَعْدَ انْهِيارِ الْاتِّحَادِ السُّوفِيَّاتِيِّ وَمُلْحَقَاتِهِ: مِنْ دَوْلٍ وَحَرَكَاتٍ وَمِنْ صُحُفٍ أَيْضًا.

مِنْ سِنِينَ كَثِيرَةٍ، أَصْبَحْتُ لَا أَقْرَأُ الصُّحُفَ الْمِصْرِيَّةَ إِلَّا مَا حَصَلَ اتِّفَاقًا. هَذَا إِهْمَالٌ مِنِّي وَلَكِنِّي أَرَى فِيهِ (مِنْ غَيْرِ رَغْبَةٍ فِي تَسْوِيغِهِ وَلَا انْكَارٍ لِنِسْبَتِهِ

إلى شخْصِي) علامةٌ تتعدّاني مِنْ علاماتِ التَّغْيِيرِ فِي العَلاقَةِ الثَّقافيَّةِ  
– وَفِي العَلاقَةِ السِّياسِيَّةِ أَيْضًا – لِشَطْرِ مِنَ اللَّبنانِيِّينَ بِمِصْرَ وبِالحِياةِ  
المِصْريَّةِ. ثَمَّةَ ما زادَ فِي هَذِهِ العَلاقَةِ وَثَمَّةَ ما نَقَصَ مِنْها. ثَمَّةَ تَغْيِيرٍ وَكَبْتَةٍ،  
عَبَرِ عُقُودٍ، وَهُوَ ما أَحاوَلُ أَنْ أَجْلُو مِنْ مَلامِحِهِ، فِي هَذَا الحَدِيثِ، ما تَأَدَّنُ  
بِجَلالِهِ خِبرَتِي الشَّخْصِيَّةِ.

### اسْتِقْلالُ ثَقافِيٍّ فِي جُمهُورِيَّتَيْنِ؟

إِلَامٌ أَتَخَلَّصُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ؟ ما دُمْتُ قَدْ أَجَزْتُ لِنَفْسِي اعْتِبَارَ الفَتى الَّذِي  
كُنْتُهُ فِي أواخرِ الخَمْسِيناتِ وَأَوائلِ السِّتِيناتِ مِنَ القَرْنِ العِشرِينَ شاهِدًا  
يَصِحُّ الاعْتِدادُ بِشَهادَتِهِ، فَلَنْ أَتَرَدَّدَ فِي القَوْلِ أَنَّ أُمراءَ الثَّقافةِ العَرَبِيَّةِ  
المُعاصِرَةِ، بِجَمِيعِ فُرُوعِها تَقَرِّبًا، مِنْ بَيْنِ الأَحْياءِ آنذاك، كانوا، فِي عُرْفِنا،  
مِنَ المِصْريِّينَ. حِينَ كُنَّا نُسألُ مِنَ الأَدِيبِ العَرَبِيِّ الأَهَمُّ (بِالْمَعْنى الأَعَمُّ  
لِلأَدَبِ بِما فِيهِ نَظَريَّةُ الأَدَبِ أَيْضًا) كُنَّا نُجِيبُ بِلا تَرَدُّدٍ: طَه حُسَيْنَ. وَكانَ  
نُجِيبُ مَحْفُوظَ بَطْلاناً مِنْ بَيْنِ الرِوائِيِّينَ وَتَوْفيقِ الحَكيمِ سَيِّدَ كُتَّابِ المَسْرَحِ  
فِي عُرْفِنا وَبَقِيَ مَحْمُودُ تَيَمُورَ مَلِكِ القِصَّةِ القَصيرةِ عِنْدنا إِلى أَنْ اكْتَشَفْنا  
يُوسُفَ إِدْرِيسَ. وَلَسِنِينَ كَثيرَةً لَبِثَتْ أَعْمالُ أَحْمَدَ آمينَ هِيَ أَوَّلُ ما يَتَبادَرُ  
إِلى الذِّهْنِ حالِما يُطْرَحُ سُؤالٌ يَتَعَلَّقُ بِتاريخِ الإسلامِ. وَلَمْ يَكُنِ التَّرَدُّدُ يُساوِرُنا  
إِلّا فِي صَدَدِ الشَّعْرِ. لَمْ نَكُنْ نَجِدُ صَلاحَ عَبْدِ الصُّبورِ أَدنى مَرْتَبَةً مِنَ السِّيابِ  
أَوْ مِنْ أَدونيسَ مَثَلًا. أَبَدًا. وَإِنَّمّا كُنّا نَرى هَؤُلاءِ سَويَةً وَنَفرًا مَعَهُم قافِلَةٌ  
واحدةٌ راحَتْ تُجَدِّدُ الشَّعَرَ فِي الشَّرْقِ العَرَبِيِّ. وَكانَ تَفْضيلُ واحدٍ مِنْهُمْ  
عَلَى الأَخرينَ مَسْأَلَةٌ ذَوْقٍ شَخْصِيٍّ يَخْتَلِفُ جَوابُها مِنْ فَرْدٍ مِنا إِلى آخَرٍ. وَامّا



فِي الشَّعْرِ الَّذِي أَخَذْنَا نَعْدُهُ تَقْلِيدِيًّا فَكَانَ أَحْمَدُ شَوْقِي قَدْ أَصْبَحَ وَرَاءَنَا (وَلَوْ أَنَّنِي، شَخْصِيًّا، كُنْتُ أَحْفَظُ مَصْرَعَ كَلْيُوبَاتِرَةَ وَمَجْنُونٍ لَيَلَى عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ). كُنَّا قَدْ أَصْبَحْنَا مُتَنَازِعِينَ مَا بَيْنَ الْجَوَاهِرِيِّ وَسَعِيدِ عَقْلٍ وَبَدَوِيِّ الْجَبَلِ وَلَمْ نَكُنْ نَجِدُ بَدَوِيًّا مِصْرِيًّا نَضُمُهُ إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا أَرْضَانَا انْتِخَابُ مُوَاطِنِنَا بِشَارَةِ الْخُورِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْأَخْطَلِ الصَّغِيرِ، بُعِيدَ ذَلِكَ، خَلِيفَةُ لَشَوْقِي. أَصْلًا، حَصَلَ هَذَا الانْتِخَابُ فِي وَقْتٍ كَانَتْ فِيهِ الْقِيَمُ الْجُمْهُورِيَّةُ قَدْ بَلَغَتْ أَوْجَ غَلَبَتِهَا وَجَعَلَتْ مِنْ تَنْصِيبِ الْأُمَرَاءِ وَتَتَوِيحِ الْمُلُوكِ فِي الثَّقَافَةِ أَمْرًا يَعْسُرُ هَضْمُهُ... وَكَانَ مِنْ تَعَابِيرِ غَلَبَتِهَا، فِي الثَّقَافَةِ أَيْضًا، هَذَا الَّذِي عَايَنَاهُ عَلَى أَنَّهُ عُسْرٌ فِي وِلَادَةِ النُّجُومِ، وَقَدْ رَاحَ يَتَّفَاقُمُ مِنْ عَقْدٍ إِلَى عَقْدٍ.

وَفِي تَرْجِيحِي أَنَّنَا إِذَا نَظَرْنَا الْيَوْمَ فِي أَمْرِ شَابِّ لُبْنَانِيٍّ مَا فِي حَوَالِي الْعِشْرِينَ مِنْ عُمْرِهِ، سَنَجِدُ أَنَّ كُتَابَهُ الْمُفَضَّلِينَ مِنَ الْعَرَبِ، فِي مُعْظَمِ هَذِهِ الْفُرُوعِ، هُمْ مِنَ اللَّبْنَانِيِّينَ وَأَنَّهُ إِذَا غَامَرَ بِالتَّغَرُّبِ إِلَى آدَابِ الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ الْأُخْرَى سَيُوزَعُ أَفْضَلِيَّاتُهُ مَا بَيْنَ عِدَّةٍ مِنْهَا وَلَنْ يَجِدَ فِي مِصْرَ وَلَا فِي غَيْرِهَا، بِالضَّرُورَةِ، بَدَايَةً وَنَهَايَةً لِمَطَافِهِ. أَقُولُ هَذَا مَعَ عِلْمِي بِمَا فِي تَيَّارَاتِ الْأَذْوَاقِ اللَّبْنَانِيَّةِ مِنْ كُسُورٍ وَبَآنٍ مَا بَيْنَ قَتَى لُبْنَانِيٍّ وَآخَرَ فِي مِضْمَارِ الْمُيُولِ الثَّقَافِيَّةِ قَدْ يَكُونُ مَا صَنَعَ الْحَدَّادُ. وَلَكِنْ هَلْ يَغْنِي اخْتِلَافُ الْمَسْلَكِ الَّذِي قَدْ يَسْلُكُهُ الشَّابُّ اللَّبْنَانِيُّ الْيَوْمَ عَمَّا كَانَهُ فِي جِيلٍ سَبَقَ أَنَّ مُنْتَجَاتِ الثَّقَافَةِ الْمِصْرِيَّةِ فِي سَائِرِ الْفُرُوعِ قَدْ أَصْبَحَتْ الْيَوْمَ أَقَلَّ جَوْدَةً؟ لَا، أَبَدًا! لَا أَفْتَرِضُ لِلثَّقَافَةِ الْمِصْرِيَّةِ (وَلَا لِلثَّقَافَةِ اللَّبْنَانِيَّةِ) عَهْدًا ذَهَبِيًّا وَآمِلُ إِلَى الْإِعْتِقَادِ أَنَّ التَّأَمُّلَ الْمُتَنَائِيَّ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُظْهِرَ الرَّيْفَ فِي ذَهَبِ الْعُهُودِ الذَّهَبِيَّةِ وَأَنَّنَا نَخْتَرِعُ هَذِهِ الْعُهُودَ، عَادَةً، لِأُمُورٍ فِينَا وَلَيْسَ لِأُمُورٍ فِيهَا.

ما أراهُ إِذْنُ هُوَ أَنَّ لِهَذَا التَّعْيِيرِ فِي مَسَلِكِ الشَّابِّ اللَّبْنَانِيِّ الْمُعَادِلِ لِذَاكَ الَّذِي كُنْتُهُ قَبْلَ بَضْعَةِ عُقُودٍ مَعَانِي أُخْرَى. أَوَّلُهَا أَنَّ الثَّقَافَةَ اللَّبْنَانِيَّةَ قَدْ اِزْدَادَتْ كَثَافَةً فَازْدَادَتْ قُدْرَتُهَا عَلَى اسْتِغْرَاقِ أَهْلِهَا. وَلَوْفَرَةِ الْإِنْتِاجِ الَّتِي هِيَ وَجْهُ مِمَّا سَمَّيْنَاهُ «دِيمُقْرَاطِيَّةً» ثَقَافِيَّةً شَأْنٌ مُؤَكَّدٌ فِي ذَلِكَ. وَلِلْمَحَنِ الَّتِي عَبَرَهَا الْمُجْتَمَعُ اللَّبْنَانِيُّ فِي السِّنِينَ الْأَرْبَعِينَ الْمَاضِيَةِ شَأْنٌ فِي الظَّاهِرَةِ نَفْسِهَا. فَإِنَّ هَذِهِ الْمَحَنَ رَكَّزَتْ انْتِبَاهَ اللَّبْنَانِيِّينَ عَلَى مُجْتَمَعِهِمْ وَعَلَى مُشْكَلَاتِهِ، أَوْ هِيَ حَبَسَتْ هَذَا الْاِنتِبَاهَ، إِلَى حَدٍّ مَا، فِي هَذَا النِّطَاقِ. وَقَدْ يَكُونُ عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَنْتِي مِنْ هَذَا التَّرْكِيزِ عَلَى إِنْتِاجِ الدَّاخِلِ مَا كَانَ مَتَاعًا لِلتِّيَّارَاتِ الدِّينِيَّةِ الْحَاضِرَةِ وَلِمَا تَطَرَّحَهُ هَذِهِ التِّيَّارَاتُ عَلَى نَفْسِهَا وَعَلَى مُنَاحِضِهَا أَيْضًا مِنْ مُشْكَلَاتٍ تَبْدَأُ بِالسُّلُوكِ الْفَرْدِيِّ، بِسَائِرِ مَجَالِيهِ، لِتَطْوُلَ إِلَى الْمُجْتَمَعِ وَإِلَى الدَّوْلَةِ... فَمَا يُسْتَهْلَكُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ أَضْعَفُ صِلَةً مِنْ مُنْتَجَاتِ ثَقَافِيَّةِ أُخْرَى بِالْمَنْبِتِ الْوَطَنِيِّ لِمُنْتَجِيهِ وَحَتَّى بِالْعَصْرِ الَّذِي أُنتَجَ فِيهِ. وَإِذَا نَحْنُ تَوَقَّفْنَا عِنْدَ الْمَسَائِلِ الْمُنْتَمِيَةِ إِلَى نَظَرِيَّةِ الْمَعْرِفَةِ وَإِلَى نَظَرِيَّةِ التَّارِيخِ وَالسِّيَاسَةِ، وَجَدْنَا أَنَّ الْمَغَارِبَةَ، لَا اللَّبْنَانِيِّينَ وَلَا الْمِصْرِيِّينَ، كَانُوا مُتَصَدِّرِينَ، فِي الْعُقُودِ الْأَخِيرَةِ، بَيْنَ الْبَاحِثِينَ الْعَرَبِ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَفِي صَيْرُورَةِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى صَوْنِهَا.

### مَنْ يَحْتَاجُ إِلَى قَائِدٍ أَوْ رَائِدٍ؟

خُلَاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّ فِي الْجِهَةِ اللَّبْنَانِيَّةِ مُقَوِّمَاتٍ أَوْفَرَ لِنَوْعٍ مِنَ الْاِسْتِقْلَالِ الثَّقَافِيِّ يَنْتَهِي إِلَى قَدَرٍ مِنَ الْاِمْتِنَاعِ عَنْ تَسْلِيمِ الْقِيَادِ الْفِكْرِيِّ أَوْ الدَّوْقِيِّ لِمُتَقَفِّي مُجْتَمَعٍ آخَرَ. وَأَمَّا مِنَ الْجِهَةِ الْمِصْرِيَّةِ، فَهَذَا الْاِسْتِقْلَالُ حَاصِلٌ مِنْ

عُهُودٍ أَطْوَلَ وَلَكِنَّهُ افْتَرَنَ فِي الْعُقُودِ الْأَخِيرَةِ نَفْسَهَا، بِانْكِفَاءِ «الرِّسَالَةِ» السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي دَأَبَتِ الْبِلَادُ عَلَى نَشْرِهَا فِي أَرْجَاءِ مُحِيطِهَا الْقَوْمِيِّ وَمَا كَانَ يَلِي هَذِهِ الرِّسَالَةَ مِنْ ظَوَاهِرِ ثَقَافِيَّةٍ. هَذِهِ الرِّسَالَةُ كَانَتْ تَتَوَلَّى نَشْرَهَا مِصْرُ كُلُّهَا، سِيَاسَةً وَثَقَافَةً، وَلَيْسَ ثَقَافَةً مِصْرَ وَحَسْبُ. هَلْ تَوَطَّدَ الْاِسْتِقْلَالُ الثَّقَافِيُّ، فِي الْحَالَةِ الْلُبْنَانِيَّةِ، نِعْمَةً وَهَلْ اِنْكَمَاشُ الْمَنْحَى الرِّسَالِيِّ، فِي الْحَالَةِ الْمِصْرِيَّةِ، نَقْمَةٌ؟ لَا أَظُنُّ. حِينَ لَا يُوجَدُ، فِي هَذِهِ الْحَالَةِ وَلَا فِي تِلْكَ، إِغْلَاقٌ لِلْأَبْوَابِ وَلَا حِصَارٌ، يَصِحُّ الْقَوْلُ أَنَّ الْحَالَتَيْنِ تَفْتَرِضَانِ تَرْكِيزًا عَلَى أَحْوَالِ الْمُجْتَمَعَيْنِ وَعَلَى أَحْلَامِهِمَا وَمَطَالِبِهِمَا أَيْضًا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعَ تَرْحِيبٍ. وَالْحَالُ أَنَّهُ لَا تُوجَدُ بَيْنَ لُبْنَانَ وَمِصْرَ آيَةُ أَبْوَابٍ مُغْلَقَةٍ وَإِنْ بَقِيَتْ تُسْتَحْسَنُ زِيَادَةُ الْأَبْوَابِ الْمَفْتُوحَةِ دَائِمًا. جُلُّ مَا فِي الْأَمْرِ أَنَّنَا لَا نَلْحَظُ رِيَادَةً تُشَبِّهُ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ حَالُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْقَاهِرَةِ مِنْ مَسِيحِيِّ لُبْنَانَ، قَبْلَ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ أَوْ يَزِيدُ. وَلَا نَلْحَظُ قِيَادَةً شَأْنًا مَا كَانَ عَلَيْهِ نُفُودُ الْمُتَقَفِّينَ الْمِصْرِيِّينَ فِي لُبْنَانَ، قَبْلَ نِصْفِ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ تَقْرِيبًا، أَيْ فِي الْمَرَحَلَةِ النَّاصِرِيَّةِ: مَرَحَلَةِ الْفُورَةِ الْقَوْمِيَّةِ وَالْفُورَةِ الْاِسْتِرَاقِيَّةِ وَمَرَحَلَةِ نَفْدِهِمَا وَرَفُضِهِمَا أَيْضًا. هَلْ نَحْتَاجُ، فِي الثَّقَافَةِ، إِلَى مَنْ يَقُودُ أَوْ إِلَى مَنْ يَرُودُ، أَمْ نَحْتَاجُ إِلَى تَوَاصُلِ الْإِبْدَاعِ بِمَا يَفْتَرِضُهُ مَنْ تَحَرَّرَ لِلْعَقْلِ وَلِلذَّوقِ؟ فِي السِّيَاسَةِ، قَدْ لَا يُوجَدُ بُدٌّ مِنَ الْقِيَادَةِ وَالرِّيَادَةِ. وَأَمَّا فِي الثَّقَافَةِ فَالْحَاجَةُ هِيَ إِلَى الْحُرِّيَّةِ وَإِلَى مُقَوِّمَاتِهَا قَبْلَهَا. فَفِي هَذَا حَصَانَةٌ مِنْ مُعْزِيَاتِ الْاِتِّبَاعِ وَمِنْ مُحَسِّنَاتِ الْاِنْصِيَاعِ لِمَا لَا تَنِي تَتَفَقَّي عَنْهُ السُّلْطَةُ الْحَاكِمَةُ وَالسُّلْطَاتُ الْأَهْلِيَّةُ وَثَقَافَةُ أَهْلِ السُّلْطَةِ وَطُلَّابِهَا مِنْ صُنُوفِ التَّضْلِيلِ وَالطُّغْيَانِ وَالْعُنْفِ.

بَيْرُوت، تَشْرِينَ الثَّانِي ٢٠١٠



# أساليب



## أُسْلُوبُ عَسَّانِ تُؤَيِّنِي (\*)

أَحْيَانًا كَانَ عَسَّانُ تُؤَيِّنِي يَتَدَمَّرُ مِنْ أَنَّ الصِّحَافَةَ الَّتِي اتَّخَذَهَا مِهْنَةً حَالَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الاسْتِوَاءِ بَاحِثًا أَوْ «مُفَكِّرًا» مُتَفَرِّغًا وَهُوَ مَا بَدَأَ أَنَّ إِعْدَادَهُ الْكَادِمِيَّ كَانَ يَعْدُ بِهِ. كَانَ يَوَدُّ لَوْ تَيَسَّرَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَجَرَى الْيَوْمِيَّاتِ لِيَنْصَرِفَ إِلَى تَأْلِيفِ طَوِيلَةِ النَّفْسِ. وَلَقَدْ كَانَ لِهَذِهِ الْحَسْرَةِ مِنْ عُمُقِ الْأَثَرِ، فِي مَا يَظْهَرُ، أَنْ دَفَعَتْهُ مِرَارًا إِلَى التَّمَلُّصِ جُزْئِيًّا مِنْ عَمَلِهِ الصِّحَافِيِّ أَوْ إِلَى مُجَافَاتِهِ كُلِّيًّا إِلَى أَجَلٍ تَتَبَايَنُ مُدَّةُ انْقِضَائِهِ مِنْ مَرَّةٍ إِلَى مَرَّةٍ لِيَعُودَ فِي خِتَامِ غَيْبَتِهِ (الْجَسَدِيَّةِ أَحْيَانًا) عَنْ جَرِيدَتِهِ بِكِتَابٍ «بِمَعْنَى الْكَلِمَةِ» التَّامِّ أَيْ بِمَا يَتَعَدَّى مَجْمُوعَ الْاِفْتِتَاحِيَّاتِ وَيَفُوقُهُ شَأْنًا.

وَفِي آخِرِ الْمَطَافِ كَانَ تُؤَيِّنِي قَدْ تَمَكَّنَ مِنْ مُرَاوَلَةِ أَنْوَاعٍ عِدَّةٍ تَوَزَّعَتْ بَيْنَ حَدِّي الْاِفْتِتَاحِيَّةِ الَّتِي تُكْتَبُ فِي جَلْسَةٍ وَاحِدَةٍ وَالتَّأْلِيفِ الْكَبِيرِ الْمُحْكَمِ الْبُنْيَانِ وَالْحَسَنِ التَّوْثِيقِ. نَدِينُ لَهُ، عَلَى الْخُصُوصِ، بِجُمْلَةٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الْمُحَاضَرَاتِ جُمِعَ بَعْضُهَا فِي كِتَابٍ وَصَدَرَ بَعْضُ آخَرٍ فِي كُتَيْبَاتٍ. وَكَانَتْ إِجَادَتُهُ الْحِوَارَ الْمُتَلَفِّرَ قَدْ أَصْبَحَتْ مَعْلُومَةً حِينَ صَدَرَ سِرُّ الْمِهْنَةِ وَأَسْرَارُ أُخْرَى وَهُوَ رَائِعَةٌ مِنْ رَوَائِعِ السِّيَرَةِ الذَّاتِيَّةِ تَلَبَّسَتْ بِلَبُوسِ الْحِوَارِ يُجِيبُ

(\*) فَضْلٌ وَضِعَ بِالْفَرَنْسِيَّةِ أَضْلًا إِسْهَامًا فِي كِتَابٍ تَذَكَرِيٍّ صَدَرَ عَنْ دَارِ النَّهَارِ، نَبْرُوت، فِي سَنَةِ ٢٠١٤.

فِيهِ غَسَّانٌ تُؤَيِّنِي عَنْ أَسْئَلَةٍ يَطْرَحُهَا مُحَاوِرُوهُ يَتَطَرَّقُ بَعْضُهَا إِلَى مَسِيرَتِهِ فِي الصَّحَافَةِ وَبَعْضُ آخَرٍ إِلَى مُغَامَرَاتِهِ فِي مَيْدَانِ السِّيَاسَةِ وَالِدِبْلُومَاسِيَّةِ وَبَعْضُ آخِرٍ إِلَى مَسَارِ حَيَاتِهِ الْخَاصَّةِ وَهُوَ الَّذِي تَتَابَعْتُ فِيهِ مَحَطَّاتٌ فَاجِعَةٌ.

وَلَقَدْ أَعَادَ تُؤَيِّنِي الْكَرَّةَ، بَعْدَ نَحْوِ مِنْ عَقْدٍ، حِينَ اشْتَرَكْتُ فِي مُؤَلَّفٍ آخَرَ، حِوَارِيٍّ أَيْضًا وَلَكِنَّهُ مُخْتَلِفٌ جِدًّا عَنْ سَابِقِهِ. ذَاكَ هُوَ قَرْنٌ بِلَا ثَمَرَةٍ الَّذِي صَدَرَ بِالْفَرَنْسِيَّةِ حَامِلًا تَوْقِيعَهُ وَتَوْقِيعِي جَانِ لَاقُوتُورَ وَجِيرَارَ حُورِي. وَفِيهِ يَتَرَكُّ الْحِوَارُ صِيغَةَ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ لِيَتِمَثَّلَ سِلَاسِلَ مِنَ الْمُدَاخَلَاتِ يَتَعَاقَبُ الْمُتَحَاوِرُونَ فِيهَا لِيُفَصِّلُوا مَوْضُوعًا أَوْ لِيُحِيطُوا بِمَرْحَلَةٍ. وَأَمَّا لِنَدْفِنِ الْحِقْدَ وَالْعُنْفَ، وَقَدْ صَدَرَ بِالْفَرَنْسِيَّةِ أَيْضًا، فَيَبْقَى فِيهِ الْجَانِبُ الْحِوَارِيُّ مَكْتُومًا وَيَنْتَمِي كُلُّ الْانْتِمَاءِ إِلَى فَنِّ السِّيَرَةِ الذَّائِتَةِ مُغْلَقًا، قُبِيلَ صَمْتِ الشَّوْطِ الْآخِرِ، هَذِهِ السِّلْسِلَةُ مِنْ أَعْمَالِ تُؤَيِّنِي وَهِيَ الَّتِي يُبْرِزُ فِيهَا حُضُورَ صَوْتِ آخَرَ (أَوْ أَكْثَرَ مِنْ صَوْتٍ وَاحِدٍ) مَا يَرْتَنِي تُؤَيِّنِي أَنْ يَدْلِيَ بِهِ.

فِي هَذِهِ الْبَاقَةِ مِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي زَاوَلَهَا تُؤَيِّنِي، عَلَيْنَا أَنْ نُدْرَجَ أَدَبَ الرِّسَائِلِ أَيْضًا. وَلَعَلَّ رِسَائِلُ إِلَى الرَّئِيسِ سَرْكيسَ، وَهِيَ نُصُوصٌ مُسْتَعَادَةٌ مِنْ بَرِيدِ تُؤَيِّنِي الدِبْلُومَاسِيَّ فِي الْمَرْحَلَةِ الَّتِي كَانَ فِيهَا مَنُذُوبًا لِلْبَنَانِ فِي الْأُمَمِ الْمُتَّحِدَةِ، لَا تَكُونُ إِلَّا بَاكُورَةً تَتَّبَعُهَا مَجَامِيعُ أُخْرَى يَتَوَالَى صُدُورُهَا بَعْدَ أَنْ رَحَلَ الْكَاتِبُ. أَخِيرًا نَقَعُ بَيْنَ أَعْمَالِ تُؤَيِّنِي، وَهِيَ الَّتِي يُهَيِّمُنُ عَلَيْهَا، لَا رَيْبَ، نِتَاجُهَا الصِّحَافِيُّ، عَلَى عُنْوَانِ وَاحِدٍ، فِي الْأَقْلَى، يَسَعُهُ أَنْ يَنْتَمِيَ مُسْتَحِقًّا إِلَى فَنِّ الْكِتَابِ الطَّوِيلِ النَّفْسِ، وَهِيَ الْفِئَةُ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَى أَسْفِ



تُوِينِي لِإِخْفَاقِهِ فِي تَكْرِيسِ الْجَانِبِ الْأَعْظَمِ مِنْ جُهودِهِ الْكِتَابِيَّةِ لِأَعْمَالٍ  
تَنْتَسِبُ إِلَيْهَا. ذَاكَ كِتَابُهُ حَرْبٌ مِنْ أَجْلِ الْآخَرِينَ، وَهُوَ مُؤَلَّفٌ يَنْهَضُ عَلَى  
قَاعِدَةٍ وَثَائِقِيَّةٍ مَكِينَةٍ كَانَ الْكَاتِبُ مُنْفَرِدًا بِحِيَازَةِ جَانِبٍ غَيْرِ قَلِيلٍ مِنْ  
مَوَادِّهَا.

يَتَنَاوَلُ الْكِتَابُ النِّصْفَ الْأَوَّلَ مِنْ حَرْبِ لُبْنَانَ وَلَا يَزَالُ يُعَدُّ إِلَى الْيَوْمِ عَمَلًا  
مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يُعَوَّلُ عَلَيْهَا بِصَدَدِ تِلْكَ الْحَرْبِ. وَهُوَ، إِلَى ذَلِكَ، الْكِتَابُ  
الَّذِي اسْتَقَرَّتْ دَعَوَاهُ الرَّئِيسَةُ (وَيَقْدُمُ عُنْوَانُ الْكِتَابِ صِيغَةً عَجُولَةً لَهَا كَثِيرًا  
مَا أُسِيءَ فَهْمُهَا) فِي مَوْقِعِ الْقَلْبِ مِنْ مُجَادَلَاتٍ لَا تُحْصَى، بَعْضُهَا انْفِعَالِيٌّ  
وَبَعْضُهَا مُتَزَنٌ، تَتَنَاوَلُ «طَبِيعَةً» الْحَرْبِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا.

•

هَلْ تُوَافِقُ هَذِهِ الْبَاقَةُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي زَاوَلَهَا تُوِينِي تَمَكُّنًا مُكَافَأًا لَهَا عِنْدَهُ  
مِنَ الْأَسَالِبِ الْمُنَاسِبَةِ لَهَا، وَهِيَ مُتَنَوِّعَةٌ بِالضَّرُورَةِ؟ تَفْتَضِي الْإِجَابَةُ الْمُتَأَنِّيَّةُ  
عَنْ هَذَا السُّؤَالِ تَحْلِيلًا مُتَتَابِعًا لِعَيِّنَاتٍ تَأْتِي مُمَثِّلَةً، إِلَى هَذَا الْحَدِّ أَوْ ذَاكَ،  
مُدُونَةً اتَّفَقَ أَنَّهَا وَضَعَتْ بُلْغَاتٍ ثَلَاثَ. وَهِيَ تَفْتَضِي أَيْضًا بَحْثًا فِي أَنْمَاطِ  
التَّعْبِيرِ الَّتِي اعْتَمَدَتْهَا الشَّخْصِيَّةُ التُّوِينِيَّةُ، وَهِيَ شَخْصِيَّةٌ لَابَسَتْ دِينَامِيَّةً  
ذَاتَ مَحَطَّاتٍ كَثِيرًا مَا كَانَتْ مُضْطَرِبَةً، وَلَكِنَّهَا اسْتَبَقَتْ، مَعَ ذَلِكَ، وَحْدَةً  
أَسَاسِيَّةً لَا تُخْطِئُهَا الْعَيْنُ. لَا يُبِيحُ لَنَا حُدُودَ هَذَا الْعَمَلِ (وَلَا حُدُودَ كَفَاءَتِنَا،  
عَلَى الْأَرْجَحِ) رُكُوبَ هَذَا الْمَرْكَبِ الصَّعْبِ. فَكَتَفِي إِذَنْ بِتَفْحُصٍ إِجْمَالِيٍّ  
سَيِّئًا مَا لِأَسْلُوبِ عَسَّانٍ تُوِينِي كَمَا يَتَقَدَّمُ إِلَيْنَا فِي الْفَنِّ الَّذِي مَارَسَهُ الرَّجُلُ  
مُدَّةَ مَسِيرَةٍ مِهْنِيَّةٍ نَبَقَتْ عَلَى سِتِّينَ سَنَةً وَهُوَ فَنُّ الْاِفْتِتَاحِيَّةِ. بَلْ إِنَّ كَلِمَةَ

«تَفَحُّص» كَبِيرَةٌ عَلَى مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ. فَإِنَّ بَيْنَ يَدَيْنَا آلافاً عِدَّةً مِنَ الْمَقَالَاتِ وَهِيَ عَلَى تَشْتُّتٍ فِي الْمَوْضُوعَاتِ يُعَانِدُ السَّعْيَ إِلَى تَصْنِيف... فَلَا يَبْقَى لَنَا سِوَى أَنْ نَعْتَرِفَ بِأَنَّ مَا نَبْغِي الْخُلُوصَ إِلَيْهِ لَا يَعْدُو مُلَاحَظَاتٍ مُتَنَازِلَةً بَعْضُ التَّنَازُلِ مُسْتَنَدٌ إِلَى قِرَاءَةٍ لِعَيْنَةٍ مِنَ الْمَقَالَاتِ نَعْرِفُ ضِيقَ نِطاقِهَا. سِوَاءٍ لِحِجَّةٍ عَدَدِ النَّمَاذِجِ الْمُصْطَفَاةِ أَمْ لِحِجَّةِ الْمُدَّةِ الَّتِي نُشِرَتْ فِي خِلَالِهَا. وَلَقَدْ كُنَّا وَجَدْنَا، فِي مَسَاقٍ آخَرَ، مُنَاسَبَةً لِلتَّنْوِيهِ بِالذَّهْشَةِ الَّتِي لَا يَخْلُو أَنْ يَشْعُرَ بِهَا قَارِئُ الْيَوْمِ أَمَامَ جُودَةِ الْمَقَالَاتِ الَّتِي رَاحَ عَسَّانُ تُوَيْنِي يَنْشُرُهَا افْتِتَاحِيَّاتٍ لـ النَّهَارِ وَهُوَ لَا يَزَالُ فِي الثَّانِيَةِ وَالْعِشْرِينَ أَوْ الثَّالِثَةِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ سَنِيهِ فَتُوحِي بِخَبْرَةٍ مَدِيدَةٍ فِي مُزَاوَلَةِ هَذَا النُّوعِ. عَلَى أَنَّ هَذَا الشُّعُورَ الَّذِي يَبْعَثُهُ تَمَاسُكُ الْعُرُوضِ وَقُوَّةُ وَقْعِهَا لَا يُفِيدُ أَنَّ الْأُسْلُوبَ كَانَ قَدْ أَصْبَحَ هُوَ الْأُسْلُوبَ التَّوَيْنِيَّ بِفِرَادَتِهِ، فَهَذَا لَنْ يَكْتَسِبَهُ صَاحِبُهُ فِي الْوَاقِعِ إِلَّا شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ. وَمَا سَنَجْعَلُهُ الْآنَ مُسْتَنَدًا رَئِيسًا، دُونَ حَضَرٍ، لِمُلَاحَظَاتِنَا يَتَشَكَّلُ مِنْ مَقَالَاتٍ اخْتَرْنَاهَا تَرَقَّى إِلَى ثَمَانِينَ الْقَرْنَ الْمَاضِي أَيَّ إِلَى مَرَحَلَةٍ اسْتِقْرَارٍ فِي نُضْجِ الْكَاتِبِ الْأَدَبِيِّ وَلَكِنَّهَا مَرَحَلَةٌ أَزْمَةٌ شَامِلَةٌ لِلْبُنَانِ: أَزْمَةٌ كَانَتْ مُسْتَأْثَرَةً، بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، بِاهْتِمَامِ الرَّجُلِ.

•

وَالْقَاعِدَةُ الْعَامَّةُ أَنَّ تُوَيْنِي كَانَ يَبْسُطُ كَلَامَهُ فِي مَرَاكِلَ ثَلَاثٍ. فِي الْأُولَى كَانَ يَحْشُدُ الدَّلَائِلَ الْمَوْضُوحَةَ لِمَا يَرَاهُ طَبِيعَةُ الْمُشْكِلِ الْفِعْلِيَّةِ، وَهَذَا فِي مُوَاجَهَةٍ كُلِّ دَعْوَى مُخَالَفَةٍ. فَكَانَ يُبْرِزُ أَبْعَادَ الْمُشْكِلِ وَدَرَجَةَ خَطَرِهِ. كَانَ يُعَدِّدُ، عِنْدَ الْاِفْتِضَاءِ، مَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ مِنْ أخطارٍ مُحْتَمَلَةٍ تَدْبِيرٌ يَجْرِي الْبَحْثُ

فِي اتِّخَاذِهِ مُنَدَّدًا بِكُلِّ نَزْوَعٍ إِلَى الْإِنْكَارِ يُعَايِنُهُ أَوْ يُقَدِّرُ وُجُودَهُ فِي الصَّفِّ الْمُوَاجِه. فِي الْمَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ، كَانَ يَرَسِّمُ تَوْجِيهًا لِلْعَمَلِ أَوْ يَعَيِّنُ، إِذَا اقْتَضَى الْأَمْرُ، حَلًّا قَدْ يَفْتَرِحُهُ، حَيْثُ يُنَاسِبُ، فِي سِلْسِلَةٍ مِنَ الْإِجْرَاءَاتِ الْمُرَقَّمة. أَخِيرًا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى التَّحْذِيرِ مِنْ آيَةٍ مُمَاطِلَةٍ فِي جَانِبِ الْمَسْئُولِينَ فَيَضَعُ عَلَى مَرَأَى مِنْهُمْ عَوَاقِبَ تَخَاذُلِهِمْ، إِنْ تَخَاذَلُوا، وَمَا سَيَجْرُهُ مِنْ حُكْمٍ عَلَيْهِمْ كُلِّ إِهْمَالٍ أَوْ اسْتِنْكَافٍ يَظْهَرُ فِي صَفِّهِمْ: حُكْمٌ تُصْدِرُهُ السُّلْطَةُ الْعُلْيَا ذَاتُ الصَّلَاحِيَّةِ، أَيْ الشَّعْبُ، مَثَلًا، أَوْ التَّارِيخُ...

وَأَمَّا أَكْثَرُ الصِّيغِ الْخَطَابِيَّةِ أَلْفَةً لِكَاتِبِنَا فَكَانَتْ صِيغَةَ الرَّجْرِ. فَتَقَعُ عِنْدَهُ، فِي مُعْظَمِ الْحَالَاتِ، عَلَى بَرَّةٍ نَقْدِيَّةٍ، هُجُومِيَّةٍ أحيانًا وَسَاخِرَةٍ عِنْدَ الْحَاجَةِ. فَهُوَ قَلَمًا يُورَعُ وَرُودًا وَإِذَا صَحَّ عَزْمُهُ عَلَى الْمَدْحِ لَمْ يُطِنَبْ فِيهِ وَصَيِّقٌ نَصِيبُهُ مِنَ الْمَكَانِ. بَلْ إِنْ مُجَرَّدَ الْجَهْرِ بِاسْمِ مَسْئُولٍ مَا يَبْدُو خَاضِعًا لِحِسَابٍ حَتَّى لِيَصِلَ الْأَمْرُ إِلَى اعْتِبَارِهِ نَوْعًا مِنْ إِنْعَامٍ خَاصٍّ عَلَى الْمُسَمَّى وَمِنْ تَحِيَّةٍ تُؤَدَّى لِمَسْلُكِهِ. هَذَا وَالْحِيَادُ فِي اللَّهْجَةِ نَادِرٌ أَيْضًا هُنَا. فَعَلَى التَّعْمِيمِ، لَا يَجْنَحُ تَوِينِي إِلَى السَّرْدِ الْمُجَرَّدِ إِلَّا حَيْثُ يَبْدُو مُوقِنًا أَنَّ كَلَامَهُ سَيَبْقَى عَدِيمَ الْأَثَرِ فِي شُخُوصِ رِوَايَتِهِ: لِأَنَّ هَؤُلَاءِ شَخْصِيَّاتٌ مِنَ التَّارِيخِ، مَثَلًا، أَوْ لِأَنَّهُمْ سَاسَةٌ أَجَانِبَ. كَذَلِكَ يَسْعُ الْعُبُورُ إِلَى الْمُفْتَرَحَاتِ الْعَمَلِيَّةِ أَنْ يَحْمِلَ الْكَاتِبُ أحيانًا عَلَى الِاسْتِغْنَاءِ، وَلَوْ جُزْئِيًّا، عَنْ حُمُولَتِهِ مِنَ الْأَلْفَافِ الْمَشْحُونَةِ بِالْإِنْفِعَالِ وَمِنْ صِيغِ الْكَلَامِ غَيْرِ الْمَأْلُوفَةِ. وَتُمَثِّلُ النَّدْرَةُ النِّسْبِيَّةُ لِأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ فِي مَقَالَاتِهِ إِشَارَةً إِلَى الرِّفْعَةِ الَّتِي يَرْعَبُ الصِّحَافِيُّ فِي الْبَقَاءِ عَلَيْهَا. وَهِيَ تُنْبِئُ لَهُ أَيْضًا أَنَّ يَجْتَنِبَ مُوَاجِهَاتٍ تَهْبِطُ بِمُنَازَلَاتِهِ إِلَى صَعِيدِ الْمُنَاكَفَةِ الشَّخْصِيَّةِ. وَذَاكَ أَنَّ الْهَمَّ الْمُلَازِمَ لِكَاتِبِنَا كَانَ الرِّفْعَ مِنْ مُسْتَوَى الْجِدَالِ وَالتَّسَامِي

بِعِبَارَاتِهِ وَمَدَارَاتِهِ. فَهُوَ يَرُصُّدُ، فِي مَا يَتَعَدَّى الْمُلْحَ الْعَابِرَ وَالْمَسَائِلَ التَّفْصِيلِيَّةَ مَا يَرَاهُ جَوْهَرَ الْمَسْأَلَةِ أَوْ آسَاسَهَا. يُعْلِنُ مَثَلًا أَنَّهُ حِينَ يَكُونُ الشَّأْنُ شَأْنًا «تَوْحِيدٍ» أَوْ «تَحْرِيرٍ» يَتَعَيَّنُ الْإِعْرَاضُ عَنِ أُسْلُوبِ «الْمُسَاوَمَةِ» وَالسَّعْيِ إِلَى تَجْدِيدِ طَاقَةِ «الْمِيثَاقِ» وَ«السُّلْطَةِ». وَيُضِيفُ أَنَّهُ حِينَ يَكُونُ الشَّأْنُ شَأْنًا الدِّيمُقْرَاطِيَّةَ فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ أَنْ تَكُونَ «اجْتِمَاعِيَّةً» أَيْضًا وَإِلَّا أُمْسَتْ الْحُقُوقُ السِّيَاسِيَّةُ خِلْوًا مِنَ الْمَعْنَى وَمِنَ الضَّمَانَاتِ. فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، نَرَاهُ يَدْعُو إِلَى الِاسْتِغْنَاءِ عَنِ التَّسْمِيَّاتِ التَّقْلِيدِيَّةِ لِلْوِزَارَاتِ وَالْأَخْذِ بِلَائِحَةِ أَسْمَاءٍ جَدِيدَةٍ لَعَلَّهَا أَقْصَرُ مِنَ اللَّائِحَةِ الْمُعْتَمَدَةِ وَلَكِنَّهَا تُسَمِّي مَوَاضِعَ الْعُقْدِ الرَّئِيسَةِ لِمَا تَرَزَّخَ بِهِ الْبِلَادُ فِعْلِيًّا مِنْ مُشْكِلَاتٍ: مِنَ الْأَمْنِ إِلَى الثَّرَابِ الْوَطَنِيِّ إِلَى الْاِقْتِصَادِ، إلخ. فَالْحَالُ أَنَّ الْوُزَرَءَ – عَلَى مَا نَقَرُّ فِي مَقَالَةٍ لَاحِقَةٍ – يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَفُوقَ تَمَثِيلَهُمْ «الْمُشْكِلَاتِ الْحَقِيقِيَّةَ» تَمَثِيلَهُمْ الْقُوَى السِّيَاسِيَّةَ بِكَثِيرٍ. عَلَيْهِ يَتَوَقَّ الْكَاتِبُ إِلَى إِرْسَاءِ عِلَاقَةٍ «كِنَائِيَّةٍ» – إِنْ جَارَتْ الْعِبَارَةُ – مَا بَيْنَ أَسْمَاءِ الْحَقَائِبِ الْوِزَارِيَّةِ وَلَائِحَةِ الْمَسَائِلِ الرَّئِيسَةِ الْمَطْرُوحَةِ عَلَى لُبْنَانَ الْمُتَخَبِّطِ فِي أَرْمَتِهِ.

فِي غَمْرَةٍ هَذَا التَّعَلُّقِ بِ«لُبَابِ الْأُمُورِ»، لَمْ يَكُنْ تُؤْنِي لِيُمْسِكَ نَفْسَهُ عَنِ اقْتِرَاحِ خَطِّ لِلْسُّلُوكِ أَوْ سِلْسِلَةٍ مِنَ الْمَقَرَّرَاتِ عَلَى «قِمَّةٍ» عَرَبِيَّةٍ مَا. كَانَ يُجِيزُ لِنَفْسِهِ أَنْ يَتَّخِذَ «مَوْقِعًا» لَهُ مِنَ الرِّفْعَةِ مَا يَكْفِي لِإِيلَاءِ صَاحِبِهِ هَذِهِ الْمُهْمَّةَ: مُهْمَةُ الْمُسْتَشَارِ الْأَكْبَرِ... بَلْ أَيْضًا مُهْمَةُ مُوجِّهِ الضَّمَائِرِ. فَاعْتَنَى، مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، بِمَا هُوَ مُجَرَّبٌ خَبِيرٌ بِالْحَقْلِ فَضْلًا عَنْ كَوْنِهِ مُرَاقِبًا دَا حِنَكَةٍ، بِبَسْطِ مَنْطِقِ السِّيَاسَاتِ الدَّوْلِيَّةِ الَّتِي تَعْنِيهِمْ لِللُّبْنَانِيِّينَ وَلِلْعَرَبِ عَلَى الْأَعْمَ. كَانَ يُذَكِّرُهُمْ بِأَنَّ «الْوَحْدَةَ» تَبْقَى الشَّرْطَ الْلازِمَ لِيُحْسِنُوا اسْتِقْبَالَ كُلِّ

مُبادَرةً دَوْلِيَّةً تَرْمِي إِلَى التَّشْجِيعِ عَلَى اسْتِعَادَةِ السَّلَامِ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ أَوْ إِلَى تَعْزِيزِ فُرْصِهِمْ لِإِحْقَاقِ حُقُوقِهِمْ.

يَسَعُنَا أَنْ نُذَرِّجَ أَيْضًا فِي هَذَا الْإِسْكَالِ الْمُتَعَلِّقِ بِـ«مَوْقِعِ الْمُتَكَلِّمِ» ذَاكَ الْحِرْصَ، مِنْ جَانِبِ ثَوْنِي، عَلَى اسْتِعْمَالِ «النَّحْنُ» اللَّبْنَانِيَّةِ، أَيْهَ كَانَتْ الْحَوَائِلُ، وَهَذَا فِي وَقْتٍ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ يَبْدُو ضَالِعًا فِي التَّأَمُّرِ عَلَيْهَا. فَلَمْ يَقْبَلْ هَذَا الْكَاتِبُ الْبَتَّةَ أَنْ يَسْتَبْدِلَ بِهَذِهِ الْهُويَّةِ الْمُعْلَنَةِ غَيْرَهَا وَلَوْ إِلَى حِينٍ. لَبِثَ هَذَا الْمُنتَمِي إِلَى مَذَهَبِ الرُّومِ الْأَرْتُودُكْسِ، الْمُتَوَعَّلُّ فِي الْحَيَاةِ الدَّاخِلِيَّةِ لِطَائِفَتِهِ، لَا يَجِدُ جاذِبًا فِي تِلْكَ «النَّحْنُ» الْمَسِيحِيَّةِ وَقَدْ أَصْبَحَتْ هِيَ الْأَبْرَزَ بَيْنَ رَصِيْفَاتِهَا بِفِعْلِ الْاسْتِفْطَابِ الَّذِي شَهِدَتْهُ سِنِي الْحَرْبِ، وَلَا يَرَى فِيهَا مَلْجَأً سِيَاسِيًّا مُتَاحًا لَهُ. كَانَ يَعِي كُلَّ الْوَعْيِ عُمُقَ الْأَزْمَةِ الَّتِي لَمْ تَفْتَأْ «النَّحْنُ» اللَّبْنَانِيَّةُ تَتَقَلَّبُ فِيهَا مِنْ عُقُودٍ. وَلَكِنَّهُ بَقِيَ يَنْسَبُ إِلَيْهَا، بِاتِّخَاذِهَا لِنَفْسِهِ دَائِمًا، نَوْعًا مِنَ الْوَحْدَةِ الْحَدْسِيَّةِ أَبَاحَ لَهُ أَنْ يَجْعَلَ مِنْهَا فَاعِلًا فِي أَحْوَالٍ أَوْ أَفْعَالٍ مَرْغُوبَةٍ طَبْعًا وَلَكِنَّ الْقَوْلَ بِحَقِيقَتِهَا ظَلَّ مُحْتَاجًا إِلَى بُرْهَانٍ. هَكَذَا بَقِيَ «لُبْنَانُ الْحَقِيقِيِّ» أَوْ «لُبْنَانُ الْوَاقِعِيِّ» أَوْ «لُبْنَانُ النَّاسِ وَالشَّعْبِ» أَوْ، عَلَى الْخُصُوصِ، «نَحْنُ اللَّبْنَانِيِّينَ»، عِنْدَهُ، مُؤَثِّلَ رَفُضٍ عَارِمٍ لِلْعُنْفِ... وَبَقِينَا «نُرِيدُ»، بِالتَّالِي، أَنْ نَضَعَ حَدًّا لِهَذَا الْأَخِيرِ... هَذَا فِيمَا كَانَ «الْآخَرُونَ» يَرْغَبُونَ فِي الْإِبْقَاءِ عَلَى تِلْكَ «السَّاحَةِ» مُلْتَهَبَةً طَالَمَا بَقِيَ لَهْيُهَا يُؤَاتِي مُرَادَهُمْ أَحْسَنَ مُوَاتَاةٍ.

•

عَلَى صَعِيدٍ أَدْنَى إِلَى الشَّكْلِ، نَقْعُ عَلَى فِغْرَاتٍ تَتَأَلَّفُ الْوَاحِدَةُ مِنْهَا مِنْ

جُمْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ وَتَسْتَوِي، إِنْ صَحَّتِ الْعِبَارَةُ، بِنِيَّةٍ كُبْرَى لِلْمَقَالَةِ وَتُسْهِمُ  
أَيْضًا فِي مَنْحِهَا تِلْكَ الْوَتِيرَةَ اللَّاهِثَةَ الْمُتَكَسِّرَةَ الَّتِي لَا تَقُوتُ قَارِئًا تُوْنِي  
وَالَّتِي تُعَزِّزُهَا عَوَامِلُ أُخْرَى سَنَعُودُ إِلَيْهَا، كُلُّ مِنْهَا بِنَفْحَتِهِ الْخَاصَةِ بِهِ.

هَذَا وَيَسْتَقِي مُعْجَمٌ تُوْنِي أَلْفَاظُهُ مِنَ السِّجِلِّ الْمُتَدَاوِلِ لِلْعَرَبِيَّةِ الْمُعَاصِرَةِ.  
فَلَا تَنْطَوِي اللُّغَةُ السَّائِرَةُ وَلَا الْمُصْطَلَحُ السِّيَاسِيُّ، بِالْمَعْنَى الدَّقِيقِ، عِنْدَهُ،  
عَلَى تَخْيِيرٍ زَائِدٍ وَلَا عَلَى جُنُوحٍ ظَاهِرٍ إِلَى التَّخْصُّصِ. بَلْ إِنْ تُوْنِي لَا يَسْتَبْعِدُ  
اللُّجُوءَ إِلَى عِبَارَاتٍ الْعَامَّةِ لِلزِّيَادَةِ فِي جُرْعَةِ الْعَفْوِيَّةِ الَّتِي يُطْلَقُ بِهَا صَرَحُهُ  
أَوْ تَحْذِيرًا («رَزَقَ اللَّهُ عَلَى...»، «مِنْ غَيْرِ شَرٍّ!»). عَلَى أَنَّ أَيْ أَنْزَلَ لِلسُّوقِيَّةِ لَا  
يُلْحَظُ فِي إِنْشَاءِ هَذَا الصِّحَافِيِّ الَّذِي نَعْرِفُهُ مُسَارِعًا إِلَى اتِّخَاذِ مَوْقِعِ الْإِنْتِقَادِ.  
بَلْ إِنَّهُ يُوَاجِهُ، عَلَى الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ، بَعْضَ الْعِبَارَاتِ الْمُخِلَّةِ بِالدُّوقِ، وَلَوْ أَنَّ  
كَثِيرِينَ يُجِيرُونَهَا لِأَنْفُسِهِمْ، بِالنَّبَذِ الصَّارِخِ، وَهَذَا حِينَ يَنْتَزِلُ لِلْإِشَارَةِ إِلَيْهَا:  
مِنْ ذَاكَ، مَثَلًا، مُصْطَلَحُ «الْإِفْرَازِ» الَّذِي يَتَرَدَّدُ اسْمًا لِهَذَا أَوْ ذَاكَ مِنْ مَفَاعِيلِ  
عَمَلِيَّةٍ سِيَاسِيَّةٍ. وَلَا تَغْضُ حَالَاتُ الْاِقْتِرَاضِ مِنَ الْخِزَانَتَيْنِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالتَّوْرَاتِيَّةِ  
وَلَا مِنْ ثَرَاثِ الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ، بِأَيِّ حَالٍ، مِنْ وُضُوحِ الْبَيَانِ التَّوْنِي. عَلَى أَنَّ  
تُوْنِي لَا يَنَآيُ بِنَفْسِهِ عَنِ الْعِبَارَةِ التَّعْبَوِيَّةِ أَوْ عَنِ اللَّفْظِ الطَّنَانِ حَيْثُ يَجِدُ  
فِيهِمَا مَا يُجَارِي مِثْلَهُ الثَّابِتَ إِلَى الْمُعَارَكَةِ وَإِلَى الْاِحْتِجَاجِ. مَعَ ذَلِكَ يَبْقَى  
إِدْرَاكُهُ الْمُدْرَبَ لِحُدُودِ الْحَالَةِ اللَّبْنَانِيَّةِ، وَلِحُدُودِهِ، هُوَ نَفْسِهِ، بِالتَّالِي، رَادِعًا  
لَهُ عَنِ الْجُنُوحِ إِلَى التَّفَقُّلِ الدِّيمَاغُوجِيِّ.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْعِبَارَاتِ، لَا الْأَلْفَاظَ، وَكَذَلِكَ نَظْمُ الْجَمَلِ، هُمَا الْمَوْضِعَانِ اللَّذَانِ  
يَتَعَيَّنُ الْبَحْثُ فِيهِمَا عَنْ سِرِّ الشُّعُورِ الَّذِي يُسَاوِرُ قُرَاءَ تُوْنِي، بِصَرْبٍ مِنْ  
الْتِمِيزِ الرَّاسِخِ بَلْ مِنَ التَّفَرُّدِ يُعْرَفُ بِهِ أُسْلُوبُهُ. فَإِنَّ مُرَاجَاتٍ غَيْرَ مَعْهُودَةٍ

(وَلَكِنَّهَا غَيْرُ عَشَوَائِيَّةٍ) بَيْنَ أَلْفَاظٍ سَائِرَةٍ (بَيْنَ أَسْمَاءٍ وَصِفَاتٍ مَثَلًا) تَكْفِيهِ،  
بِمَا تَفْتَحُهُ مِنْ آفَاقٍ مَعْنَوِيَّةٍ، لِتُضْفِيَ عَلَى الْمَقَالَةِ كُلِّهَا أَلْمَعِيَّةَ اسْتِثْنَائِيَّةَ.  
تَنْجُمُ هَذِهِ أَلْمَعِيَّةُ، فِي الْوَاقِعِ، لَا مِنْ تَمَيُّزِ الْمُزَاوَجَاتِ بَيْنَ الْأَلْفَاظِ بِحَدِّ  
ذَاتِهَا بَلْ، عَلَى الْأَخَصِّ، مِنَ الْحَبْكَةِ الَّتِي تَنْطَوِي عَلَى بَدْرَةٍ لَهَا كُلُّ عِبَارَةٍ  
مُؤَفَّقَةٍ وَمِنَ الرِّسَالَةِ الَّتِي تَجْعَلُ مِنَ الْعِبَارَةِ دَعْوَةً إِلَى التَّفَكِيرِ.

وَمَعَ أَنَّ جُمَلَ تُوَيْنِي لَا تَلَزِمُ قِيَاسَ طُولٍ وَاحِدًا (وَهُوَ مَا يُبْعَدُ الرِّتَابَةَ عَنْ  
إِيقَاعِ النَّصِّ) فَهِيَ طَوِيلَةٌ عَلَى وَجْهِ التَّعْمِيمِ. وَتُمَثِّلُ الْوَاحِدَةَ مِنْهَا، فِي  
مُعْظَمِ الْحَالَاتِ، مَسَارًا بَيْنَ التَّقْطُعِ. وَهَذِهِ سِمَةٌ مُهِمَّةٌ بِمَا لَهَا مِنْ قِسْطٍ فِي  
إِتِمَامِ التَّلَاوُمِ مَا بَيْنَ الْبُنْيَةِ النَّحْوِيَّةِ وَالنَّبَرَةِ الْعَالِيَةِ غَيْرِ الْبَعِيدَةِ عَنِ الْخَطَابَةِ  
وَشُخْنةِ الْقَلْقِ الَّتِي يَنْطَوِي عَلَيْهَا الْمَضْمُونُ. وَتُسَهِّمُ أَحَابِيلُ عِدَّةٍ فِي إِحْدَاثِ  
الْأَثَرِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ فِي نَفْسِ الْقَارِئِ. وَبَيْنَ أَكْثَرِهَا اسْتِعْمَالًا، عِنْدَ كَاتِبِنَا، لُجُوءُهُ  
الْمُتَكَرِّرُ إِلَى صِيغَةِ الْاسْتِفْهَامِ. فَهَذَا سُؤَالٌ يُخْلِجُ حُكْمًا شَائِعًا وَهَذَا آخَرُ  
يَرُدُّ الْاِعْتِبَارَ إِلَى بَدِيهَةٍ كَثُرَ إِهْمَالُهَا، إلخ. وَكَثِيرًا مَا يَنْبَثِقُ الْاسْتِفْهَامُ مِنْ  
كَلِمَةٍ بَعَيْنِهَا تَقْطَعُ مَجْرَى الْجُمْلَةِ فَجَاءَتْ مُسْتَدْعِيَةً نَظْرَةً فَاحِصَةً. وَيَسْعُنَا أَنْ  
نُسَمِّيَ هَذَا تَدَاعِيَّ أَفْكَارٍ أَوْ تَدَاعِيَّ أَلْفَاظٍ وَلَكِنَّ التَّدَاعِيَّ هُنَا لَا يَأْتِي آلِيًا  
بِحَالٍ. بَلْ إِنَّ الْاسْتِفْهَامَ يُمَثِّلُ فُرْصَةً لِوَاحِدَةٍ مِنْ حَالَاتِ الْجَوَابِ الْحَاضِرِ،  
وَهِيَ كَثِيرَةٌ عِنْدَ تُوَيْنِي تُضْفِي بَرَاعَتَهَا عَلَى أُسْلُوبِهِ ضَرْبًا مِنَ النَّفْسِ الْعَصَبِيِّ  
يُعْرَفُ بِهِ. فَفِيهَا يَظْهَرُ نَفَادُ صَبْرِ الْكَاتِبِ وَمَرَارَةُ شُعُورِهِ وَنُوبَاتُ غَضَبِهِ.  
وَتُسَعِّفُ كَثْرَةُ الْاسْتِفْهَامِ فِي إِحْدَاثِ هَذَا الْأَثَرِ وَفَرَةُ الْجُمَلِ الْمُعْتَرِضَةِ.  
هَهُنَا أَيْضًا تَنْبَثِقُ مِنْ كَلِمَةٍ بَعَيْنِهَا، فِي مُعْظَمِ الْحَالَاتِ، حَاجَةٌ إِلَى تَدْقِيقٍ  
أَوْ إِلَى تَحْفِظٍ أَوْ إِلَى تَوْكِيدٍ، إلخ. وَتُعَزِّزُ الْمُعْتَرِضَاتُ مَا تَتَّسِمُ بِهِ الْجُمَلُ

وَالْفِقْرَاتُ مِنْ لَهَاثٍ إِذْ هِيَ تَتَكَشَّفُ عَنْ تَكْثِيرٍ لِتِلْكَ الْأَجُوبَةِ الْحَاضِرَةِ الَّتِي  
تَتَشَكَّلُ مِنْهَا اللَّوْحَةُ التَّوْنِيَّةُ بِضَرْبَةِ فُرْشَةٍ تَلُو أُخْرَى.

•

تَبْقَى سِمَاتٌ أُخْرَى مُتَبَايِنَةٌ الْأَهَمِّيَّةِ تُمَيِّزُ النَّحْوَ التَّوْنِيَّ وَلَا يَخْرُجُ أَثَرُهَا  
عَنْ أَثَرِ تِلْكَ الَّتِي عَرَضْنَاهَا، عَلَى أَنَّهَا تَسْتَأْهِلُ الْإِشَارَةَ، فِي الْأَقْل. مِنْ ذَلِكَ،  
مَثَلًا، مُعَامَلَةُ تَوْنِي الضَّمِيرِ الَّتِي يُفْتَرَضُ ظُهُورُهُ مُتَّصِلًا بِاسْمٍ مَعْطُوفٍ  
بِالْوَاوِ عَلَى آخَرٍ مُضَافٍ. يَمْتَنِعُ الْكَاتِبُ عَنْ إِظْهَارِ هَذَا الضَّمِيرِ تَارِكًا لِلْقَارِئِ  
تَقْدِيرَ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ الْأِسْمُ مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ مَحَلَّ هَذَا الْأَخِيرِ مِنَ الْإِعْرَابِ  
قَدْ يَبْقَى مُعَلَّقًا أَيْضًا. (مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «يُرِيدُونَ اسْتِجْلَابَهُ إِلَى صُؤُودِهِمْ  
وَالْإِنْتِظَارِ...» عِوَضَ الْقَوْلِ: ...وَالْإِنْتِظَارِ هُمْ). يُخَلِّفُ هَذَا الْإِضْمَارُ شُعُورًا بِفَرَاغٍ  
أَمَكْنَ التَّفَادِي مِنْهُ أَوْ بِكَبْحٍ لِلانْزِلَاقِ تَمَّ عِنْدَ فَمِ الْهَآوِيَةِ. وَهُوَ يَزِيدُ كَثِيرًا  
فِي شِدَّةِ الْإِحْسَاسِ الَّتِي أُرِيدَ لِلْجُمْلَةِ أَنْ تَبْعَثَهُ. وَلَا يَخْلُو اللَّبْنَانِيُّ مِنْ شُعُورٍ  
يُخَالِجُهُ بِأَنَّ الْإِمَاحًا يَتَكَرَّرُ إِلَى مَقْطَعٍ مَشْهُورٍ مِنْ نَشِيدِهِ الْوَطَنِيِّ: سَهْلُنَا  
وَالْجَبَلُ (...) قَوْلُنَا وَالْعَمَلُ!...

نُشِيرُ أَيْضًا إِلَى تِلْكَ السَّلَاسِلِ مِنْ جُمَلِ اسْمِيَّةٍ يُعْطَفُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ  
أَوْ مِنْ أَسْمَاءٍ أَيْضًا يُوصَفُ كُلُّ مِنْهَا بِصِفَةٍ تُنَاسِبُهُ أَوْ يُضَافُ إِلَيْهِ اسْمٌ آخَرُ  
يَتَعَلَّقُ بِهِ. تَتَكَرَّرُ وَآوُ الْعَطْفِ، عَلَى هَوَى الْكَاتِبِ، مُطِيلَةً السِّلْسِلَةَ حَتَّى  
مُلَامَسَةِ الْإِطْنَابِ أحيانًا. تَنْفَعُ هَذِهِ السَّلَاسِلُ، غَالِبًا، فِي إِبْرَازِ الْاِتِّسَاعِ الَّتِي  
بَلَغَهُ نِطَاقُ مُشْكِلَةِ مَطْرُوحَةٍ أَوْ فِي إِظْهَارِ تَعَدُّدِ الْأَبْعَادِ الَّتِي يَتَّصِفُ بِهِ  
وَضَعُ بَعَيْنِهِ. وَيَدُلُّ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وَفَرَةٍ حَالَاتِ النَّعْتِ وَالْإِضَافَةِ عَلَى حَاجَةِ



تُلجُّ عَلَى الْكَاتِبِ إِلَى إِرْهَافِ الْمَضَامِينِ الدَّلَالِيَّةِ الَّتِي يَقْتَرِحُهَا أَوْ إِلَى تَكْثِيفِهَا. وَأَمَّا كَثْرَةُ الْجُمَلِ الْأَسْمِيَّةِ الْمُقْتَصِرَةِ عَلَى مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ فَتُسَهِّمُ فِي الْإِبْقَاءِ عَلَى لَهْجَةِ الْقَطْعِ أَوْ دَعْوَى الْقَوْلِ الْفَصْلِ الَّتِي يَمِيلُ إِلَيْهَا تُوْنِي.

فِي مُتَوَالِيَاتٍ أُخْرَى هِيَ تِلْكَ الَّتِي تَتَلَاخَقُ فِيهَا الْأَفْعَالُ، تَوُولُ الْأَفْضَلِيَّةُ إِلَى عِلَاقَةِ السَّبَبِيَّةِ. فَتَقَعُ عَلَى فِعْلِ يُسْفِرُ (أَوْ يُمَكِّنُ أَنْ يُسْفِرَ) عَنْ فِعْلِ آخَرَ. وَتَتَكَرَّرُ فَأَنَّ السَّبَبِيَّةَ مُبْرَزَةً بِالشَّدَةِ الْمُنَاسِبَةِ نَتِيجَةً يُرَادُ تَحْصِيلُهَا أَوْ يُخْشَى حُصُولُهَا. وَلَمَّا كَانَتْ الْأَثَارُ الْمُبْرَزَةُ أَوْ الْمُحَمَّنَةُ بَعِيدَةً أحيانًا عَنْ نِطَاقِ التَّوَقُّعِ الشَّائِعِ فَإِنَّ إِيْقَاعَ الْجُمْلَةِ الَّتِي يَغْدُو تَكَرُّارِيًّا لَا يُوْرِثُ، مَعَ ذَلِكَ، إِحْسَاسًا بِالرَّتَابَةِ بَلْ يَقْوِي حُطُوطَ الْانْطِبَاعِ الْمُرَادِ فِعْلًا. وَتُوْدِّيْ حَالَاتُ تَكَرُّارٍ أُخْرَى مُهِمَّةَ التَّقْوِيَةِ هَذِهِ نَفْسَهَا. مِنْ ذَاكَ، مَثَلًا، تَكَرُّارُ لَا النَّافِيَةِ بِشَفْعِهَا بِأُخْتِهَا كَلَّا. تَكَثَّرُ، عِنْدَ تُوْنِي، قَوْلُهُ «لَا! كَلَّا!» لِأَنَّ مَا يَرْفُضُهُ مِنْ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ أَوْفَرَ عَدَدًا بِكَثِيرٍ مِمَّا يَقْبَلُهُ. يَتَكَرَّرُ أَيْضًا وَرُودُ أَلْفَاظِ الزَّجْرِ وَأَظْهَرُهَا اسْمُ الْفِعْلِ «حَذَارِ!» وَالْغَايَةُ هِيَ نَفْسُهَا. تِلْكَ أَيْضًا حَالُ صَمِيرِ الشَّانِ حِينَ يُوَكِّدُ بِالتَّكَرُّارِ إِبْرَازًا لِلْأَسْمِ الْمُحَالِ إِلَيْهِ: نَقْرًا مَثَلًا: «لَعَلَّهَا هِيَ هِيَ قَضَايَا الْحُكْمِ وَالْوَطَنِ». إلخ.

•

فَإِذَا شِئْنَا أَنْ نَلْزِمَ صَعِيدَ النَحْوِ، فَلَا بُدَّ لَنَا مِنَ التَّنْوِيهِ بِلُجُوءِ تُوْنِي الْمُتَكَرِّرِ إِلَى الْقَلْبِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا لِعَنَاصِرِ الْجُمْلَةِ. وَهُوَ يَرْمِي إِلَى إِبْرَازِ الْعُنْصَرِ الَّتِي يَتَقَدَّمُ. وَلَمَّا كَانَ الْقَلْبُ إِجْرَاءً اسْتِثْنَائِيًّا بِلَا مَرَاءٍ فَإِنَّهُ يَزِيدُ أَيْضًا فِي غِنَى الْإِيْقَاعِ الَّتِي يَنْتِظِمُ الْفَقْرَةُ الْوَاحِدَةُ أَوْ الْمَقَالَةُ كُلُّهَا. وَتَحْضُرُ الصِّخْجُ النَّادِرَةُ

الاستعمال حين تحضر، وهي قليلة الورد عند تويني، لتوازرها سبق ذكره من طرق في المسعى نفسه. مثالها: «شبه له أن بالحرب سيئي». ويقل أهمية عن هذا (في رأينا، بطبيعة الحال) وإن يكن أشد جذباً للانتباه اعتماد مختصرات مستعارة من العامية اللبناية (أو الشامية، على الأعم) ومنها إخلال لام التعريف محل الاسم الموصول ومنها أيضاً إخلال ضمير متصل في محل المنفصل المفترض الورد في العبارة الفصيحة. (من ذلك: «وأما الأسماء اللفي حجم البرامج وأكبر فأينها؟» ومنه أيضاً: «الرجال الاسمهم بمثابة برنامج وأكثر»). تلك صيغ اقترحها سعيد عقل أولاً ثم أخذ بها يوسف الخال، وهي لا تبدو عند تويني، حين يعتمدها، عنصراً في إصلاح مقترح للكتابة العربية بقدر ما تبدو مجرد تطرية إنشائية. والواقع أن ورودها في نصوصه راح يتضاءل بمر السنين. مع ذلك بقيت في أسلوب تويني آثار «سَعْفَلِيَّة» متفرقة على مستوى صيغ العبارة وأبنية الجملة. في مضمار آخر، لا يقاوم تويني كثيراً، في بعض الحالات، إغراء بعض اللعب السهل بالألفاظ إذا كان قد حظي بشيوع. من ذلك ما انتشر بعد توقيع الاتفاق المشهور من استثمار ساخر لاشتقاق «الطائف»، وهو اسم المدينة المعروفة، والطواف والطوفان وكذلك الطائفة من مادة لغوية واحدة.

•

وما دُمنّا لم نَعزَلْ مراتب التّخليل الذي بأشْرناه بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ فَقَدْ لَامَسْنَا فِي تَنَاوُلِنَا مُعْجَمَ عَسَانِ تُوَيْنِي وَالبِنْيَةِ النّحْوِيَّةِ لِجَمَلِهِ بَعْضُ الْخَصَائِصِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّرْسَانَةِ الْخَطَابِيَّةِ الَّتِي وَفَّقْنَا عَلَيْهَا فِي افْتِتَاحِيَّاتِهِ. فَالْحَالُ أَنَّ قِيَمًا خَطَابِيَّةً أَوْ بَلَاغِيَّةً تَتَّصِلُ تَلْقَائِيًا بِتَخْيِيرِ الْأَلْفَافِ وَبِالْمُمَيِّزَاتِ الْبَنِيَوِيَّةِ

لِلْجُمْلِ وَبِالِإِقَاعِ الَّذِي تَنْتَظِمُ فِيهِ الْجُمْلُ وَالْفِقْرَاتُ وَبِطَرِيقِ بَعَيْنِهَا فِي اسْتِعْمَالِ الْمُعْتَرِضَاتِ وَالْجُمْلِ الاسْتِفْهَامِيَّةِ، إلخ. فَإِنَّ تَوْنِي يَجْهَدُ وَهُوَ يَتَقَدَّمُ بِحُجَجِهِ، بِالْمَعْنَى الْمَنْطِقِيَّةِ لِلْحُجَّةِ، فِي اسْتِثَارَةِ مَكْمَنِ الْإِنْفِعَالِ عِنْدَ مَنْ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِمْ بِالْخِطَابِ. هُوَ يَتَوَسَّلُ مَوَارِدَهُ الْأُسْلُوبِيَّةَ لِتَوْظِيفِ التَّأَثُّرِ فِي كَسْبِ الْإِقْتِنَاعِ. ذَاكَ مَا يُفِيدُهُ مَسَارٌّ لَا يَخْلُو مِنَ الْفَوْرَانِ تَسْلُكٌ فِيهِ مَقَاطِعُ لَا يَخْفَى، مَعَ ذَلِكَ، مَا تَنْطَوِي عَلَيْهِ مِنْ نُوَى مَنْطِقِيَّةٍ. وَيَنْزِعُ الْكَاتِبُ، إِذْ يُسَاجِلُ، إِلَى مَنَحِ أَحْكَامِهِ صِفَةَ الْإِبْرَامِ. وَهَذِهِ نَزْعَةٌ تَلْبِيهَا أَفْضَلِيَّةٌ مَلْحُوظَةٌ أَشْرْنَا إِلَيْهَا تُمْنَحُ لِلْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ. وَسَوَاءٌ أَكَانَ الْخَصْمُ ظَاهِرًا أَمْ مُسْتَتِرًا فَالْغَايَةُ هِيَ أَنْ تُسَدَّ دُونَهُ الْمَنَافِذُ.

لِلْوُصُولِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ، يُكَثِّرُ تَوْنِي، أَيْضًا وَخُصُوصًا، مِنْ إِبْرَادِ الْمَفَارِقَاتِ الَّتِي يَهْتَدِي إِلَيْهَا وَيَصُوغُهَا أَبْرَعَ صِيَاجَةٍ. يُلَاحِظُ، مَثَلًا، أَنَّ احْتِلَالَ الْعَدُوِّ لِلْأَرْضِ هُوَ وَحْدَهُ مَا يُصِيرُهَا مُقَدَّسَةً، فِي نَظَرِ الْعَرَبِ، وَأَنَّ اسْتِعَادَةَ الْأَرْضِ (بَعْدَ إِضَاعَتِهَا) تَلْقَى عِنْدَهُمْ مِنَ التَّأْيِيدِ مَا لَا تَلْقَاهُ الْمُحَافِظَةُ عَلَيْهَا! فِي مَوْضِعٍ آخَرَ يُعْلَنُ أَنَّنَا وَصَلْنَا إِلَى حَيْثُ نَرَى حُرُوبَ التَّخْرِيرِ تُوطِدُ الْإِخْلَالَاتِ إِذْ هِيَ لِاتَّخْرِيرِيَّةٍ إِلَى أَقْصَى حَدٍّ. هَلْ ثَمَّةَ حَاجَةٍ إِلَى مِثَالٍ آخَرَ؟ «نَعَمْ هَكَذَا... - يَصِيحُ تَوْنِي - نُلْغِي الطَّائِفِيَّةَ بِاسْتِرْضَاءِ الطَّوَائِفِ بِالرِّئَاسَاتِ وَبِنِيَابَاتِهَا وَأَوْهَامِ الرِّئَاسَاتِ...»، إلخ.. إلخ...

هَذَا الْوَلَعُ بِالْمَفَارِقَةِ يَسْتَتْبِعُ، عَلَى مَا يَظْهَرُ، نَوْعًا مِنَ التَّعَلُّقِ بِحَالَاتِ الْاسْتِقْطَابِ بَيْنَ اثْنَيْنِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا. وَهُوَ تَعَلُّقٌ يُوَاتِي مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ تَوًّا مِنْ جُنُوحٍ إِلَى صِيغَةِ الْحُكْمِ الْمُبْرَمِ. هَذَا إِلَى مُوَاتَاتِهِ الرَّغْبَةِ فِي الْإِفْضَاءِ إِلَى «لُبَابِ الْأُمُورِ» وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا أَيْضًا. فَكَثِيرًا مَا يَتَّخِذُ الْاسْتِقْطَابُ الشَّنَائِي صِيغَةً

«إِذَا... وَإِذَا» وَفِيهَا لَا يَتَكَافَأُ الْقُطْبَانِ فِي الْقِيَمَةِ أَبَدًا. وَتَسْوَاقُ الْبِنْيَةُ الْمُتَنَاهُ الْقُطْبِ أحيانًا إِلَى انْتِدَاعِ زَوْجٍ غَيْرِ مَعْهُودٍ مِنَ الْأَضْدَادِ. عَلَيْهِ يُصِحُّ وَاجِبًا وَقَفُّ «الْحَرْبِ الْحَرَامِ» لِكَسْبِ الْحَقِّ فِي خَوْضِ «الْحَرْبِ الْحَلَالِ». وَإِذَا كَانَ ثَمَّةَ مَا يُخْتَمُ بِهِ حَدِيثُ تَثْنِيَةِ الْقُطْبِ هَذَا فَهُوَ ذَاكَ التَّدْكِيرُ، وَهُوَ مُدْمَرٌ، بَأَنَّ انْتِخَابَ إِيَّاسِ سَرْكَيْسَ رَئِيسًا لِلْجُمْهُورِيَّةِ افْتَضَى خَطْفَ قِسْمٍ مِنْ نِصَابِ الْمَجْلِسِ النِّيَابِيِّ لِاحْضَارِ نَوَابٍ إِلَى الْجُلُوسَةِ وَخَطْفَ قِسْمٍ آخَرَ لِمَنْعِ نَوَابٍ آخَرِينَ مِنَ الْحُضُورِ!

هِيَ إِذَنْ الْأَحْكَامُ الْمُبْرَمَةُ وَالْمُفَارَقَاتُ وَالْأَقْطَابُ الَّتِي تَتَقَدَّمُ أَزْوَاجًا مَا نُرْجِّحُ أَنَّهَا الْأَدَوَاتُ الرَّئِيسَةُ الَّتِي تُجَنِّدُهَا افْتِتَاحِيَّاتُ عَسَانَ تُوَيْنِي لِتُوْدِّي رِسَالَةَ الرَّجْرِ الَّتِي نَاطَهَا صَاحِبُهَا بِنَفْسِهِ. لَنَا بِطَبِيعَةِ الْحَالِ أَنْ نُضِيفَ إِلَى هَذِهِ أُخْرِيَّاتٍ كَثِيرَاتٍ وَنَبْقَى مَعَ ذَلِكَ غَيْرَ مُسْتَوْفِينَ التَّعْدَادَ، فِي غَالِبِ الظَّنِّ. لَا بَأْسَ، مَعَ احْتِمَالِ التَّقْصِيرِ هَذَا، بِالْإِشَارَةِ إِلَى أَدَوَاتٍ أُخْرَى غَيْرِ قَلِيلَةٍ الظُّهُورِ، عِنْدَ تُوَيْنِي، أَوْ هِيَ ذَاتُ حُمُولَةٍ دَلَالِيَّةٍ بَارِزَةٍ. كَيْفَ لَا نَذْكُرُ، مَثَلًا، مِثْلَهُ إِلَى تَوْكِيدِ صِيغَةٍ إِيْجَابٍ أَوْ صِيغَةٍ نَفْيٍ بِتَكَرُّرِ الْعَنْصَرِ الْمُحَرِّكِ فِي الْجُمْلَةِ؟ وَكَيْفَ لَا نُشِيرُ إِلَى اسْتِعْمَالِهِ حَرْفِ الْعَطْفِ «بَلْ» وَهُوَ الْمُكْرَسُ، فِي اسْتِعْمَالِهِ الشَّائِعِ، لـ«تَصْوِيْبٍ» صِيغَةٍ مُوجِبَةٍ تَسْبِقُهُ أَوْ لِإِبْدَالِ صِيغَةٍ نَافِيَةٍ فَتَقْعُ عَلَيْهِ عِنْدَ تُوَيْنِي مُوَظَّفًا، عَلَى الْأَغْلَبِ، فِي تَشْدِيدِ هَذِهِ وَتِلْكَ. «أَخْطَأْنَا بَلْ أَجْرَمْنَا»، يَكْتُبُ تُوَيْنِي، مَثَلًا. أَوْ هُوَ يَكْتُبُ: «نَصْنَعُ الْأَنْظُمَةَ وَالْقَوَانِينَ بَلْ نَضْعُ شَرِيعَةً جَدِيدَةً وَدُسْتُورًا جَدِيدًا رُبَّمَا، لَا بَأْسَ».

تَتَضَافَرُ هَذِهِ الْأَحَابِيلُ، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ، لِتَمْنَحَ صَاحِبَهَا سِيْمَاءَ «مُقَوِّمِ الْعَوَجِ» وَقَدْ كَانَتْ لَهُ وَإِنْ عَلَى اتِّزَانٍ. وَهِيَ، أَيُّ الْأَحَابِيلِ، تُتِيحُ لَهُ أَنْ يُمِدَّ قَارِنَهُ،

فَضْلًا عَنْ تَعَقُّلٍ وَضَعٍ قَائِمٍ وَعَنْ التَّدَابِيرِ الْقَمِينَةِ بِإِصْلَاحِهِ، بِمَا يُسَاوِرُ  
الْكَاتِبَ مِنْ شُعُورٍ بِنَفَادِ الصَّبْرِ وَبِالْقَلَقِ. هِيَ، أَيُّ الْأَحْيَائِلِ، تُضْفِي عَلَى  
النَّصِّ طَابَعًا يُشْعِرُ بِدُخُولِ الْمَنْطِقِ الْعَقْلِيِّ الْوَائِقِ بِنَفْسِهِ فِي مُقَارَعَةِ ذَاتِ  
صَحْبٍ أَوْ بِصَرَخَاتٍ يُطْلِقُهَا الْعَقْلُ مَجْبُولَةً بِتَوَثُّرِ الْعَاطِفَةِ.

•

مَعْلُومٌ أَنَّ التَّحْلِيلَ يَقْتُلُ مَوْضُوعَهُ. وَقَدْ أَرَادَتْ قِرَاءَتُنَا الْمُتَوَاضِعَةُ هَذِهِ أَنْ  
تَكُونَ قَابِلَةً لِلْقِرَاءَةِ. وَهِيَ تَزْعُمُ لِنَفْسِهَا أَهْلِيَّةً مَا لِيَجْعَلَ الْقَارِئُ أَقْرَبَ إِلَى  
تَحَسُّسِ مَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ أُسْلُوبُ عَسَانَ تُوَيْنِي مِنْ حَبَايَا. عَلَى أَنَّ تَحْلِيلَنَا  
يَنْتَفِعُ، فِي مَسْعَاهُ هَذَا، بِنِسْيَانِ الْقَارِئِ مَا جَاءَ فِيهِ حِينَ يُبَاشِرُ مَرَّةً أُخْرَى  
قِرَاءَةَ نَصٍّ مَا مِنْ هَذَا الْقَلَمِ الْفَرِيدِ الَّذِي لَمْ يُغَادِرْهُ نَبْضُ الْحَيَاةِ.

بُنْتُ جُبَيْلَ، تَمُّوزَ ٢٠١٣



غناء فيروز لِكلماتِ زياد:

قَمَرُ الصَّبَاحِ الْبَاكِرِ يَحْكِي بَلَايَا آخِرِ السَّهْرَةِ(\*)

### الصَوْتُ وَلَوْنُهُ

كَثِيرًا مَا قِيلَ أَنَّ صَوْتَ فَيْرُوزٍ خُلِقَ لِلصَّبَاحِ. وَتَلَزَمَ مَحَطَّاتُ الإذَاعَةِ هَذَا الرَّأْيَ لِرُومًا إِجْمَالِيًّا فَنُبْتُ أَغَانِي فَيْرُوزٍ فِيمَا النَّاسُ يَرُشْفُونَ فَنَجَانَ قَهْوَتِهِمُ الْأَوَّلَ أَوْ يَمَسَحُونَ قَوْضَى اللَّيْلِ عَنْ صُورِ أَجْسَامِهِمْ وَعَنْ دَوَاخِلِ بُيُوتِهِمْ مُفْتَتِحِينَ بِذَلِكَ مَنَطِقَ النَّهَارِ. وَقَدْ لَا تَلَزَمَ مَحَطَّاتُ التِّلْفِزِيُونِ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ لِأَنَّ التِّلْفِزِيُونِ آلَةٌ لَيْلِيَّةٌ عَلَى التَّغْلِبِ. وَلَمْ يَكُنْ لِفَيْرُوزٍ نَفْسُهَا أَنْ تَسْتَغْنِي عَنْ السَّهْرِ بِشَخْصِهَا مَعَ النَّاسِ... فَالنَّاسُ أَلْفُوا، لِأَسْبَابٍ لَا تَعْتَدُ بِلَوْنِ الصَّوْتِ، أَنْ يَكُونَ الْغِنَاءُ مَتَاعًا لِلْسَّهَرَاتِ. وَلَمْ يَخْصُرِ الْأَخْوَانُ رَحْبَانِي شِعْرَهُمَا الْمَعْنَى بِوَقَائِعِ النَّهَارِ أَيْضًا. بَلِ الرَّاجِحُ أَنَّ اللَّيْلَ كَانَ أَشَدَّ اسْتِدْرَاجًا لَهُمَا إِلَى الشَّعْرِ لِأَنَّ آيَةَ النَّهَارِ مُبْصَرَّةٌ وَالشَّعْرُ لَا يُوَافِقُهُ كَثِيرًا مَا يَفْرِضُهُ النَّهَارُ مِنْ مُطَابَقَةٍ فَظَّةٍ (وَإِنْ تَكُنْ ظَاهِرِيَّةً) بَيْنَ صُورِ الْأَشْيَاءِ وَأَسْمَائِهَا. عَلَيْهِ كَانَتْ فَيْرُوزُ، فِي عَهْدِ عَاصِي وَمَنْصُورٍ، تُغْنِي، بِصَوْتِهَا الْحَيِّ، فِي اللَّيْلِ... وَهِيَ قَدْ غَنَتْ لِلَّيْلِ كَثِيرًا، فِي عَهْدِ عَاصِي وَمَنْصُورٍ أَيْضًا. وَمَعَ أَنَّ مَانِعًا لَا يَمْنَعُ أَنَّ يَأْنَسَ الْمُبَكَّرُونَ لِلْسَّمَاعِ إِلَى أَصْنَافٍ شَتَّى مِنَ الْأَخْيَلَةِ اللَّيْلِيَّةِ، فَإِنَّ بَيْنَ الْأَغَانِي

(\*) وَرَقَةٌ قُدِّمَتْ فِي الْمُؤْتَمَرِ الَّذِي نَظَّمَهُ بَرْنَامُجُ أُنَيْسِ الْمَقْدِسِيِّ لِأَدَابِ فِي الْجَامِعَةِ الْأَمِيرِكِيَّةِ فِي بَيْرُوتِ حَوْلَ

أَعْمَالِ فَيْرُوزِ وَزِيَادِ الرَّحْبَانِي وَذَلِكَ فِي ٢٧-٢٩ نَيْسَانِ ٢٠٠٦

التي كتبها عاصي وَمَنْصُور (أَوْ كَتَبَهَا غَيْرُهُمَا) لِفَيْرُوز ما لا يَصْلُحُ أَصْلًا لِمِزَاج السَّابِغَةِ صَبَاحًا: «بِكُوحُنَا يَا ابْنِي»، مَثَلًا، أَوْ «تَخْمِينِ رَاحَتِ حِلْوَةِ الْحُلُوبِ».

مَعَ ذَلِكَ، لَا نَرَى حَدْسَ مَحَطَّاتِ الإِذَاعَةِ الإِجْمَالِيَّ يُجَانِبُ الصَّوَابَ. وَهُوَ حَدْسٌ يَذْهَبُ الْمُتَأَمِّلُ فِيهِ، عَلَى الْقَوْرِ، إِلَى ضِدِّهِ الْمُتَعَلِّقِ بِأَمِّ كُنُثُومٍ. فَلَيْسَ صَعْبًا إِفْنَاعُ الْمُنْهَكِ أَوْ الْمُتَخَمِّمِ بِأَنَّ شَدَوَ هَذِهِ السَّيِّدَةِ بِقَوْلِ الْخِيَّامِ: «فَمَا أَطَالَ النَّوْمُ عُمْرًا...» لَا يُوَافِقُ سَاعَةَ الْقَيْلُولَةِ.

يَجِدُ النَّاسُ لِلصَّوْتِ أَوْصَافًا مُخْتَلِفَةً، وَيَسْتَعِيرُونَ لِتَسْمِيَّتِهَا مِنْ مُصْطَلَحِ حَوَاسِهِمُ الْخَمْسِ، وَتَسُوقُهُمُ الْقَرِيحَةُ إِلَى اسْتِعَارَةِ مُصْطَلَحِ اللَّمَسِ، خُصُوصًا، لِحَاسَةِ السَّمْعِ. فَيَقُولُونَ: «صَوْتُ خَشْنٍ» وَيَقُولُونَ: «صَوْتُ حَادٍّ». وَأَمَّا أَنَا فَأَسْأَلُ: هَلْ لَصَوْتِ فَيْرُوزِ لَوْنٌ؟ وَلَا أَسْلَمُ إِلَّا مُرْغَمًا، بِأَنَّ فَيْرُوزَ سَفِيرَتُنَا إِلَى النُّجُومِ. فَإِنَّمَا يَعْلِبُنِي الظَّنُّ أَنَّ صَوْتَهَا هُوَ نُورُ الْقَمَرِ. وَلَيْسَ يَذْهَبُ خِيَالِي إِلَى الْقَمَرِ الَّذِي يَطْلُعُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ فِي وَقْتٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ مِنْ أَوْقَاتِهِ. وَإِنَّمَا أَشِيرُ إِلَى الْقَمَرِ الَّذِي يَتَأَخَّرُ إِلَى مَا بَعْدَ الْفَجْرِ بِسَاعَةٍ. ذَاكَ هُوَ الْقَمَرُ الَّذِي سَأَنْظُرُ إِلَيْهِ لِأَتَمَلَّى فِيهِ مِنْ صَوْتِ فَيْرُوزِ وَلَنْ أَلْتَفِتَ إِلَى الشَّمْسِ قَطُّ، وَإِنْ تَكُنْ طَلَعَتْ. فَلَيْسَ يَصِحُّ فِي هَذَا الصَّوْتِ حَدِيثُ الْحَرَارَةِ (أَوْ الدَّفْعِ) وَمَا يُخَالِفُهُمَا أَيْ الْبُرُودَةِ. هُوَ صَوْتُ يُلَاعِبُ الرُّوحَ لَا غَيْرَ، فَيَجِبُ عَلَيْنَا، كَرُمَى لِفَيْرُوزِ، أَنْ نُسَلِّمَ بِوُجُودِ الرُّوحِ. وَالْمَعْوَلُ عَلَيْهِ هَهُنَا أَنَّنِي لَا أَجِدُ صَوْتَ هَذِهِ السَّيِّدَةِ أَصْفَرَ وَلَا بُرْتُقَالِيًّا. وَأَمَّا النُّجُومُ فَهِيَ تَلْمَعُ أَكْثَرَ مِمَّا يَجِبُ بِقَلِيلٍ.

تُسْتَعَارُ الْمَعَادِنُ أَيْضًا لِيُوصَفَ الْأَصْوَاتُ. وَنَهَايَةُ مَا سَبَقَ أَنَّنِي أَجِدُ صَوْتَ



فَيْرُوزُ فِضِّيًّا. وَهُوَ الْفِضَّةُ جُلِيَتْ مِنْ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ لَا مِنْ دَقِيقَتَيْنِ. وَمَا هُوَ بِالذَّهَبِ وَلَا بِالْمَاسِ وَلَا يَزِيدُهُ إِلَّا عِزًّا أَلَّا نَعْتَدَّ، حِينَ نَصِفُهُ، بِمُقْيَاسِ الْأَسْعَارِ. فَتَحْنُ، حَتَّى تَارِيخِهِ، نَنَامُ وَنَقُومُ فِي بُيُوتِنَا لَا فِي بُورْصَةِ دُبَيٍّ.

### الْعِيَّ

هَلْ تَرَكْنَا فَيْرُوزَ مُقِيمَيْنِ فِي بُيُوتِنَا فِعْلًا طِيلَةً نِصْفِ الْقَرْنِ الَّذِي مَرَّ وَنَحْنُ نَسْمَعُ بِصَوْتِهَا وَمَعَهُ شِعْرَ الْأَخَوَيْنِ رَحْبَانِي وَالْحَانِهُمَا؟ الْجَوَابُ صَعْبٌ لِأَنَّنَا كُنَّا مَعَهَا فِي أَقْصَى الْوَحْشَةِ وَأَقْصَى الْأَلْفَةِ، فِي آن. كُنَّا فِي الْعَرَاءِ وَلَكِنَّ هَذَا الْعَرَاءَ كَانَ هُوَ الْمَنْزَلُ الَّذِي وُلِدْنَا فِيهِ وَبَاتَ، مِنْ يَوْمٍ أَنْ وُلِدْنَا، غَيْرَ مَوْجُودٍ. فَلَيْسَ غِنَاءُ فَيْرُوزَ لِلْأَخَوَيْنِ رَحْبَانِي غَيْرَ هَذَا الْإِتِّحَادِ شِبْهِ التَّامِّ لِلْوَحْشَةِ وَلِلْأَلْفَةِ. وَأَقُولُ «شِبْهِ التَّامِّ» لِأَنَّ مَا كَانَ يَقُولُهُ هَذَا الْغِنَاءُ هُوَ، عَلَى وَجْهِ الدِّقَّةِ، أَنَّ بَيْتَ وَلَدَتِنَا قَدْ أَصْبَحَ أَطْلَالًا وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَزَالُ قَائِمًا، بِمَعَالِمِهِ كُلِّهَا فِينَا. كُنَّا قَدْ كَفَفْنَا عَنِ الْإِقَامَةِ فِيهِ، مُذْ بَاتَ غَيْرَ صَالِحٍ لِسُكْنَانَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَزَالُ مُقِيمًا فِينَا.

الَّذِي حَصَلَ حِينَ تَرَكَ زِيَادُ حِضْنُ أُمِّهِ لِيُعَلِّمَهَا كَلَامًا لَمْ يَتَعَلَّمْهُ مِنْهَا أَنَّ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ فَيْرُوزُ تُرَبِّبُهُ فِينَا كُلُّ صَبَاحٍ تَهْدَمُ هُوَ أَيْضًا وَأَنَّنَا عَلِمْنَا، فِي الْمُنَاسَبَةِ نَفْسِهَا، أَنَّ أَطْلَالَ الْخَارِجِ قَدْ زَالَتْ هِيَ أَيْضًا أَوْ هِيَ أَمْسَتْ عَلَى مَشَارِفِ الزَّوَالِ. عَلِمْنَا أَيْضًا، أَوْ وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ، أَنَّ هَذِهِ سُنَّةُ الْحَيَاةِ وَأَنَّهَا سُنَّةُ الْمَوْتِ أَيْضًا. فَتَحْنُ فِي سِنِّ قَرِيْبَةٍ إِلَى سِنِّ فَيْرُوزَ أَوْ إِلَى سِنِّ غِنَائِهَا. وَأَمَّا زِيَادُ وَغِنَاؤُهُ فَقَرِيبَانِ مِنْ سِنِّ أَوْلَادِنَا. أَرْكُنُ إِلَى هَذَا

التعليلُ مؤقَّتًا، عالمًا بأنَّ الاحتجاجَ بالسِّنِّ سُرعانَ ما يَنكشِفُ ضَعْفُهُ وَأَنَّه لا يُعْفي أَحَدًا مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ عَنْ ذَوْقِهِ.

وَقَدْ كُنْتُ ذَهَبْتُ، قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً، فِي كَلَامٍ وَجِيزٍ عَلَى مَسْرَحِ زِيَادِ الرَّحْبَانِيِّ(\*)، إِلَى أَنَّ هَذَا الْمَسْرَحَ يُوَوِّلُ إِلَى إِخْرَاجِ الْعِيِّ اللَّبْنَانِيِّ أَيْ عَجَزِ اللَّبْنَانِيِّ عَنِ الْكَلَامِ الْمُفِيدِ... أَوْ قُصُورِ عِبَارَتِهِمْ عَنْ مُلَابَسَةِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِهَا. هَذَا الْعِيُّ عِيٌّ مُدَاوِر. فَالْلَّبْنَانِيُّونَ يَقُولُونَ، فِي نِهَايَةِ الْمَطَافِ، مَا يُرِيدُونَ قَوْلَهُ وَيَعْرِفُ بَعْضُهُمْ، فِي نِهَايَةِ الْمَطَافِ، مَا يُرِيدُ بَعْضُهُمُ الْآخَرُ أَنْ يَقُولَ. حَتَّى إِنْ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ قَدْ تَسْبِقُ الْقَوْلَ نَفْسَهُ. وَلَكِنَّ الْمَطَافَ الْمُشَارَ إِلَيْهِ يَأْتِي طَوِيلًا مُعَقَّدًا وَيُشِيرُ، بِطَوِيلِهِ وَبِعَقْدِهِ، إِلَى مُقَاوَمَةٍ مَا لِلْقَوْلِ السَّوِيِّ، لِلْمُخْتَصَرِ الْمُفِيدِ، وَإِلَى عَجَزٍ عَنْهُ. لَيْسَ مَا يُقَالُ ضَائِعًا إِذَنْ. وَلَكِنَّ فِي الْإِسْتِرَاطِيَجِيَّاتِ الْمُتَقَابِلَةِ لِلْقَوْلِ مَا يَجْعَلُهُ قَوْلًا بَدَلًا مِنْ ضَائِعٍ. وَعِلَّةُ ذَلِكَ أَنَّ بَيْنَ اللَّبْنَانِيِّينَ مِنَ الْحَوَائِلِ الَّتِي قَدْ يُنْكِرُونَ وَالْمَكْتُومَاتِ الَّتِي يَعْلَمُونَ مَا يَجْعَلُ صِرَاحَةَ الْقَوْلِ، فِي الدَّقِيقِ وَالْجَلِيلِ مِنَ الْمَسَائِلِ وَبَيْنَ الْكَثِيرِ أَوْ الْقَلِيلِ مِنَ الْمُتَخَاطِبِينَ، بَابًا لِقَطْعِ الْكَلَامِ أَصْلًا وَلِلْوُصُولِ فَوْرًا إِلَى أَقْصَى التَّنَازُعِ. هَذَا بَيْنَمَا تَقْتَضِي الْحَالُ تَجْزِئَةَ التَّنَازُعِ، عَبْرَ التَّطْوِيلِ فِي الْكَلَامِ وَلِيَّ مَجْرَاهُ مِرَارًا وَتَشْعِيبِهِ هُنَا وَهُنَا، بِحَيْثُ يَحُولُ التَّنَازُعُ الْكَبِيرُ، الْقَابِلُ لِلْفَتْحِ عَلَى مَصَارِيْعِهِ كُلِّهَا، إِلَى مُنَازَعَاتٍ تَفْصِيلِيَّةٍ تُطَبِّقُهَا حَيَاةُ كُلِّ يَوْمٍ.

هَلْ بَقِيَ لِعِيِّ اللَّبْنَانِيِّينَ أَوْ لِلْحُبْسَةِ فِي نُطْقِهِمْ هَذَا الْمُتَوَلِّدُ نَفْسُهُ فِي كَلَامٍ

(\*) را. «ثقافة للحرب، ثقافة للسلام» في: أحمد بيضون، ما علمتم ودقتم: مسالك في الحرب اللبنانية، بيروت ١٩٩٠، ص ٦٥-٨٩، وبخاصة الكلام على مسرح زياد، ص ٨٧-٨٨.

الْأَغَانِي الَّذِي كَتَبَهُ زِيَادٌ لِفَيْرُوزَ؟ نَعَمْ وَلَا. فِي خَانَةِ نَعَمْ، أَنَّ زِيَادَ لَا يَنْتَظِرُ  
اجْتِهَادَنَا فِي مَوْضُوعِ الْعِيِّ وَالْحُبْسَةِ وَإِنَّمَا يُعْلِنُ حُصُولَهُمَا إِعْلَانًا مُبَاشَرًا:  
«وَهَيْدَا جَارُو مَا يَفْهَمُ شَيْ.

بِيْحَكِيلِي خَبْرِيَّاتْ

وَبِيْحَكِي عُمُومِيَّاتْ

وَبَيِّرْمُ سَاعَةَ عَالِكِلِمَةِ وَمَا بَتُطْلَعُ هِيَ بِالذَاتِ».

وَفِي خَانَةِ لَا، أَنَّ الْعَجَزَ عَنِ الْإِفَادَةِ يَتَكَشَّفُ عَنْ إِسْتِرَاطِيَجِيَّةٍ قَائِمَةٍ  
بِرَأْسِهَا. تَتَمَثَّلُ الْمَرْحَلَةُ الْأُولَى مِنْ هَذِهِ الْإِسْتِرَاطِيَجِيَّةِ فِي فَرَضِ النِّسْيَانِ  
عَلَى الْمُحَاوِرِ (أَيُّ مَا هُوَ عَكْسُ إِفَادَتِهِ):

«وَبِيَاخُذْنِي وَبِيرْجَعْنِي وَبَيْنَسِّيْنِي

نَسَانِي وَاللَّهُ نُسَيْتْ.

«(...)

وَهَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ الْإِسْتِرَاطِيَجِيَّةُ نَفْسُهَا إِلَى فَرَضِ الْإِنْهْيَارِ عَلَى مُحَاوِرٍ أَعْيَتْهُ  
الْحِيلَةُ:

«خَبَّرْنِي إِنُّو جَارُو شُو دُبَارُو

مَعْقُولِي هَالِشِي؟

بِيْحَكِي بَيْنَ شَفَافُو

وَبِيْجَاوِبْ بِكُتَافُو

يَعْنِي الْحَكِي مِشْ مِثْلَ الشَّوْفِي

فَعَلَّا لَوْ حَدَا شَافُو...

بِيْتَعْنِي وَبِيْنَكِّدْ لِي الْعِيشِي

وُدِينِي بَكَانِي، وَاللَّهُ بِكَيْتْ!»

هِيَ الْحَرْبُ إِذَنْ، لَا مَدَافِعَ فِيهَا وَلَا رَاجِمَات. فَإِنَّمَا يَكْفِي مَنَظَرُ الْخَصْمِ لَتَقَعَ  
 الْهَزِيمَةُ. وَمَنَظَرُ الْخَصْمِ مَنَظَرٌ وَاجِهَةٌ لَا تُحْرَق. فَهُوَ أَشْبَهُ بِالْحُصْنِ يَحْجِبُهُ  
 سَاتِرٌ هَائِلُ الصَّفَاقَةِ مِنْ مُكْعَبَاتِ الْإِسْمَنْتِ وَأَكْيَاسِ الرَّمْلِ. وَأَمَّا الْهَزِيمَةُ فَمَا  
 هِيَ غَيْرَ خَبِيَةِ الْجُهْدِ لِحَمْلِ الْخَصْمِ عَلَى تَقَبُّلِ غَايَةِ مُشْتَرَكَةٍ لِلْكَلامِ، أَوَّلًا،  
 وَلِحَمْلِهِ، ثَانِيًا، عَلَى اعْتِمَادِ مُصْطَلَحٍ لِلْكَلامِ وَمَسَالِكِ وَقَوَاعِدَ لِتَدَاوُلِ الْكَلَامِ  
 تُفْضِي بِهِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ لَا إِلَى غَيْرِهَا وَلَا إِلَى ضِدِّهَا.

### الْفِعْلُ النَاقِصُ وَفِعْلُ الْقَوْلِ

وَمِنْ وَجُوهِ الْعِيِّ أَيْضًا أَنَّ زِيَادَ، إِذْ يُحَاوِلُ تَعْيِينَ مَعَالِمَ بَارِزَةٍ لِفَقْرِ الْكَلَامِ  
 اللَّبْنَانِيِّ، لَا يَجِدُ أَمْثَلًا مِنَ الْأَفْعَالِ النَاقِصَةِ، وَخُصُوصًا مِنْهَا "كَانَ" وَ"صَارَ".  
 وَهِيَ أَفْعَالٌ يَسْعُهَا أَنْ تَكُونَ تَامَةً أَيْضًا فَلَا يَزْدَادُ مَدْلُولُهَا غَنًى أَوْ تَعْيِينًا.  
 يُنْشِئُ زِيَادَ أَوْ يَسْتَعِيدُّ تَرَائِبَ تَتَكَرَّرُ فِيهَا هَذِهِ الْأَفْعَالُ وَتَطْغَى. وَمِنْ  
 قَبِيلِ ذَلِكَ «مِشْ كَايْنُ هَيْكَ تَكُونُ» وَ«رَيْتُو عُمُرُو مَا يَكُونُ» وَ«مَا بَعْرِفُ  
 شُو صَايِرْلُكُ»... وَيُضَافُ إِلَى تَكَرُّرِ الْأَفْعَالِ النَاقِصَةِ تَكَرُّرُ أَفْعَالِ الْقَوْلِ مِنْ  
 قَبِيلِ «قَالَ» وَ«حَكَى» وَ«خَبَرَ». وَهَذِهِ أَفْعَالٌ لَا تَقِلُّ نَفْصًا عَنْ سَابِقَتِهَا.  
 هِيَ مُتَعَدِّيَةٌ تَحْتَاجُ إِلَى مَفْعُولٍ. وَلَكِنْ قَدْ يَكُونُ الْمَفْعُولُ الَّذِي تَحْتَاجُ  
 إِلَيْهِ مَفْعُولًا لَا كَالْمَفَاعِيلِ. فَأَنْتَ إِذَا قُلْتَ: «أَكَلَ حَسَنٌ» كَفَاكَ أَنْ تُضِيفَ  
 التَّفَاحَةَ إِلَى الْجُمْلَةِ لِيَتِمَّ الْمَعْنَى وَإِنْ لَمْ يَشَبَعْ حَسَنٌ. وَأَمَّا إِذَا قُلْتَ: «قَالَ  
 حَسَنٌ» فَسَتَجِدُ نَفْسَكَ، عَلَى الْقَوْرِ، تَحْتَ رَحْمَةِ حَسَنٍ الَّذِي يُمَكِّنُ أَنْ  
 يَحْتَاجَ إِلَى يَوْمَيْنِ لِيَقُولَ مَا عِنْدَهُ. لِذَا صَحَّ أَنْ نَعْتَبِرَ أَفْعَالَ الْقَوْلِ، بِحَدِّ  
 ذَاتِهَا، بَيْنَ أَفْقَرِ أَفْعَالِ اللُّغَةِ مَدْلُولًا... فَيَتَنَوَّعُ مَدْلُولُهَا وَيَتَشَعَّبُ، بِحَسَبِ

المفاعيل، إلى غير نهاية. وَقَدْ يَكُونُ مَفْعُولُ فِعْلِ الْقَوْلِ، عِنْدَ زِيَادٍ، ظَاهِرًا وَمَحْصُورًا: «اشْتَقْتِلَكَ» أَوْ «اشْتَقْتِلِي» مَثَلًا. فَيَتَكَرَّرُ فِي جُمْلٍ مِنْ قَبِيلِ: «اشْتَقْتِلَكَ، اشْتَقْتِلِي... بَعْرِفْ مِش رَح بِنَقْلِي»، وَ«طَيِّبْ مِش قُصَّة مَا ثَقْلِي» وَ«طَيِّبْ أَنَا عَمَ قِلْكَ». وَقَدْ يَبْقَى الْمَفْعُولُ مُقَدَّرًا وَعَامًّا، مِنْ قَبِيلِ «بِتَحْكِي وَبِتُصِيرْ مَا بِتَسْمَعُ». وَفِي الْحَالَتَيْنِ (وَفِي حَالَةِ الْأَفْعَالِ النَاقِصَةِ أَيْضًا)، نَجِدُنَا أَمَامَ نِزَاعٍ أَوْ خَيْبَةٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ يَأْسٍ ضَمَرَتْ مَلَكَهَ التَّعْبِيرِ عَنْهَا إِلَى أَدْنَى حُدُودِهَا وَاقْتَصَرَ زَادُهَا عَلَى الْمُدْقِعِ مِنَ الْأَلْفَاظِ. وَيَتَكَرَّرُ فِعْلُ «فَهَمَ» أَيْضًا مَعَ أَفْعَالِ الْقَوْلِ وَلَكِنْ لِيُعْلِنَ أَنَّ الْقَوْلَ لَا يُصَادِفُ فَهَمًا وَأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ إِنَّمَا هُوَ صُورَةُ النِّزَاعِ وَالْخَيْبَةِ وَمَا إِلَيْهِمَا، أَوْ هُوَ أَوَّلُ مَلَاحِجِ الصُّورَةِ، عَلَى الْأَقْلِ.

تَبْقَى الْجُمْلُ مَفْتُوحَةً، طَبَعًا، أَمَامَ مُحْيِلَةِ السَّامِعِ. فَيَسَعُهُ أَنْ يُودَعَ فِي «مِش كَايْنُ هَيْكُ تَكُونُ» أَوْ فِي «مَا بَعْرِفْ شُو صَايِرْلُكُ» حِكَايَاتٍ وَرَوَايَاتٍ. وَيَسَعُهُ أَنْ يُودَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي «بَعْرِفْ مِش رَح بِنَقْلِي» وَحَتَّى فِي «قَالَ عَمَ بِيَقُولُو صَارَ عِنْدَكَ وَلَادُ». وَذَلِكَ أَنَّ الْقِرَاءَةَ فِي الْغُيُومِ مُمَكِّنَةٌ لِمَنْ شَاءَ. وَأَمَّا فَضْلُ الْغُيُومِ فِي إِمْكَانِهَا فَيَبْقَى مَحَلَّ نِقَاشٍ.

### بَيْنَ الْحُبْسَةِ وَالْإِفْرَاطِ

أَعُودُ إِلَى الْعِيِّ وَالْحُبْسَةِ. هَذَانِ قَدْ يَتَّخِذَانِ أَيْضًا، عِنْدَ زِيَادٍ، صُورَةَ الْإِفْرَاطِ فِي دَفْقِ الْأَلْفَاظِ وَالْإِيْقَاعِ السَّرِيعِ لِتَتَابُعِهَا. قَدْ أَذْهَبَ لِبَيَانِ هَذَا الْأَمْرِ إِلَى أَغَانٍ ذَكَرْتُهَا دَلِيلًا عَلَى ضِدِّهِ: إِلَى «اشْتَقْتِلَكَ»، مَثَلًا، أَوْ إِلَى «مِش كَايْنُ هَيْكُ تَكُونُ». فَبِالْأَوَّلَى صَفٌّ طَوِيلٌ مِنَ الْمَوَاقِفِ وَالْعَوَاطِفِ: عَمَلُ الزَّمَانِ

وَحُصُولِ النِّسْيَانِ، وَالْغَلَطُ وَعَدَمُ الْمُوَاسَاةِ وَالْإِحْسَاسِ بِالْعِلَّةِ وَ«الْعِيشِي عَالِهَلِي» وَالْإِسْتِفْقَاد... وَالشَّوْقُ، طَبْعًا. وَفِي الثَّانِيَةِ رُكَّامٌ عَجِيبٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْحِسِّيَّةِ: الزَّيْتُونُ وَالصَّابُونُ وَاللَّيْمُونُ وَالْيَانِسُونُ وَالصَّالُونُ وَالْبَلْكُونُ وَالْكَمْيُونُ وَسَائِرُ مَا «يَخْلَصُ بِحَرْفِ النُّونِ». فِي الْحَالَيْنِ، يَجْرِي عَرْضُ لِحَالَةِ طَارِئَةٍ عَلَى عَالَمٍ تَسْعَى كَلِمَاتُ الْأُغْنِيَةِ إِلَى تَفْصِيلِهِ. وَهَذَا الْعَالَمُ، فِي الْأُغْنِيَةِ الْأُولَى، عَالَمٌ عَوَاطِفَ وَمَوَاقِفَ، وَهُوَ، فِي الثَّانِيَةِ، عَالَمٌ أَشْيَاءٍ حِسِّيَّةٍ. فِي أُغْنِيَةٍ ثَالِثَةٍ (ذَكَرْتُهَا أَيْضًا)، وَهِيَ «انْشَالَهُ مَا بُو شِي»، نَقَعَ عَلَى حَشْدٍ غَيْرِ ضَّيْلٍ مِنَ الْبَشَرِ: عَلَى الْمَشْكُو إِلَيْهِ وَعَلَى الشَّاكِيَةِ وَصَاحِبِهَا طَبْعًا، وَعَلَى «جَارُو» الْآيَفِ الذِّكْرِ، وَلَكِنْ أَيْضًا، عَلَى «الدِّكْنَجِي» وَعَلَى «اللي بِالْأَوَّلِ» وَعَلَى «أَهْلٍ» الْحَبِيبِ وَأَصْحَابِهِ، أَخِيرًا. فِي كُلِّ مِنْ هَذِهِ الْحَالَاتِ، إِذَنْ، تَتَبَدَّلُ الْمَادَّةُ الَّتِي أُنْشِئَ مِنْهَا الدِّيكُورُ وَيَتَغَيَّرُ مَعَهَا الْحَقْلُ الَّذِي تُسْتَمَدُّ مِنْهُ الْأَلْفَاظُ. يَتَّخِذُ الشَّوْقُ الْمُضْطَرِبُ الْمَوْقِعَ مَوْقِعَهُ فِي قَامُوسِ الْعَوَاطِفِ، وَيَجِدُ دَوَاءَ الْحُبِّ دِيَوَانَهُ فِي نُصُولِ أَلْوَانِ الْعَالَمِ وَضُمُورِ أَبْعَادِهِ وَتَعَثُّرِ حَرَكَاتِهِ، وَتُعَبَّرُ اللَّهْفَةُ عَنْ نَفْسِهَا فِي تَصَفُّحٍ لِإِعْرَاضِ الْبَشَرِ عَنْ إِغَاثَةِ الْمَلْهُوفِ. وَهَذَا كُلُّهُ حَسَنٌ وَإِنْ كَانَ يَحْسُنُ بِنَا أَنْ نَعُودَ إِلَى الْعِلَّةِ الْمُحْتَمَلَةِ لِمُلَازِمَةِ الْهَزْءِ وَالضَّحِكِ هَذَا كُلُّهُ.

قَبْلَ ذَلِكَ، أَحَبُّ أَنْ أَذْهَبَ، لِإِسْتِقْصَاءِ الْإِفْرَاطِ اللَّفْظِيِّ، بِمَا هُوَ أُسْلُوبُ مُوَاجَهَةٍ مُرَادِفٌ لِلْعِيِّ عِنْدَ اللَّبْنَانِيِّينَ، إِلَى أُغْنِيَةٍ أُخْرَى هِيَ آيَةُ آيَاتِ الْإِفْرَاطِ الْمَذْكُورِ، وَهِيَ «لَا وَاللَّهِ». هَهُنَا نَقَعَ عَلَى امْرَأَةٍ ذَاتِ تَرْوَةٍ عَرِيضَةٍ مِنْ مُفْرَدَاتِ الْكَلَامِ وَتَرَائِكِيهِ وَمَوْهَبَةٍ فَدَّةٍ فِي إِطْلَاقِهِ بِسُرْعَةٍ وَقُوَّةٍ. وَأَمَّا الْمَدَارُ الْأَوَّلُ لِكَلَامِهَا (وَهُوَ كَلَامٌ احْتِجَاجٍ وَتَعْنِيفٍ) فَهُوَ، عَلَى وَجْهِ الدِّقَّةِ، أَنَّ حَبِيبَهَا

الذي تُخاطِبُهُ يُضَارِعُهَا ثَرَوَةً وَمَوْهَبَةً فِي الْمِضْمَارِ نَفْسِهِ: مِضْمَارِ الْكَلَامِ. بَلْ  
إِنَّهُ لَا يَمْلِكُ غَيْرَ هَذِهِ الثَّرْوَةِ إِذْ إِنَّ مَوْضُوعَ الْبَيْتِ وَتَأْثِيثُهُ مَا يَزَالُ مُعَلِّقًا.  
وَخُلَاصَةُ الْمُبَارَزَةِ (الَّتِي نَسْمَعُ مِنْ طَرَفَيْهَا طَرَفًا وَاحِدًا) أَنَّ «الْحَبِيبَةَ» تُرِيدُ  
أَنْ «تَأْكُلَ رَأْسَ» الْحَبِيبِ الَّذِي يُوَاطِبُ بِدَوْرِهِ عَلَى «أَكْلِ رَأْسِهَا»:

«كَلِمَةُ كَلِمَةٍ يَا حَبِيبِي تَأْثِيثُهُمْ عَلَيْكَ  
أَوْ فَتَشْ عَنْ غَيْرِي يَفْهَمُ إِذَا رَحَّ تَبْقَى هَيْكَ  
يَكُونُ بِحِكْمِي بِسُرْعَةٍ قَدْ كَمَا يَسْمَعُ عَلَيْكَ  
بِتَشَارِعِ صَبْعَةٍ يَا حَبِيبِي وَمَا بِنَقْدَرِ عَلَيْكَ  
بَدَكَ دَوْلَةً أَوْ شَيْءَ أُمَّةٍ أَوْ أَكْبَرَ مِنْ هَيْكَ  
يُمْكِنُ كَوْنُكَ أَوْ شَيْءَ أَكْبَرَ تَأْثِيثُهُمْ لَيْكَ!».

وَلَا تَجَاوِزْ هُنَا عَنْ سَطْرَيْنِ (سَاعُودُ إِلَيْهِمَا) مِنْ كَلِمَاتِ الْأُغْنِيَةِ لِأَصِلَ إِلَى  
خِتَامِ هَذَا الْمَقْطَعِ الَّذِي نَنْتَقِلُ بَعْدَهُ إِلَى قِسْمٍ آخَرَ مِنَ الْأُغْنِيَةِ يُصْبِحُ فِيهِ  
الْبَيْتُ وَالْفُلُوسُ (لَا الْكَلَامُ نَفْسُهُ) مَدَارًا لِلْكَلامِ. خِتَامُ الْمَقْطَعِ إِذَنْ:  
«بِتَحْكِي فَوْقِي وَبِحِكْمِي فَوْقَكَ شَوْ رَحَّ نِسْتَفِيدُ؟  
صَدَّقْنِي يَوْمًا عَنْ يَوْمٍ حَكْمِكَ عَمَّ يَبْزِيدُ  
بِتَقْلِي بِنَصْلِي نَعِيدِي وَإِنَّتِ الْعَمَّ نَعِيدُ  
وَمَا كُنْتُ دَائِمًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَمَا فِي شَيْءٍ أَكِيدُ!».

هَذِهِ «الْحَرْبُ الصَّغِيرَةُ» تَكْشَحُ، أَوَّلًا، كُلَّ أَثَرٍ لِصُورَةِ السَّعَادَةِ الْبُطُولِيَّةِ الَّتِي  
تَقْتَرِضُ تَرْبِيَةً تَزْعُمُ لِنَفْسِهَا الشُّيُوعَ عِنْدَنَا أَنَّ أَفْتِرَانَ الْحُبِّ بِالْفَقْرِ يَفْتَحُ أَمَامَ  
الزَّوْجَيْنِ الْمُتَحَابِّينِ أَبْوَابَهَا (وَهِيَ نَفْسُهَا أَبْوَابُ الْكِفَاحِ الصَّعْبِ لِـ«تَحْقِيقِ  
الطُّمُوحِ» أَوْ «لِلْفَنَاعَةِ بِالْمَقْسُومِ»، عَلَى الْأَقْل). لَا أَثَرَ لِلْفَنَاعَةِ هَهُنَا وَلَا أَمَلٍ  
يُؤَاكِبُ الطُّمُوحَ. وَلَا تُشْنُ الْحَرْبُ عَلَى خَصْمٍ مَا يَعْتَرِضُ طَرِيقَ الْحَبِيبَيْنِ، بَلْ

تَدُورُ الْحَرْبُ بَيْنَ زَوْجَيْنِ نَحْمَنُ أَنَّ عُمَرَ الْحُبِّ فِي بَيْتَيْهِمَا كَانَ قَصِيرًا. وَأَهْمُ مَا يَقُولُهُ الْكَلَامُ الْكَثِيرُ مِنَ الْجِهَتَيْنِ أَنَّهُ كَلَامٌ لَا طَائِلَ تَحْتَهُ وَلَا هُوَ مَفْهُومٌ أَضَلًّا وَلَا هُوَ يُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ سُوءِ الْحَالِ. يَرُدُّنَا هَذَا، مِنْ بَابٍ آخَرَ، إِلَى مَسْأَلَةِ الْعِيِّ وَالْحُبْسَةِ. فَهَذَانِ لَا تُعَالِجُهُمَا كَثْرَةُ الْكَلَامِ، بِحَدِّ ذَاتِهَا. وَسَوَاءٌ أَكُنَّا أَمَامَ الَّذِي «يُحْكِي بَيْنَ شَفَاوٍ وَيُجَاوِبُ بِكَتَافٍ» أَمْ أَمَامَ الَّذِي «يُشَارِعُ ضَيْعَةً»، بِدَايَةٍ، لِيُنْتَهِيَ إِلَى مُشَارَعَةِ الْكُوكَبِ أَوْ مَا أَصْبَحْنَا نُسَمِّيهِ، بَعْدَ مَاكُ لُوهَانُ، «الضَيْعَةُ الْكُوكَبِيَّةُ»، فَتَحْنُ أَمَامَ انْسِجَامِ مَفْقُودٍ أَوْ نِزَاعِ مَفْتُوحٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَ «التَّفَاهُومِ» (وَلْنُسَمِّهِ «التَّوَافُقَ»، إِنْ شِئْنَا، وَلْنُسَمِّهِ «الْحَوَارَ») عَرَضُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ. مَا الَّذِي يَجْعَلُ الْحَوَارَ سَرَابًا؟ إِنَّهَا الْحَبْكَةُ الْمُحْكَمَةُ حَبَكْهَا كُلُّ لِنَفْسِهِ وَحَبَسَ فِيهَا نَفْسَهُ وَحَبَسَ غَرِيمَهُ أَوْ شَرِيكَهُ فِيهَا أَيْضًا. هَذِهِ الْحَبْكَةُ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ حَبْكَةُ الزَّوْجَةِ أَوْ الزَّوْجِ لِمَا يَرَاهُ (أَوْ تَرَاهُ) صُورَةً لِمُسْتَقْبَلِ الْبَيْتِ. وَيُمْكِنُ أَيْضًا أَنْ تَكُونَ رِوَايَةً لِتَارِيخِ الْبِلَادِ أَوْ تَصُورًا لِمَبَانِي نِظَامِهَا الْاجْتِمَاعِيِّ السِّيَاسِيِّ وَلَخَطِّ سُلُوكِهَا فِي مَسَائِلِ الْمَصِيرِ. فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ جَمِيعًا يَسْتَوِي «الْحَكْيُ بَيْنَ الشَّفَافِ» وَ«الْمُشَارَعَةُ» الَّتِي يَعْلُو فِيهَا الصَّوْتُ وَيَكْثُرُ الْكَلَامُ مُمَسِّكًا بِتَلَابِيحِ بَعْضِهِ بَعْضًا بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ وَلَا يُفْهَمُ. فِي الْحَالَيْنِ، فِي الْبِلَادِ وَفِي الْبَيْتِ، يَكْثُرُ أَنْ تَبْدُو الْقُدْرَةُ عَلَى الْكَلَامِ مُرَادِفَةً لِلْعَجْزِ عَنْهُ أَوْ لِكِثْمَانِهِ.

وَلَكِنْ «شُو بَدِّي بِالْبِلَادِ» عَلَى مَا يَقُولُ زِيَادُ، بِصَوْتِ فَيْرُوزِ، فِي أُغْنِيَةٍ أُخْرَى. وَ«خَلَيْنَا بِالْبَيْتِ»، عَلَى مَا تَأْمُرُ فَيْرُوزُ فِي أُغْنِيَةٍ كَتَبَ كَلَامَهَا جُوزِفُ حَرْبُ. إِذَا صَحَّ أَنَّ الْكَلَامَ الْقِيَمَ لَا يَسْتَعْنِي عَنْ نَقْضِ كَلَامٍ سَبَقَهُ (مِنْ قَبِيلِ أَنَّ «الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ»، فِي رَأْيِ دَوِي مِلَّتِهِ) فَأَيُّ كَلَامٍ هُوَ ذَاكَ الَّذِي تَنْقُضُهُ



فَيَرُوزُ وَهِيَ تُغْنِي كَلَامَ زِيَاد؟ مَرَّةً أُخْرَى، يُوفِّرُ عَلَيْنَا زِيَادَ نَفْسِهِ عَنَاءَ الْبَحْثِ.  
 «مَا تَبْحَثُو... مَا تَبْحَثُو»، تَقُولُ فَيَرُوزُ فِي «سَلْمَلِي عَلَيْهِ!». أَمْرُكَ سَيِّدَتِي! لَنْ  
 نَبْحَثَ!... فِي «لَا وَاللَّهِ» الَّتِي وَقَفْتُ مَعَ نَصِّهَا طَوِيلًا، تَشْدُو فَيَرُوزُ بِمَطْلَعِ  
 أُغْنِيَّتِهَا الْقَدِيمَةِ: «يَارَيْتُ! إِنْتِ وَأَنَا بِالْبَيْتِ!» ثُمَّ تَسْتَدْرِكُ عَلَى الْفُورِ:  
 «بَسْ كُلِّ وَاحِدٍ بَيْتُ!»  
 فَعَلَّا حُلُوي هَالِغِيَّةٌ بَسْ جَدَّ انْسَمَيْتُ!..

وَهَذِهِ الْإِلْمَاحَاتُ الْهَازِلَةُ إِلَى قَدِيمِ فَيَرُوزَ تَتَكَرَّرُ فِي مَا تُغْنِيهِ مِنْ كَلِمَاتِ  
 زِيَاد. مِنْ «كَيْفَ طَلَّ الْوَرْدُ بُشْبَاكِي مَعَ إِنْو مَا دَقَّيْتُ!»، فِي الْأُغْنِيَةِ نَفْسِهَا،  
 إِلَى «مَشْ سَامِعْ غِنِيَّةَ رَاخُوا؟» فَإِلَى  
 «كَايْنُ رَاقِي وَحْنُونُ»  
 «أَوْ مَايْلُ عَالِغُصُونُ»  
 فِي أُغْنِيَةِ «مَشْ كَايْنُ هَيْكُ تُكُونُ!»، إلخ.

## الرُّومَنَسِيَّةُ وَوَجْهُ الْآبِ

فَمِنْ يَوْمٍ أَنْ وَضَعَ زِيَادَ مَسْرَحِيَّتَهُ «شِي فَاشِلْ»، وَأَخْرَجَهَا وَعَرَضَهَا عَلَى  
 خَشَبَةِ مَسْرَحِ جَانِّ دَارِكْ، فِي سَنَةِ ١٩٨٣، لَمْ يَتَّعَبْ مِنْ مَنَاكِدَةِ أُمِّهِ وَأَبِيهِ  
 وَعَمِّهِ. وَهُوَ «يُمُونُ»، بِطَبِيعَةِ الْحَالِ. فَمَوْقِعُهُ لَا يُشْبِهُ فِي شَيْءٍ مَوْقِعَ أَيِّ  
 «إِنْسَانَةٍ» «تِمْرُقُ وَتِفْرُقُ وَتُصِيرُ ثُمُونُ!» فَإِنَّمَا هُوَ، مَعَ فَيَرُوزَ وَالرَّحْبَانِيَّيْنِ،  
 فِي بَيْتِهِ، وَهَذَا هُوَ عَالَمُهُ، وَهُوَ يَعْلَمُ ذَلِكَ، لَا رَيْبَ، وَقَدْ كَرَسَ حَيَاتَهُ، بِمَا  
 هُوَ قَنَانٌ، لِلْخُرُوجِ مِنْ هَذَا الْعَالَمِ وَعَلَيْهِ، وَهُوَ حُرٌّ فِي ذَلِكَ... بَلْ إِنَّ هَذَا  
 الْخُرُوجَ هُوَ حُرِّيَّتُهُ عَيْنُهَا وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْتَرِحَ عَلَيْهِ غَيْرَهَا.

وَمَا خُذُ زِيَادَ عَلَى عَالَمِ الرَّحْبَانِيِّينَ أَنَّ أَصْدَاءَ الْعَالَمِ الَّذِي نَرُوحُ فِيهِ وَنَعْدُو  
وَنَتَعَايَشُ وَنَتَنَازَعُ، يَفُوتُهُ أَهْمُهَا. فَهُوَ لَا يَصْلُحُ، بِالتَّالِي، مَرْجَعًا يَرُدُّ إِلَيْنَا، بِلُغَةٍ  
أُخْرَى خَاصَّةٍ، عَالَمَنَا الَّذِي نَحْنُ فِيهِ فَيُسْعِفُنَا فِي إِدْرَاكِهِ حَقًّا وَقَدْ يُسْعِفُنَا  
فِي تَغْيِيرِهِ. وَلَكِنْ مَا هُوَ عَالَمُ الْأَخَوَيْنِ رَحْبَانِي؟ إِنَّهُ، بِالْعِبَارَةِ الْوَجِيزَةِ، عَالَمُ  
الرُّومَنْسِيَّةِ. تُوَجَدُ «أَنَا»، هِيَ حِينًا لِمَجَاعَةٍ وَأَخْيَانًا لِفِرْدٍ، تَفْرِضُ نَفْسَهَا بُورَةً  
لِهَذَا الْعَالَمِ وَتَرْتَجِلُ لَهَا مُحْيِلَتُهَا أَوْ عَزِيمَتُهَا حَقًّا فِي تَسْخِيرِهِ وَإِلْحَاقِهِ بِهَا،  
بِسَائِرِ مَكُونَاتِهِ: مِنَ الْعُشْبَةِ الطَّفِيفَةِ إِلَى الْمَجَرَّةِ، وَمِنَ الْعِنَايَةِ الْإِلَهِيَّةِ إِلَى  
الْعَفَارِيثِ الصَّغِيرَةِ الدَّاجِنَةِ، الْمُقِيمَةِ فِي الْجَوَارِ وَالْمُسْتَعْدَةِ دَائِمًا لِلْأَخْذِ  
وَالْعَطَاءِ... فَإِلَى الشَّيَاطِينِ الْكَبِيرَةِ الْقَابِلَةِ، بِثَمَنِ مَا، لِلْإِفْصَاءِ إِلَى كُھُوفِهَا  
الْبَعِيدَةِ، وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ... عَلَيْهِ تَمْلِكُ الْأَنَا أَنْ تَسْتَرِدَّ تَوَازُنَهَا كُلَّمَا اخْتَلَّتْ. هِيَ  
تَسْتَرِدُّهُ حَتَّى مِنَ الْمَوْتِ الَّذِي هُوَ شَهَادَةٌ، عِنْدَ الرَّحْبَانِيِّينَ، أَيْ تَرَكَّةٌ بَاقِيَةٌ  
وَاسْتِثْمَارٌ مَضْمُونٌ، أَوْ هُوَ، عَلَى الْأَقْلَ، مُوَلَّدٌ، بِتَوَسُّطِ الْأَلَمِ وَفِي مَا يَتَعَدَّاهُ،  
لِلرَّقَّةِ الْبَدِيعَةِ وَلِلْإِعْتِبَارِ الثَّرِّ فِي نُفُوسِ الْأَحْيَاءِ. وَقَدْ كَانَ طَلَالُ حَيْدَرٍ، لَا  
عَاصِي وَمَنْصُورِ الرَّحْبَانِي، هُوَ مَنْ أَجْرَى، بِصَوْتِ فَيَرُوزَ وَتَلْحِينَ زِيَادَ، كَلَامَ  
اللَّارْجَعَةِ وَوَحْشَةِ الْمَوْتِ الذُّبِّيَّةِ وَالزَّمَنِ الَّذِي يَعْصِي عَلَى التَّرْتِيبِ وَلَا يُرَدُّ  
مِنْهُ طَرْفٌ عَلَى طَرْفٍ:

«يَا زَمَانُ!

يَا عِشْبُ دَاشِرْ قَوْقُ هَالِحِيطَانُ

(...)

يَارَائِحِينَ التَّلْجُ!

مَا عَادَ بَدُكُنْ تَرْجَعُوا!

صَوْتُ عَلَيَّهِنَّ بِالشِّتِي، يَا دِيبُ!

بَرَكِي بِيَسْمَعُوا!».

## الريف الداخلي

وَإِذَا كَانَتْ الرُّومَنِيَّةُ آلَةً لِإِنْتاجِ هَذَا الْعَالَمِ، فَإِنَّ الرِّيفَ اللَّبْنَانِيَّ، بِمَعَالِمِهِ الْمَطْبُوعَةِ وَالْمَصْنُوعَةِ وَبِأَهْلِهِ، كَانَ الْمَسْرَحَ الْأَوَّلَ (وَبَقِيَ الْأَهَمُّ، وَإِنْ يَكُنْ تَوَسَّعَ لَاحِقًا) لِاسْتِعْرَاضِ الْعَالَمِ نَفْسِهِ فِي فَنِّ الرَّحْبَانِيِّينَ، أَوْ لِاسْتِعْرَاضِ صُورَةِ مُرَكَّبَةٍ لَهُ، بِالْأُخْرَى. أَقُولُ: صُورَةُ مُرَكَّبَةٍ لِأَنَّ هَذَا الْعَالَمَ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا عَلَى الصُّورَةِ الرَّحْبَانِيَّةِ، فِي عَهْدٍ مِنَ الْعُهُودِ، وَلَئِنَّهُ كَفَّ عَنِ الشَّبهِ بِنَفْسِهِ وَضَوَّلَ حُضُورَهُ فِي نَفْسِهِ فِي زَمَنِ لَمْ يُدْرِكْهُ الرَّحْبَانِيَّانِ، فِي كُلِّ حَالٍ. فَقَبْلَ رُبْعِ قَرْنٍ، تَقْرِيًّا، مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ الرَّحْبَانِيَّانِ، كَانَ الْخُورِي يُوسُفُ تَاتِي يُبَاشِرُ جَمْعَ مَا تَبَسَّرَ مِنْ تَقَالِيدِ رِيفِنَا الْجَبَلِيِّ(\*)، مُنْبَهًا إِلَى أَنَّ هَذِهِ التَّقَالِيدَ، إِنْ لَمْ تُجْمَعْ ضَاعَتْ لَا مَحَالَةَ. وَفِي أَوَاسِطِ الْخَمْسِينَاتِ، أَيْ حَوَالِي الْوَقْتِ الَّذِي التَّقَى فِيهِ الرَّحْبَانِيَّانِ نُهَادَ حَدَادٍ، نَشَرَ أُنَيْسُ فُرَيْحَةَ كِتَابًا لَهُ تَحْتَ عُنْوَانٍ: الْقَرْيَةُ اللَّبْنَانِيَّةُ: حَضَارَةٌ فِي طَرِيقِ الرِّوَالِ(\*\*). وَفِي مَطْلَعِ السَّبْعِينَاتِ، أَيْ بُعِيدَ أَنْ كَانَتْ «دَبْكَةُ لِبْنَانٍ عَالَمَلَقَى» قَدْ هَزَّتْ مَعْبَدَ جُوبَيْتِيرٍ مِنْ أَرْكَانِهِ، اسْتَأْنَفَ سَلَامَ الرَّاسِي مُهِمَّةَ إِنْقَاضِ التَّقَالِيدِ نَفْسَهَا فَنَشَرَ، وَهُوَ فِي سَنٍّ مُتَقَدِّمَةٍ نَسْبِيًّا، كِتَابَهُ الْأَوَّلَ: "لِئَلَّا تَضِيع(\*\*\*)". كَانَتْ هَذِهِ التَّقَالِيدُ وَلَمْ تَزَلْ، عَلَى الْأَرْجَحِ، لَا تَفْرُغُ مِنْ ضِيَاعِهَا. وَكَانَ التَّقْلِيدُ اخْتِرَاعًا لِلتَّقْلِيدِ، عَلَى مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوَازِ طَرَابُلُسِي(\*\*\*\*) مُقْتَفِيًا أَثَرَ أَرِيكَ هُوبُسْبُوم. فَإِنَّ رِيفَ التَّقَالِيدِ، بِمَا فِي ذَلِكَ طَبِيعَتُهُ، عَالَمٌ دَاخِلِيٌّ بِالْدَرَجَةِ الْأُولَى. وَلَوْ لَا

(\*) الأَبُ يُوْسُفُ تَاتِي، «الْعَوَائِدُ اللَّبْنَانِيَّةُ» فِي الْمَشْرِقِ، مَج ٢ (١٨٩٩)، ج ١ وَمَا يَلِيهِ.

(\*\*) ط: ١: بَيْرُوت ١٩٥٧.

(\*\*\*) ط: ١: بَيْرُوت ل. ت. (خَوَالِي ١٩٧٠).

(\*\*\*\*) قَوَازِ طَرَابُلُسِي، فَيْرُوزُ وَالرَّحَابِيَّةُ: مَسْرَحُ الْغَرِيبِ وَالْكَثْرُ وَالْأَعْجُوبَةُ، بَيْرُوت ٢٠٠٦، ص ١٨-١٩.

أَنَّ الطَّبِيعَةَ يَسَعُهَا أَنْ تَكُونَ عَالَمًا دَاخِلِيًّا، لَكَانَتْ أَجَلُ النُّجُومِ أَتَفَهُ، فِي إِدْرَاكِ الْبَشَرِ، مِنْ مَصَابِيحِ السَّيَّارَاتِ.

وَعَلَى غِرَارِ الْقَوْلِ: «فَلَيْكَ مَا تَحْتَ الْقَمَرِ»، نَقُولُ إِنَّ ذَلِكَ الْعَالَمَ كَانَ، بِعُجْرِهِ وَبُجْرِهِ، «عَالَمَ مَا تَحْتَ السَّيْطَرَةِ». وَلَقَدْ أَوْضَحَ قَوَازِ طَرَابُلُسِي(\*) مَجْرَى الْأُمُورِ، فِي الْعَالَمِ الرَّحْبَانِيِّ، بِقَرَيْتِهِ وَمَدِينَتِهِ وَدَوْلَتِهِ، إِضَاحًا لَيْسَ وَرَاءَهُ مَزِيدٌ. يَقَعُ النِّزَاعُ وَلَكِنَّ الصُّلْحَ وَالنَّهْضَةَ الَّتِي تَلِي الْوِثَامَ آتِيَانِ، لَا مَحَالَةَ. يَرْزَحُونَ عَلَى صُدُورِنَا فَتَقْدُمُ الشُّهَدَاءُ وَنُزِيحُهُمْ. وَيَكُونُ الْعَدْلُ سِلَاحًا لِلضَّعِيفِ فَيَنَالُ مِنْ جَبَرُوتِ السُّلْطَةِ. إلخ، إلخ. وَفِي مِضْمَارِ الْحُبِّ وَأَمَانِي اللَّقَاءِ وَلَوْعَةِ الْفِرَاقِ الْمَحْتُومِ، وَهُوَ مِضْمَارٌ لِلْأَفْرَادِ، أَيُّ نَصٍّ يَفُوقُ الْأُغْنِيَةَ الَّتِي تُعَلِّقُ عَلَيْهَا فَيُرُوزُ، بِلِسَانِ زِيَادٍ، قَائِلَةً: «فِعْلًا حُلُوي هَالِغِيَّيْ، بَسْ جَدَّ انْسَمَيْتِ؟... أَيُّ نَصٍّ يَفُوقُ هَذِهِ الْأُغْنِيَةَ فِي تَسْخِيرِ قُوَى الطَّبِيعَةِ وَظَوَاهِرِهَا لِكَبْحِ الزَّمَنِ الَّذِي يَذْهَبُ بِالسَّعَادَةِ؟

«يَارَيْتُ!

إِنْتِ وَأَنَا بِالْبَيْتِ،

شَيْ بَيْتٌ أَبْعَدُ بَيْتٌ،

مُمَحِّي وَرَا حُدُودِ الْعَتَمِ وَالرَّيْحِ،

وَالْتَلُّجُ نَازِلٌ بِالِدِينِي تَجْرِخِ،

يُضَيِّعُ طَرِيقَكَ مَا تُعُودُ تُفَلِّ

وَتُضَلُّ حَدِّي تُضَلُّ حَدِّي تُضَلُّ

وَمَا يُضَلُّ بِالْقَنْدِيلِ نُقْطَةُ زَيْتٍ!»

(\*) طَرَابُلُسِي، م، قُصُولٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنَ الْكِتَابِ.

## مَعْنِيَانِ لِلْهَوَاءِ

يَتَّحِدُ سُوءُ الْحَالَةِ الْجَوِّيَّةِ، إِذَنْ، وَسُوءُ الْمَوَاصِلَاتِ وَغِيَابُ النُّورِ فِي نَشْرِ  
اللَّحْظَةِ – الَّتِي هِيَ أُمْنِيَّةٌ – إِلَى مَدَى الزَّمَنِ كُلِّهِ. وَأَمَّا لَوْ كَانَ زِمَامُ الْأُغْنِيَةِ  
فِي يَدِ زِيَادَ لَفَقِدَ الْأَمَلُ فِي أَنْ تَقُولَ الْأُغْنِيَةُ: «وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا  
وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ». لَكَانَتِ الْحَبِيبَةُ لَفَتَتْ نَظَرَ مُتِيَمِّهَا إِلَى أَنَّ الطَّرِيقَ  
مَقْطُوعَةً وَالْكَهْرَبَاءَ مَقْطُوعَةً وَأَنَّهَا طَلَبَتْ إِلَيْهِ، مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، جَالُونَ كَارِ  
لِلْمَدْفَأَةِ فَقَالَ إِنَّ النَّهَارَ صَاحٍ وَدَافِئٌ... وَهَا هُوَ الثَّلْجُ يَمْلَأُ الْوُدْيَانَ وَلَيْسَ  
فِي قَنَدِيلِ الْكَازِ نَفْسُهُ نُقْطَةً كَارِ. وَأَمَّا عَنِ الْمَوْقِدِ فَـ«جِبْ لَنَا مَوْقِدِي  
مِنْ غُنَانِي إِمَّاكَ». وَلَكَانَ اشْتَعَلَ «النَّقَارُ» بِنُقْطَةِ الْكَازِ تِلْكَ وَاسْتَذَكَرَ كُلَّ  
مِنِ الطَّرَفَيْنِ مَا يَذْكُرُهُ، حَصْرًا، مِنَ الْقَرَارَاتِ السَّابِقَةِ ذَاتِ الصِّلَةِ ثُمَّ ضَاعَ  
الْمَوْضُوعُ بَيْنَ الصَّوْنَيْنِ الْمَذْعُورَيْنِ... وَمَالَ طَرَفٌ إِلَى جِهَةِ الْعَوَلْمَةِ وَالْآخَرَ  
إِلَى جِهَةِ الْعَوَلْمَةِ الْبَدِيلَةِ وَتَعَصَّبَ طَرَفٌ لِأَرْبَعَةِ أَطْرَافٍ إِفْلِيمِيَّةٍ، سَوِيَّةٍ أَوْ  
عَلَى التَّوَالِي، وَتَعَصَّبَ الْآخَرُ لِطَرَفٍ لُبْنَانِيٍّ وَاحِدٍ وَطَرَفٍ دُولِيٍّ وَاحِدٍ أَيْضًا،  
وَلَكَانَتِ الرِّوَايَتَانِ الْمُحْكَمَتَانِ دَارَتَا عَلَى مَحْوَرَيْهِمَا الْمُتَوَازِيَيْنِ طِيلَةَ اللَّيْلِ:  
«بِتَقْلِي بِنُصْلِي تُعِيدِي وَإِنْتَ الْعَمَّ تُعِيدُ».

سَيَنْسَى الْحَبِيبَانِ خَطَرَ الْمَوْتِ، إِذَنْ، فِي هَذَا اللَّيْلِ الْقُطْبِيِّ الطَّوِيلِ...  
وَسَيَنْجُوانِ مِنَ الْمَوْتِ فَنَبْقَى مَدِينِينَ بِهَذِهِ النِّهَايَةِ السَّعِيدَةِ لِعَلْيَانِ الدَّمِ فِي  
الْعُرُوقِ. هَؤُلَاءِ هُمْ الْبَشَرُ، عِنْدَ زِيَادَ، وَهَذِهِ هِيَ الطَّبِيعَةُ أَيْضًا. عِنْدَ عَاصِي  
وَمَنْصُورَ، كَانَتْ شِرَاسَةُ الطَّبِيعَةِ نَفْسُهَا مُمَكِّنَةً التَّسْخِيرِ لِأَحْلَامِ الْبَشَرِ، وَاقِفَةً  
عَلَى خِدْمَةِ أَمَانِيهِمْ أَوْ مُظْهِرَةً لِحِلَالِ سَعْيِهِمْ. عِنْدَ زِيَادَ، يَكْفِي أَنْ يَظْهَرَ  
شَيْئَانِ خَرَجَا مِنَ الْأَرْضِ لِيَظْهَرَ مَعَهُمَا التَّنَافُرُ بَيْنَ النَّاسِ:

«وَاحِدٌ عَمَّ يَأْكُلُ خَسَّ

وَوَاحِدٌ عَمَّ يَأْكُلُ تَيْنٌ!«.

وَإِذَا كَانَتْ قَيْرُوزٌ قَدْ غَنَّتْ مَعَ عَاصِي وَمَنْصُور:

«نَسَمَ عَلَيْنَا الْهَوَا

مِنْ مَفْرَقِ الْوَادِي

يَا هَوَا دَخَلَ الْهَوَا

خَذَنِي عَلَى بُلَادِي!»

فَهِيَ سَتَعْنِي بَعْدَ زِيَاد:

«الْهَوَا، يَا مُعَلِّمُ!

رَحْ يَسْفِقْنَا الْهَوَا، يَا مُعَلِّمُ!

الْهَوَا، يَا مُعَلِّمُ!

لَوْ بَسَكُرْ هَالشِّبَاكُ، يَا مُعَلِّمُ!«.

التَّمْرِينُ السَّابِقُ (أَيُّ تَخَيُّلِي مَا قَدْ يَقُولُهُ زِيَاد وَصَاحِبَتُهُ فِي بَيْتٍ مَعْرُولٍ  
تَحْتَ الثَّلَجِ، وَدَعْنَا مِمَّا قَدْ يَفْعَلَانِهِ) هُوَ، فِي كُلِّ حَالٍ، «شَيْ فَاشِلٌ» بِمَا  
هُوَ تَمْرِينٌ عَلَى الْكِتَابَةِ الزِّيَادِيَّةِ. فَإِنَّ رَأْسَ شُرُوطِ الْأَخِيرَةِ، فَضْلًا عَنْ  
الْمَوْهَبَةِ، أَنْ تَكُونَ عَامِيَّةً وَأَنْ يَتَخَلَّلَهَا، بَيْنَ الْحَيْنِ وَالْحَيْنِ، عَزْلٌ لِعِبَارَةٍ  
فَصِيحَةٍ يُحَوِّلُ هَذِهِ الْعِبَارَةَ، فِي السِّيَاقِ، إِلَى فَصِيحَةٍ كَلَامِيَّةٍ. وَهَذَا نَفْسُهُ  
مَا يَفْعَلُهُ زِيَادُ بِعِبَارَاتٍ مِنْ أَغَانٍ قَدِيمَةٍ لِقَيْرُوز. فَإِنَّ شِعْرَ الرَّحْبَانِيِّينَ  
فَصِيحُ التَّشْكِيلِ جِدًّا وَإِنْ يَكُنْ عَامِيَّ اللَّهْجَةِ بِمُعْظَمِهِ. وَهُوَ ابْنُ نَظْرَةٍ  
صَرِيحَةٍ هَادِفَةٍ فِي مَا عَلَيْهِ الْعَالَمُ وَفِي مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ. قَدْ لَا  
تُوجَدُ «لَمْبَةٌ» فِي شِعْرِ الرَّحْبَانِيِّينَ كُلِّهِ وَيَصْعُبُ أَنْ تُوجَدَ فِيهِ عَسَالَةٌ مَا  
لَمْ تَكُنْ مِنْ لَحْمٍ وَدَمٍ. وَقَدْ يَنْطَفِئُ أَلْفُ قِنْدِيلٍ أَوْ سِرَاجٍ فِي مَا تُغْنِيهِ

فَيَرُوزُ مِنْ شَعْرِهِمَا وَلَا تَنْقَطِعُ الْكَهْرَبَاءُ مَرَّةً وَاحِدَةً. وَأَمَّا زِيَادُ فَأَحَالَ  
«بَرِيْزُ أَبُو وَثَامٍ» إِلَى شَخْصٍ مِنْ شُخُوصِ مَسْرَحِهِ وَ«بَطْلٍ» مِنْ «أَبْطَالِ»  
الْحَرْبِ اللَّبْنَانِيَّةِ. وَهُوَ قَدْ عَمَدَ إِلَى الْآلِيَّاتِ السَّيَّارَةِ مِنَ الْبُوسْطَةِ (وَهَذِهِ  
قَدْ لَا يُمَانَعُ فِي تَبْنِيهَا عَاصِي وَمَنْصُور) إِلَى «الْكَمِّيُونِ الْمَوْزُونِ» وَقَبْلَهُ  
«السِّيْتَرْنَ»، فَأَعَادَهَا إِلَى الْغِنَاءِ أَوْ دَفَعَهَا إِلَى الْمَسْرَحِ... وَكَانَتْ قَدْ  
غَابَتْ، تَقْرِيبًا، عَلَى مَا أُرْجِحُ، بَعْدَ «يَا وَابُورُ قُلِّي» وَ «وَقَّفْ خُدْنِي  
بِأَوْتُومِيْلِكَ»، أَيْ بَعْدَ أَنْ اكْتَمَلَ دُخُولُهَا فِي نَسِيحِ طُرُقَاتِنَا وَمَسَالِكِ  
حَيَاتِنَا الْيَوْمِيَّةِ.

### «كَانَ بِهِ»

هَذَا وَلَا تُوجَدُ شَهْوَةٌ فِي شِعْرِ الْأَخَوَيْنِ رَحْبَانِي لِأَنَّ سُمُو الْمُعْجَمِ الشِّعْرِيِّ  
لَا يَتَرُكُ مِنْهَا شَيْئًا وَيَرُدُّهَا غَيْرَ مَا هِيَ. وَأَمَّا زِيَادُ فَهُوَ لَا يَتَوَرَّعُ عَنِ  
النُّزُولِ إِلَى مَا دُونَ اللَّغَةِ. وَقَدْ كُنْتُ تَجَاوَزْتُ عَنْ سَطْرَيْنِ مِنْ أُغْنِيَةٍ «لَا  
وَاللَّهِ» وَجَاءَتْ مُنَاسِبَتُهُمَا الْآنَ:  
«وَلَكَ بَسَّ هُوَ هَائِي وَيْنُ... بَعْلَمِي الْعَقْلُ كُبَيْرُ!»  
مَشَّ سَمَّ وَهَمَّ وَغَمَّ وَذَمَّ وَقَدَحَ وَتَشْهِيرُ!».

نُزُولُ إِلَى مَا دُونَ اللَّغَةِ إِذَنْ... إِلَى مُجَرَّدِ التَّنْوِيعِ عَلَى الصِّيَاحِ وَعَلَى  
حُرُوفِ الرَّجْرِ، وَهَذَا فِي السَّطْرِ الْأَوَّلِ. يَلِي ذَلِكَ، فِي السَّطْرِ الثَّانِي،  
إِفْرَاطُ مُعْجَمِي... وَسَاعُودُ إِلَى كِلَيْهِمَا. وَفِي مَا حَصَّ الشَّهْوَةُ، لَا نَفْعُ  
عِنْدَ زِيَادٍ أَيْضًا عَلَى مَا يُوجِي بِالْمَيْلِ إِلَى اتِّخَاذِهَا مَوْضُوعًا قَائِمًا بِذَاتِهِ.  
(أَتَخَيَّلُ أَنَّهُ لَوْ قَرَأَ هَذَا النَّصَّ لَقَصَّ عِبَارَةً «قَائِمًا بِذَاتِهِ» وَوَضَعَهَا فِي

جَيِّهِ). يَخْلُو لِزِيَاد – وَهُوَ عَلَى الْمُنْزَلِ نَفْسِهِ إِلَى مَا دُونَ اللُّغَةِ – أَنْ  
يَتَّخِذَ مِنْ كَلَامِ الشَّهْوَةِ كِنَايَاتٍ يُعَزِّزُ بِهَا بَلَاغَةَ كَلَامِهِ فِي السِّيَاسَةِ:  
«يَا زَمَانُ الطَّائِفِيَّ  
طَائِفِيَّ وَطَائِفِيَّ!  
خَلِّيْ إِيْدَكَ عَالِهَوِيَّيْ  
شَدِّ عَلَيَّهَا قَدْ مَا فِيْكَ!».

لَيْسَ هَذَا كَلَامَ «أَزْعَرٍ» تَلْقَاهُ فِي أَيِّ زُفَاقٍ كَانَ. هَذَا كَلَامُ أَزْعَرٍ مَاكِرٍ. مَاكِرٍ  
أَيُّ فَتَّانٍ. وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْإِشَارَةَ الْفَاجِرَةَ فِي «طَائِفِيَّ» سَرِيعَةُ الْعَدْوَى،  
يَنْتَقِلُ مَفْعُولُهَا فَوْرًا إِلَى «الْهَوِيَّيْ».. فَتَعُودُ غَيْرَ مُسْتَنْقِضِينَ مِنَ الْمَوْضِعِ  
الَّذِي يُرِيدُنَا زِيَاد أَنْ نَشُدَّ عَلَيْهِ.

وَمِنْ الْقَبِيلِ نَفْسِهِ، أَنَّ زِيَادَ عَلَّقَ، فِي أَوَائِلِ الثَّمَانِيَّاتِ، (إِنْ لَمْ أُخْطِئِ  
التَّقْدِيرَ) إِعْلَانًا مُرَبَّعَةً عَلَى أَعْمَدَةِ الْكَهْرَبَاءِ الْمَرْزُوعَةِ فِي رَصِيفِي نَزْلَةِ  
الْبِيكَادِيلِي (وَهُوَ الْمَسْرَحُ الَّذِي قَدَّمَ فِيهِ مَسْرَحِيَّاتِهِ «الْحَرِيَّة»). كَانَ  
الإِعْلَانُ إِعْلَانًا عَنْ مَسْرَحِيَّةٍ لَمْ يُشَاهِدْهَا أَحَدٌ بَعْدَ ذَلِكَ وَلَا قَبْلَهُ، وَكَانَ  
عُنْوَانُهَا «كَانَ بِهِ». وَأَوَّلُ مَا تَنَبَّهْتُ إِلَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى هَذَا الإِعْلَانِ، أَنَّنِي لَمْ  
أَكُنْ فَكَّرْتُ قَطُّ، طَوَالَ عَشْرَاتٍ مِنَ السِّنِينَ مَضَتْ، فِي كَيْفِيَّةِ تَكُونِ هَذِهِ  
الْعِبَارَةِ وَتَلَبُّسِهَا الْمَعْنَى الَّذِي لَهَا وَلَا فِي إِعْرَابِهَا. فَادْرَكَتُ أَنَّ مَكْرَ زِيَادِ  
وَطَرَفَتَهُ وَاقِعَانِ هُنَا بِالضَّبْطِ: فِي هَذِهِ الْقُدْرَةِ عَلَى إِفْلَاقِ الْكَلَامِ الْمُسْتَقَرِّ  
فِينَا... عَلَى إِزَاحَتِهِ شَيْئًا مَا عَنْ مُسْتَقَرِّهِ... وَعَلَى الْإِزَامِنَا الْكَشْفَ عَنْ أَحْوَالِهِ  
وَمُنْدَرَجَاتِهِ وَذِيُولِهِ.

عَلَى أَنَّنِي لَمَّا طَالَ الْأَمْرُ بِهَذَا الإِعْلَانِ، لَعِبَ الْقَارُ فِي عَجْبِي (أَوْ دُونَ ذَلِكَ



بِقَلِيلٍ). فَغَادَرْتُ هَمَّ التَّمَحِيصِ اللُّغَوِيِّ وَأَخَذْتُ أَنْظُرُ فِي إِخْرَاجِ الْمَشْهَدِ كُلِّهِ. قُلْتُ: إِنَّ تَعْلِيْقَ هَذَا الْإِعْلَانِ عَلَى الْأَعْمِدَةِ قَدْ يَكُونُ صُدْفَةً مَحْضَةً... وَلَكِنْ... مَنْ يَضْمَنُ هَذَا؟ مَنْ يَضْمَنُ لِي فِعْلًا – وَنَحْنُ مُعَلَّقُونَ مِنْ أَعْوَامٍ عَلَى خَوَازِيْقِ الْحَرْبِ – أَلَّا يَكُونِ الْعَمُودُ هُوَ «اسْمَ كَانَ» الْمَحْدُوفَ فِي الْعِبَارَةِ؟ فَيَكُونُ تَمَامَهَا: «كَانَ الْعَمُودُ بِهِ». وَيَكُونُ الْعَمُودُ قَدْ أَكْمَلَ الْعِبَارَةَ «بِشَخْصِهِ» عَوْضَ إِكْمَالِهَا بِاسْمِهِ. وَكَانَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَ، بَعْدَ ذَلِكَ، عَنْ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ فِي «بِهِ»: إِلَى مَنْ يَعُودُ؟ وَاسْتَبَعْدْتُ أَنْ يَكُونَ زِيَادَ قَدْ خَصَّنِي شَخْصِيًّا بِوَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الْأَعْمِدَةِ، إِذْ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَعْرِفَةٌ (وَلَا هِيَ حَصَلَتْ حَتَّى الْيَوْمِ). فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ أَفْتَرِضَ لِلْعِبَارَةِ تَتِمَّةً أُخْرَى بِحَيْثُ تُقْرَأُ: «مَنْ قَرَأَ هَذَا الْإِعْلَانَ كَانَ الْعَمُودُ بِهِ». بَقِيْتُ، بَعْدَ هَذِهِ الدَّوْرَةِ، مَعْنِيًّا بِالْهَاءِ فِي «بِهِ». فَقَدْ كُنْتُ قَرَأْتُ الْإِعْلَانَ مِرَارًا وَكَانَ بِهِ! وَلَكِنْ تَعَزَّيْتُ – شَأْنُ أَيِّ لُبْنَانِي لَا يَحْتَرِمُ نَفْسَهُ – بِأَنَّ الْعَمُودَ كَانَ أَيْضًا بِـ «أَهْلِ الْحَيِّ» جَمِيعًا وَزُؤَارِهِ أَيْضًا، وَهُمْ قِطْعَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ شَعْبِنَا... «شَعْبِنَا الْعَنِيدِ» آنَذَاكَ إِلَى الْحَدِّ الَّذِي تَعْلَمُونَ.

### أُودِبَ وَنَقِيضُهُ

لَمْ تَعْنِ فَيَرْوِزُ «يَا زَمَانَ الطَائِفِيِّ» وَلَمْ تُمَثِّلْ فِي مَسْرَحِيَّةٍ مَا لِيَزِيدَ. فَمَا مِنْ أَحَدٍ يَكْتَسِبُ لِأُمِّهِ بَعْضَ مَا كَانَ يَكْتَسِبُهُ زِيَادٌ لِنَفْسِهِ أَوْ لِحُزُوفِ صَفَرٍ مِنَ الْأَغَانِي. تِلْكَ أَغَانِي دُكُورٍ أَوَّلًا. وَكَانَتْ فَيَرْوِزُ قَدْ جَاءَتْ إِلَى زِيَادٍ وَذَيْلُ ثَوْبِهَا تُرَاثُ بِادِخُ تَجْرُهُ. وَلَعَلَّهُ أَلْزَمَهَا نِصْفَ التِّفَاتَةِ فَأُلْقَتْ نَظْرَةً فَاحِصَةً عَلَى ذَيْلِ الثَّوْبِ ذَاكَ. وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ لِيَزِيدَ أَنْ يَلِدَ أُمُّهُ خَلْقًا جَدِيدًا. وَكَانَ يَكْفِيهَا تَضْحِيَّةٌ

أَنَّهَا رَبَّتُهُ هَذِهِ التَّرْبِيَّةُ السَّيِّئَةُ لِيَكُونَ هَذَا مِنْ حُسْنِ قَالِهِ وَقَالِنَا. وَتَقُولُ زَوْجَتِي، ثَانِيًا، إِنَّ زِيَادَ وَاحِدٍ مِنْ قَلَّةٍ بَيْنَنَا اجْتَاوُوا «أُودِيًّا» مُوَفَّقًا. فَكَانَ أَنَّهُ أَجْهَزَ عَلَى أَبِيهِ، فَتِيًّا، وَأَنْشَأَ مَعَ أُمِّهِ شَرِكَةً رَمْزِيَّةً مُتَّعَايِرَةً الطَّرَفَيْنِ. وَتَزَعُمُ زَوْجَتِي، أَوَّلًا، أَنَّ السَّائِدَ فِي مُجْتَمَعَاتِنَا هُوَ «الْأَنْتِي - أُوْدِيْب»... أَيْ أَنَّ الْأَهْلَ يَأْكُلُونَ أَوْلَادَهُمْ، عَادَةً، لِيُؤْمِنُوا لِأَنْفُسِهِمْ الِاسْتِمْرَارَ بِهَؤُلَاءِ، عَلَى غِرَارِ الْقِطْطِ. لَا أَتَقَبَّلُ، مِنْ جِهَتِي، الْمَسْئُولِيَّةَ عَنْ هَذَا الرَّأْيِ، وَأَعْتَقِدُ أَنَّ صِحَّتَهُ - إِذَا صَحَّ - لَا تُسَهِّلُ طُرُقَ الْحَيَاةِ لِلْقَلَّةِ وَلَا لِلْكَثْرَةِ.

فِي كُلِّ حَالٍ، لَا يُوَافِقُ كَلَامُ زِيَادَ صَوْتَ فَيَّرُوزَ، وَهَذَا رَأْيِي. فَلَيْسَ هَذَا اللَّوْنُ الْقَارِصُ الْمُرُّ لَوْنُ الصَّبَاحِ الْبَاكِرِ وَلَا يَسْخَرُ قَمَرُ هَذَا الصَّبَاحِ مِنْ أَحَدٍ وَإِنْ تَكُنْ بِالْقَمَرِ خِفَّةً لَا تُنْكَرُ... فَيُمْكِنُ أَنْ يُمَارَحَنَا بِاحْتِشَامٍ. غَيْرَ أَنَّنِي لَا أَرَى فِي عَدَمِ التَّوَافُقِ هَذَا أَدْنَى عَيْبٍ. وَإِنَّمَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى مَزَجٍ غَيْرِ مُنْتَظَرٍ: إِلَى بَعْضِ أَصْنَافِ الصَّلَصَةِ الَّتِي يَبْتَكِرُهَا كِبَارُ الطُّهَاهِ. أَوْ إِنْ امْتِزَاجَ اللَّوْنَيْنِ - إِذَا غَادَرْنَا الطُّعُومَ - يُشَبِّهُ أَدَاءَ الرَّجُلِ ذِي الشَّارِبَيْنِ الْمَفْتُولَيْنِ دَوْرَ الصَّبِيَّةِ الصَّغِيرَةِ عَلَى الْمَسْرَحِ. فَهُوَ قَدْ يَكُونُ مُفْنِعًا جِدًّا إِذَا كَانَ... مُفْنِعًا. هَهُنَا يَحْكِي قَمَرُ الصَّبَاحِ الْبَاكِرِ بَلَايَا آخِرِ السَّهَرَةِ.

### هَوَامِشُ لِلْجُمُهُورِيَّةِ الْمُتَقَطَّعَةِ

بَقِيَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَ: أَيْنَ يَقَعُ عَالَمُ زِيَادَ إِنْ صَحَّ أَنَّ عَالَمَ عَاصِي وَمَنْصُورَ يَقَعُ فِي رِيفِ الْجَبَلِ اللَّبْنَانِيِّ وَفِي زَمَانِهِ الَّذِي لَا يَزَالُ يَبِيدُ؟ هَلْ يَقَعُ هَذَا الْعَالَمُ فِي الْمَدِينَةِ؟ قَدْ لَا نَجِدُ لَهُ مَدِينَةً هُنَا. وَكَانَ عِصَامُ عَبْدَ اللَّهِ، شَرِيكُ

زياد في أوائل عَهْدِهِ الإِذَاعِيَّ وَأَوَائِلِ الْحَرْبِ، قَدْ أَعْلَنَ مِنْ تِلْكَ الْيَّامِ:

«ما في مَدِينِي إِسْمُهَا بَيْرُوتُ!

بَيْرُوتُ عُنُقُودِ الضَّيْعِ!».

هَذَا كَلَامٌ يَنْفُذُ إِلَى لُبِّ الْمَشْكِلِ الْبَيْرُوتِيِّ (وَاللُّبْنَانِيِّ) وَلَكِنْ لَيْسَ شَأْنُهُ أَنْ يُحِيطَ بِالْمَشْكِلِ الْمَذْكُورِ. قَدْ لَا تَكُونُ بَيْرُوتُ مَدِينَةً وَقَدْ تَكُونُ تَجَسِّمًا حَرْفِيًّا لِعُنْوَانِ الدِّيوانِ الْأَوَّلِ الَّذِي نَشَرَهُ أَحْمَدُ عَبْدُ الْمُعْطِيِّ حِجَازِي: «مَدِينَةُ بِلَا قَلْبٍ». وَهِيَ قَدْ ظَلَّتْ بِلَا قَلْبٍ، حَقِيقَةً وَمَجَازًا، مُدَّةَ عِشْرِينَ سَنَةً هِيَ، تَقْرِيبًا، ثُلُثَا الْعُمُرِ الْفَنِيِّ الَّذِي اجْتَازَهُ زِيَادُ الرَّحْبَانِي إِلَى الْآنِ. وَلَكِنَّ بَيْرُوتَ مَدِينَةٍ تَتَأَلَّفُ كُلُّهَا – الْيَوْمَ وَقَبْلَ الْيَوْمِ – مِنْ ضَوَاحٍ وَهُوَامِشٍ. وَهِيَ، حِينَ عَادَ إِلَيْهَا قَلْبُهَا، عَادَ مُعَدًّا لِغَيْرِ أَهْلِهَا، وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ احْتَلَوْهُ بِقُوَّةِ التَّنَزُّهِ وَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فِيهِ. وَإِنْ لَمْ تَكُنْ بَيْرُوتُ مَدِينَةً الْبَتَّةَ فَهِيَ ضَوَاحٍ وَهُوَامِشٍ لِمَدِينَةٍ غَيْرِ مَوْجُودَةٍ وَلَيْسَتْ عُنُقُودَ فُرَى لِأَنَّ الْفُرَى عَادَتْ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ، هِيَ نَفْسُهَا، حَيْثُ كَانَتْ وَمَالَتْ إِلَى التَّبَدُّلِ ضَوَاحِيٍّ وَهُوَامِشٍ تَبَدُّلًا تَبَايُنٍ سُرْعَتُهُ وَتَتَنَوَّعُ مَجَالِيهِ. وَمَا بَدَّلَهُ زِيَادُ الرَّحْبَانِي فِي ثَرَاثِ عَائِلَتِهِ أَنَّهُ أَصْبَحَ لَا يَتَّخِذُ مَرَجَعًا لِمُخَيَّلَتِهِ ذَاكَ الرِّيفِ: الرِّيفِ الَّذِي كَانَ عَاصِيٍّ وَمَنْصُورٍ لَا يَزَالُ يُقِيمَانِ فِيهِ بِالْمُخَيَّلَةِ حِينَ كَانَ قَدْ زَالَ مِنَ الْوُجُودِ وَبَقِيَ، مَعَ ذَلِكَ، يُطَاوِلُ فِي الزَّوَالِ. وَقَدْ كَشَفَ زِيَادُ بُؤْسَ الْحَيَاةِ فِي الضَّوَاحِي وَالْهُوَامِشِ وَكَشَفَ أَنَّ هَذَا الْبُؤْسَ لَا يَمْلِكُ مَنْقَدًا إِلَى عَالَمِ الْخَيَالِ أَيْ أَمَلًا حَقًّا. فَهَذَا الْبُؤْسُ إِنْ حَلِمَ حَلِمَ بِالْمَدِينَةِ، وَهَذِهِ كَانَ وَجُودُهَا نَاقِصًا، عَلَى الدَّوَامِ، فَاسْتَقَرَّتْ مَسَاحَةٌ شَبَهَ عَمِيَاءٍ لِلْحُلُمِ وَلَمْ تَتَحَصَّلْ لَهُ مِنْهَا أَشْكَالٌ وَلَا أَلْوَانٌ وَلَا قَوَاعِدُ وَلَا أَنْمَاطُ سُلُوكٍ وَمُعَاشَرَةٍ وَمَعَاشٍ. حَتَّى الْكُورْنِيشُ وَالْبَحْرُ لَيْسَا

أَفْقًا. هَلْ مَعْنَى هَذَا أَنَّ زِيَادَ الرَّحْبَانِي لَا يَحْلُمُ؟ بَلَى هُوَ يَحْلُمُ وَلَكِنَّهُ فَتَانُ  
 أَحْلَامٍ مَكْسُورَةٍ. يُقَالُ أَنَّ زِيَادَ شُيُوعِيَّ وَأَنَّهُ يُحِبُّ سَتَالِينَ. الثَّوْرِيَانِ الْحَقَّانِ  
 هُمَا عَاصِي وَمَنْصُور وَإِنْ تَكُنْ ثَوْرَتُهُمَا رَجَعِيَّةً بِمَعْنَى أَنَّ مَرْجِعَهَا وَرَاءَهَا.  
 وَأَمَّا زِيَادُ فَهُوَ رَجُلٌ وَحِيدٌ وَمَرٌّ. وَهُوَ إِنْ وَحَدَنَا وَحَدَنَا فِي الْإِقْرَارِ بِمَا بَيْنَنَا  
 مِنْ تَعَازُلٍ وَمَرَارَاتٍ. هَذَا كَثِيرٌ طَبْعًا وَلَكِنَّ هَذَا الْكَثِيرَ لَيْسَ مَخْرَجًا بِحَدِّ  
 ذَاتِهِ وَلَا يَدُلُّ شَيْءٌ عَلَى أَنَّهُ بَدْءٌ لِبَحْثٍ، مِنْ جَانِبِنَا، عَنْ طَرِيقٍ أَوْ عَنْ مَخْرَجٍ.  
 وَلَيْسَ عَلَى زِيَادٍ مَلَامَةٌ فِي افْتِقَادِ الطَّرِيقِ أَوْ الْمَخْرَجِ وَلَيْسَ شَأْنُهُ أَنْ يَهْدِيَنَا  
 إِلَيْهِمَا (فَهَذَا يَكُونُ مُمَلًّا جِدًّا فِي الْعَادَةِ). وَإِنَّمَا يَكْفِيهِ أَنْ يُثِيرَ فِيْنَا حَاجَةً مَا  
 إِلَى الْبَحْثِ. فِي أُغْنِيَةِ «صُبْحِي الْجِيزِ»، وَهِيَ أُغْنِيَةُ شُيُوعِيَّةٍ، يَشْتَكِي زِيَادُ:

«رَفِيقِي صُبْحِي الْجِيزُ تَرَكْنِي عَالَاَرْضُ وَرَاخُ

رَفِيقِي صُبْحِي الْجِيزُ حَطَّ الْمِكْنَسَةِ وَرَاخُ

وَمَا قَلِّي شُو بِقَدْرِ أَعْمَلِ لِمَلَايِينِ الْمَسَاكِينِ

رَفِيقُ، يَا رَفِيقُ!

وَيَنِّكَ، يَا رَفِيقُ!»

إِلَى أَنْ يَخْتَمَ:

«عَمَّ فَتَشُّ عَا وَاحِدُ غَيْرُكَ، عَمَّ فَتَشُّ عَا وَاحِدُ مِثْلِكَ

يَمْشِي يَمْشِي، يَمْشِي يَمْشِي، يَمْشِي يَمْشِي وَنُكْفِي الطَّرِيقُ!».

فَلَا تَعْرَنَّا، بَعْدَ السَّمَاعِ، «ال» التَّعْرِيفِ الَّتِي لِلـ«طَرِيقِ». إِذْ لَوْ كَانَ صُبْحِي  
 الْجِيزِ مَا يَزَالُ يَعْرِفُهَا، بَعْدَ كُلِّ مَا جَرَى، لَدَلَّ عَلَيْهَا الرَّفِيقُ زِيَادُ. عَلَى أَنَّ شَيْئًا  
 بَقِيَ بِالرُّغْمِ مِنْ هَذَا الَّذِي جَرَى. وَهُوَ أَنَّ الرَّفِيقَ زِيَادُ يُرِيدُ رَفِيقًا (وَاحِدًا،  
 عَلَى الْأَقْلَى) وَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ شَيْئًا لِمَلَايِينِ الْمَسَاكِينِ. وَقَدْ يَكْفِيهِ أَنْ

يَمْشِي مَعَ نَفَرٍ مِنْهُمْ، عَلَى الْأَقْل، نَحْوَ شَيْءٍ مَا وَقَدْ يَخْتَرِعُونَ طَرِيقًا إِلَى ذَاكَ الشَّيْءِ أَوْ شَطْرًا مِنْ طَرِيقٍ.

وَلَا يَسْتَعْنِي أَمْرُ هَذَا الطَّرِيقِ أَنْ يَكُونَ طَرِيقًا إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِلَى الدَّوْلَةِ مَعًا. فَهَاتَانِ مُتَلَازِمَتَانِ، عِنْدَنَا، فِي الْحُضُورِ الَّذِي يَسْتَوِي غِيَابًا، عَلَى الْفَوْرِ تَقْرِيبًا، أَوْ يَسْتَوِي عَلَى شَاكِلَةٍ تَفُوقُ الْغِيَابَ سُوءًا وَهِيَ شَاكِلَةُ التَّنَازُعِ فِي جِلْدِ الدُّبِّ الْمَشْهُورِ وَالتَّنَاهُشِ طَلَبًا لِلصُّمُودِ فِي انْتِظَارِ صَيْدِهِ. وَهَذَا مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا يُصَادُ بَلْ يُرَبَّى وَأَنَّهُ، شَأْنُ الْبَانْدَا، قَدْ يَعْرِفُ عَنِ التَّوَالِدِ. أَعُودُ إِلَى «عَدِّيَّة» فَيُرُوزُ فِي «لَا وَاللَّهِ»:

«مِسْ سَمَّ وَهَمَّ وَغَمَّ وَذَمَّ وَقَدَحَ وَتَشْهِيْرُ!».

فَأَمَّا السُّمُّ وَالْهَمُّ فَيُوجَدُ مِنْهُمَا كَثِيرٌ فِي الْفُرَى وَالْمُدُنِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ. لِذَا لَا يَقُودَانِ خُطَانًا إِلَى مَكَانٍ بَعَيْنِهِ. وَأَمَّا الْعَمُّ فَاحْتَرْتُ فِي أَمْرِهِ قَلِيلًا ثُمَّ اسْتَقَرَّ ظَنِّي عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَوْلُودًا فِي بَلَدَةٍ جُرْدِيَّةٍ – بَلَدَةٍ إِذَنْ، لَا قَرْيَةٍ وَلَا مَدِينَةٍ – تُوجَدُ فِيهَا مَدْرَسَةٌ ثَانَوِيَّةٌ لِيَلْعَبَ مُعَلِّمُوهَا الْغُرَبَاءَ بِالْوَرَقِ، بَعْدَ الدَّوَامِ، مَعَ التَّلَامِيذِ الْكِبَارِ. وَأَمَّا الذَّمُّ وَالْقَدْحُ وَالتَّشْهِيْرُ فَلَهَا شَأْنٌ آخَرُ. هَذَا مُصْطَلَحُ شَرَائِعِ وَصُحُفٍ. فَلَا بُدَّ إِذَنْ أَنَّ الدَّوْلَةَ وَالْمَدِينَةَ مَوْجُودَتَانِ... أَوْ لَا بُدَّ أَنَّ الدَّوْلَةَ/الْمَدِينَةَ مَوْجُودَةٌ عَلَى نَحْوِ مَا. عَلَى أَيِّ نَحْوٍ؟ يُفِيدُ الْحُضُورُ الْمُحْتَمَلُ لِلْقَرْيَةِ فِي أَوَّلِ «الْعَدِّيَّة» وَمُجَاوَرَتِهَا الْبَلَدَةَ قَبْلَ إِفْضَائِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ أَنَّ الْحَيْرَةَ قَوِيَّةٌ. أَوْ إِنَّ هَذَا مَا أُخْمِنُهُ فِي أَوَاخِرِ هَذَا النَّصِّ الَّذِي لَمْ أَغَادِرْ فِيهِ مَنَاحَ التَّخْمِينِ. فَإِذَا صَحَّ تَخْمِينِي، كُنَّا حِيَالِ شَيْءٍ لَا يَزَالُ يُرَاوِحُ مَا بَيْنَ اتِّحَادِ الرِّوَابِطِ الْعَائِلِيَّةِ (مَعَ افْتِرَاضِ النِّزَاعِ حَاصِلًا بَيْنَهَا) وَدَوْلَةِ الْقَانُونِ التَّامَّةِ الْأَسْنَانِ. أَوْ قُلْ، إِنَّ شَيْئًا، إِنَّهَا اتِّحَادُ لِرَوَابِطِ الصَّوَاغِيِ التِّي

لَمْ يَصْمُدْ عِنْدَنَا غَيْرُهَا، بَعْدَ حُرُوبِنَا. وَذَلِكَ «رَغْمُ الْعَيْلِ وَالنَّاسِ»، بِمَعْنَى مِنَ  
الْمَعَانِي، وَبِالْمُوَاطَاةِ فِي مَا بَيْنَهُمْ، بِمَعْنَى آخَر... فَمَاذَا بَعْدُ؟

### «إِتْسَمَّعْ عَالِ الْمُوسِيقَى... مُوسِيقَى!»

كَلِمَةُ أَخِيرَةٍ لِعِغْرِي فِي مُوسِيقَى زِيَاد. لِعِغْرِي هِيَ لِأَنِّي لَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ  
فِي الْمُسِيقَى، وَإِنْ يَكُنْ لِي حَظٌّ (مُتَوَاضِعٌ) مِنْ سَمَاعِهَا، وَقَدْ حَصَرْتَنِي  
صِنَاعَتِي فِي الْكَلَامِ عَلَى الْكَلَامِ. مَعَ ذَلِكَ أُجَازِفُ بِالْقَوْلِ إِنَّ مُوسِيقَى زِيَاد  
تَسْهَرُ وَإِنَّهَا، بِخِلَافِ كَلَامِهِ، تَنْتَشِرُ عَلَى الْجُزْءِ الْأَنِيقِ الْأَلِيقِ مِنَ السَّهْرَةِ. وَهُوَ  
الْجُزْءُ الَّذِي يَلِي الْكَأْسَ الْأُولَى حِينَ يَكُونُ السَاهِرُونَ جَمِيعًا مَا زَالُوا أَذْكَاءَ،  
وَلَمَّا تَنْطَفِئِ الشُّمُوعُ فِي رَأْسِ أَيُّهُمْ. لَا تُجَارِي هَذِهِ الْأَلْحَانُ كَلَامَ زِيَاد، فَهِيَ  
تَبْقَى حَنُونًا وَخَفِيرَةً وَلَوْ أَنَّ الْإِيقَاعَ يَجْهَدُ، فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ (مِنْ غَيْرِ مِبَالِغَةٍ  
فِي الْجُهِدِ)، لِلْمُوَافَقَةِ عَلَى الْكَلَامِ. وَلَا تُجَارِي هَذِهِ الْأَلْحَانُ صَوْتَ فَيْرُوزَ لِأَنَّهَا  
أَلْحَانٌ تَسْهَرُ... تَسْهَرُ بِنُوعِهَا وَتَسْهَرُ بِأَلَاتِهَا أَيْضًا. هَذَا فِيمَا يَبْدُو صَوْتُ فَيْرُوزَ  
وَقَدْ بَكَرَ إِلَى الْيَقَظَةِ مِنْ رَاحَةٍ لَيْلِيَّةٍ طَوِيلَةٍ. عَلَى أَنَّنِي لَا أَرَى مِنْ عَيْبٍ هَهُنَا  
أَيْضًا. فَإِنَّ الصَّوْتَ وَاللَّحْنَ وَالْكَلامَ تَتَحَاوَرُ هَهُنَا مِنْ أَوْدِيَّتِهَا (أَوْ مِنْ قِمَمِهَا)  
الثَّلَاثِ. وَهِيَ تُجِيدُ الْحَوَارَ فَيَأْتِي جَمِيلًا أَيْضًا وَيَهْزُنَا وَيُفْلِقُنَا وَيُسَلِّينَا.

فَهَلْ عَلَيْنَا أَنْ نَخْتَارَ مَا بَيْنَ هَذَا الْجَمَالِ وَذَاكَ الَّذِي كَانَ يَتَفَتَّقُ عَنْهُ الْأَنْسِجَامُ  
مَا بَيْنَ الصَّوْتِ الْقَمَرِيِّ وَالشَّعْرِ الْأَلْمَعِيِّ وَالْمُسِيقَى الْمُشْرِقَةِ فِي عَهْدِ  
الشَّرِكَةِ بَيْنَ فَيْرُوزَ وَالرَّحْبَانِيَيْنِ الْكَبِيرَيْنِ أَوْ أَيْضًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَكِيِّ نَاصِيفِ  
أَوْ، أَخِيرًا لَا آخِرًا، بَيْنَهَا وَبَيْنَ فِيلْمُونِ وَهَبِيِّ؟ وَمَا عَلَيْنَا إِنْ أَبَيْنَا الْاِخْتِيَارَ؟ مَنْ  
شَاءَ فَلَهُ أَنْ يُضَيِّقَ مَلُونَةَ أُذُنِهِ. وَهُوَ إِذَا اخْتَارَ فَيْرُوزَ زِيَادَ، يَكُونُ قَدْ غَصَبَ  
زِيَادَ مَوْقِعَهُ الْفَرِيدَ. فَقَدْ كَانَ عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَخْرُجَ عَلَى الرَّحْبَانِيَّةِ الْأُولَى

لَيَقُولَ جَدِيدًا أَوْ لَيُنْشِئَ بِالْكَلَامِ وَبِالْمُوسِيقَى زَمَنًا آخَرَ. كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَلِّفَ «شَيْ فَاشِلًا» وَسَائِرَ أَعْمَالِهِ مِمَّا تَلَاهَا. وَأَمَّا نَحْنُ فَلَيْسَ شَأْنُنَا أَنْ نُنَازِعَهُ ذَلِكَ. وَهَذَا مَعَ حِفْظِ الْحَقِّ لِكُلِّ فِي ذَوْقِهِ، طَبْعًا، وَمَعَ اسْتِبْعَادِ التَّعْمِيمِ أَيْضًا.

فِي مِيدَانٍ آخَرَ، مَا يَزَالُ يَسْعُ كَثِيرِينَ مُنْتَشِرِينَ عَبْرَ الْعَالَمِ أَنْ يُجِبُوا «أَلْفَ لَيْلَةٍ وَلَيْلَةٍ». وَهَذَا مَعَ أَنَّ عَوَالِمَ لِلْحِكَايَةِ نَشَأَتْ، مِنْ بَعْدِ تِلْكَ «الليالي»، فَوْقَ عَوَالِمِ. وَبَقِيَتِ الْقَاعِدَةُ أَنَّ مَنْ ابْتَغَى مُزَاوَلَةَ فَنِّ الْحِكَايَةِ مُبَدَعًا فَلَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَمُقَّتَ تِلْكَ «الليالي» مِنْ وَجْهِ مَا. وَلَوْلَا أَنَّ ذَلِكَ يَحْصُلُ كُلَّ يَوْمٍ لَنَضَبَ الْفَنُّ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ!

بَقِيَتْ إِذَنْ كَلِمَةُ غَيْرِي فِي مُوسِيقَى زِيَاد. وَقَدْ كُنْتُ بَدَأْتُ كَلَامِي عَلَى صَوْتِ فَيْرُوزِ بِشَيٍّ مِنْ حَدِيثِ الرُّوحِ. وَزَوَّجْتِي تَقُولُ إِنَّ مُوسِيقَى زِيَادَ لَفَيْرُوزِ «تَأْخُذُ الرُّوحَ» مَعَهَا. وَأُوافِقُهَا، مِنْ جِهَتِي، عَلَى هَذَا مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى التَّخْصُّصِ. وَأَزِيدُ أَنَّ الَّذِي يَكْتُبُ مِثْلَ هَذِهِ الْمُسِيقَى كَانَ لِرِزَامًا عَلَيْهِ أَنْ يُغَادِرَ فِي الْكَلَامِ، بَيْنَ وَقْتٍ وَآخَرَ، لُغَةً «وَلَكِ بَسَّ هُوَ هَايَ وَيْنُ» لِيَكْتُبَ كَلَامًا تَكُونُ فَيْرُوزَ عَلَى سَجِيَّةِ صَوْتِهَا فِي أَدَائِهِ وَيَكُونُ (أَيَّ الْكَلَامِ) مُنْتَمِيًا أَيْضًا إِلَى مُنَاحِ الْحَانَةِ. وَقَدْ فَعَلَ زِيَادُ هَذَا أَحْيَانًا، وَلَمْ يَتْرُكْ خَاطِرَ زَوْجَتِي مَكْسُورًا، فَلَحَنَ بِالْمُسِيقَى الَّتِي «تَأْخُذُ الرُّوحَ» مَعَهَا كَلَامًا يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ:

«بَعَثْلُكَ، يَا حَبِيبَ الرُّوحِ!

بَعَثْلُكَ رُوحِي!

وَقُلْتُ لَكَ: مَا دَامَ حَتْرُوحُ

حَدَّ مَعَكَ رُوحِي!».

بَيْرُوت، نَيْسَانُ ٢٠٠٦





## مَرَّ زَمَنٌ طَوِيلٌ... (\*)

قُلْتُمْ لِي إِنَّ الْأَوَانَ أَنْ لِنَخْطُ خَطًّا تَحْتَ ذَلِكَ الْكَلَامِ كُلِّهِ فَتَنْظُرَ مَعَكَ مَا يَكُونُ حَاصِلُ الْجَمْعِ. سَمْعًا وَطَاعَةً! وَلَوْ أَنَّنِي غَيْرُ مُتَفَرِّغٍ لِهَذَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَلَا مُسْتَعَجِلٍ. هُوَ الْجَمْعُ إِذَنْ مَا تَطْلُبُونَ وَأَمَّا الطَّرْحُ فَأَقْتَرِضْ أَنَّكُمْ أَجَرَيْتُمُوهُ مِنْ جِهَتِكُمْ وَالظَّاهِرُ أَنَّ شَيْئًا بَقِيَ بَعْدَهُ فِي أَيْدِيكُمْ وَإِلَّا فَمَا الدَّاعِي لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ؟ لَا قَبَلَ لِي بِالطَّرْحِ، مِنْ جِهَتِي، فَإِنَّنِي حَامِلٌ غَثِي وَسَمِينِي مِنْ أَوَّلِ الْعُمُرِ إِلَى آخِرِهِ وَلَا فِكَاكَ لِي مِنْ أَيْتِهْمَا. تَطْرَحُونَ مِنَ الْقِيَمَةِ وَقَدْ أَطْرَحُ مِنْهَا مَعَكُمْ وَقَدْ أَطْرَحُ أَكْثَرَ مِمَّا تَطْرَحُونَ أَوْ خِلَافَهُ وَلَكِنْ أَعْجَزُ عَنِ الطَّرْحِ مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ.

لَا أَعْلَمُ مَتَى اسْتَوْلَتْ عَلَيَّ الْكِتَابَةُ: أَفِي الْعَاشِرَةِ كَانَ ذَلِكَ أَمْ فِي الْأَرْبَعِينَ؟ لَمْ يَثْبُتْ مَطْلُوبِي مِنَ الْكِتَابَةِ عَلَى حَالٍ، فِي نِصْفِ الْقَرْنِ الَّذِي مَضَى، بَلْ كَانَ يَتَغَيَّرُ مِنْ طَوْرِ إِلَى طَوْرٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَكُونٌ وَاحِدٌ. أَيَّامٌ كُنْتُ فَتًى يَافِعًا، كَانَ الْجَرَسُ أَوَّلَ مَا غَرَّنِي، وَكُنْتُ أُرِيدُهُ عَالِيًا، مُتَلَاظِمَ الْأَمْوَاجِ، عَلَى تَنَوُّعٍ فِيهَا وَلَكِنْ عَلَى انْتِظَامٍ. وَلَا أَعْلَمُ أَهْوَاؤُ الْفُرَّانُ أَغْرَى سَطُورِي بِالطَّرَبِ أَمْ هُوَ

(\*) كَلِمَةُ الْفَيْثِ فِي الدَّعْوَةِ الَّتِي انْتَعَدْتُ لِتَكْرِيمِ كَاتِبِهَا، وَذَلِكَ بِدَعْوَةٍ مِنَ الْحَرَكَةِ الثَّقَافِيَّةِ، أَنْطِلَاسِ، مَسَاءِ السَّادِسِ مِنْ آدَارِ ٢٠٠٧، فِي نِطَاقِ مَهْرَجَانِ الْكِتَابِ.

بَدَوِي الْجَبَلِ أَوْ الْمُتَنَبِّي أَمْ هُمَا قُسُ بْنُ سَاعِدَةَ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمْ هُمْ  
شُعْرَاءُ الْمَآثِمِ فِي بِنْتِ جُبَيْلٍ أَمْ هِيَ الشَّخْرُورَةُ صَبَاح. وَلَمْ أَكُنْ رَأَيْتُ الْبَحْرَ  
عَنْ كَثَبٍ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ. وَلَكِنْ كُنْتُ أُرِيدُ الْمَاءَ نَقِيًّا جَدًّا وَكَانَتْ الْفُصْحَى  
عَلَى هَذَا الْمَوْعِدِ. غَيْرَ أَنَّنِي تَعَلَّقْتُ بِالزَّجَلِ أَيْضًا وَادَّعَيْتُ لِنَفْسِي الْقُدْرَةَ عَلَى  
ارْتِجَالِهِ: ادَّعَيْتُهَا زُورًا. ثُمَّ أَصْبَحَ خَلَطُ الْفَصِيحِ بِالْعَامِيِّ فِي الْمَنْظُومَاتِ سَبِيلًا  
مَرْمُوقًا بَيْنَ سُبُلِي إِلَى الْهَزْلِ وَالضَّحِكِ.

فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، كُنْتُ ظَاهِرَةً صَوْتِيَّةً مِنْ قِمَّةِ رَأْسِي إِلَى أَحْمَصِ قَدَمِي. كَانَتْ  
الضَّجَّةُ الْمُحْتَوَاهُ أَوْ الْمُبَوَّبَةُ فِي الْكَلَامِ الْمَكْتُوبِ دَوَاءً لِحَسْرَةِ فَتَى مُقَصِّرٍ جَدًّا  
فِي فَنِّ الْغِنَاءِ. فَإِنَّ صَوْتِي لَمْ يَكُنْ جَمِيلًا وَلَا قَوِيًّا وَلَا كُنْتُ أَحْسَنُ تَجْوِيدَ الْأَدَاءِ  
وَلَا كُنْتُ أَحْفَظُ الْأَلْحَانَ. وَكَانَ يَزِيدُ الْحَسْرَةَ حَسْرَةً عِلْمِي بِأَنَّ هَذِهِ الْعَاهَةَ  
تُنْقِصُ حُظُوتِي فِي مِضْمَارِ الْغَرَامِ لِأَنَّ الصَّبَايَا كُنَّ – عَلَى حَدِّ مَا عَلِمْتُ –  
وَلُوعَاتٍ بِالْمُطَرِّبِينَ. تُغْنِي لَهُنَّ فَيَتَسَاقَطُنَ عَلَيْكَ مِنَ الْأَشْجَارِ الْعَالِيَةِ وَعَنْ  
سُطُوحِ الْمَنَازِلِ... وَكَانَتْ الضَّجَّةُ نَفْسُهَا دَوَاءً لَابْتِلَائِي بِالْخَجَلِ أَيْضًا وَلِجُنُوحِي  
إِلَى الصَّمْتِ، فِي حَضْرَةِ الْكِبَارِ، عَلَى الْخُصُوصِ. قُلْتُ أَصْبِحُ شَاعِرًا إِذَنْ، عَسَى  
أَنْ يَكُونَ لِلشَّاعِرِ مَوْضِعٌ فِي قُلُوبِ الصَّبَايَا، مَهْمَا يَكُنْ صَيِّقًا. ثُمَّ إِنَّ الْمَوْزُونَ  
الْمُقَفَّى كَانَ شَيْئًا مُعْتَبَرًا عِنْدَ الْكِبَارِ فِي دِيَارِ نَشَائِي وَكَانَ سَهْلًا نِسْبِيًّا أَنْ  
أُحَرِّكَ لِسَانِي بِهِ أَمَامَهُمْ... فَلَا يَعْقِلُ لِسَانِي الْخَجَلُ مَا دَامَ أَنَّ الْقَصِيدَةَ كَلَامٌ  
نَاجِزٌ يَكُونُ مُهَيِّئًا قَبْلَ أَنْ تَنْطِقَ بِهِ فَلَا تَخْشَى الْعِيَّ وَلَا التَّلَعُّثُ. وَكَانَ إِلْقَائِي  
حَسَنًا مَعَ مَيْلٍ إِلَى الْإِفْرَاطِ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ. لِذَا أَخَذَ خَالِي، وَكَانَ شَاعِرًا،  
يُشِيرُ إِلَيَّ، ذَاتَ مَرَّةٍ، بِيَدَيْهِ وَعَيْنَيْهِ وَشَفَتَيْهِ أَلَّا أُجْهِدَ حِبَالِي الصَّوْتِيَّةَ كُلَّ هَذَا  
الْإِجْهَادِ، خُصُوصًا وَأَنَّ مُكَبَّرَ الصَّوْتِ يَتَوَلَّى عَنِّي مُعْظَمَ الْمُهِمَّةِ... وَكَانَ ذَلِكَ

وَأَنَا أُلْقِي، فِي حُسَيْنِيَّةِ بِنْتِ جُبَيْلٍ، أَوَّلَ قَصِيدَةٍ أَلْفَيْتُهَا فِي مَهْرَجَانٍ، وَكُنْتُ فِي نَحْوِ السَّادِسَةِ عَشْرَةَ.

أَعْرِفُ أَنَّ الْخُبْنَاءَ مِنْكُمْ سَيَقُولُونَ **إِنِّي** مَا أَزَالُ ظَاهِرَةً صَوْتِيَّةً حَتَّى السَّاعَةِ. وَهَذَا رَأْيِي أَوَافِقُهُمْ عَلَيْهِ عَنْ طِيبِ خَاطِرٍ. عَلَى أَنِّي تَعَلَّمْتُ بِطُولِ الْمِرَاسِ تَلْحِينَ الْكَلَامِ. فَعَدْتُ لَا أَجْنَحُ فِي الْكِتَابَةِ إِلَى رَفْعِ الصَّوْتِ مُطْلَقًا وَأَصْبَحْتُ الْكِتَابَةُ، فِي عُرْفِ جَسَدِي، تَلْحِينًا لِلْأَنْفَاسِ لَا إِنْجِهَادًا لِلْحَنْجُرَةِ. أَكْتُبُ بِأَنْفَاسِي إِذَنْ، نَاشِدًا الرَّاحَةَ فِي الشَّهيقِ وَالزَّفِيرِ، وَأَنْصَحُ الْكُتَّابَ مِنْكُمْ أَنْ يُجَرَّبُوا هَذَا النِّحْوَ فَهُمْ سَيَسْرُونَ بِالنَّتِيجَةِ. عَلَى أَنَّ الرِّثَمَيْنِ، مَعَ كَوْنِهِمَا آلَةٌ نَفْخٍ، لَا تُجَاوِزَانِ ضَبْطَ الْإِيْقَاعِ. وَبَعْدَهُمَا يَأْتِي دَوْرُ اللِّسَانِ وَاللَّهَافِ وَالْأَسْنَانِ وَالْحَنَكِ وَالشَّفَتَيْنِ... الشَّيْءُ الْوَحِيدُ الَّذِي لَا شَأْنَ لَهُ بِالْكِتَابَةِ، عَلَى هَذَا الْمُسْتَوَى، هُوَ الْحَنْجُرَةُ. بَعْدَ ذَلِكَ يَبْقَى أَنْ نَرْعَى الْاِتِّسَاقَ فِي طَبَقَاتِ الْأَلْفَاظِ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّلٍ وَأَنْ نُرَاقِبَ تَوَارِدَ الْأَلْفَاظِ مِنْ غَيْرِ لُزُومِ الْمَأْلُوفِ مِنْهُ بِالضَّرُورَةِ وَأَنْ نَطْلُبَ السَّلَامَةَ الْمَعْنَوِيَّةَ لِلتَّرَاكِبِ لَا سَلَامَتَهَا النِّحْوِيَّةَ أَوْ الصَّرْفِيَّةَ وَحَسْبُ. ثُمَّ إِنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَيْضًا – وَهَذِهِ نُبْقِيهَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ – أَنْ يُوجَدَ عِنْدَنَا شَيْءٌ نَقُولُهُ...

فِي كُلِّ حَالٍ، عَبَرْتُ، قَبْلَ أَنْ أَغَادِرَ الْمُرَاهِقَةَ، مِنَ الْحَفَاوَةِ بِالْجَرَسِ الْعَالِي إِلَى طَلَبِ النَّفَادِ أَوْ إِدْرَاكِ الْقِيَعَانِ أَوْ إِلَى طَلَبِ التَّحْلِيقِ أَوْ الْإِلْمَامِ بِالْأَعَالِي، وَهُمَا سَيَانٍ حِينَ يَكُونُ الْحَدِيثُ حَدِيثَ الْكِتَابَةِ. كُنْتُ أَرَى عَالَمَ الْكَلَامِ – إِنْ آثَرْنَا الْكِنَايَةَ بِالنَّفَادِ – مَحْمِيًّا بِقَشْرَةٍ سَمِيكَةٍ وَأَرْغَبُ فِي ثَقْبِهَا، هُنَا أَوْ هُنَاكَ، لَعَلِّي أَصْطَادُ بِمِنْقَادِي شَيْئًا مِنَ اللَّجَجِ الْعَمِيقَةِ. وَلَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الطَّلَبِ أَيُّ قَدَرٍ مِنَ الْعُرُورِ. وَإِنَّمَا كَانَ أَشْبَهَ بِالْحَسْرَةِ مِنْهُ بِالرَّغْبَةِ. كُنْتُ أَقْرُنُ النَّفَادَ بِالْإِحَاطَةِ، وَكُنْتُ بَطِينًا فِي كُلِّ شَيْءٍ: فِي الْقِرَاءَةِ وَفِي الْحِفْظِ... وَفِي الْكِتَابَةِ أَيْضًا،

بِطَبِيعَةِ الْحَالِ... وَلَمْ أَكُنْ بَارِعًا فِي اسْتِثْمَارِ الْوَقْتِ. وَكَانَ مَا أَعْدُهُ إِحَاطَةً،  
أَيَّ مَقَادِيرِ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي أَرَاهَا لَازِمَةً لِمُطَرِّقِ مَوْضُوعٍ مَا، شَيْئًا مَهُولًا. كُنْتُ أَلْحُ  
فِي السُّؤَالِ بِلا هُدًى: كَيْفَ لِي أَنْ أَقْرَأَ كُلَّ هَذِهِ الْكُتُبِ وَأَنْ أَتَعَلَّمَ كُلَّ هَذِهِ  
الْأَشْيَاءِ؟ فَأَصْبَحَ سَعْيِي كُلُّهُ، وَبَقِيَ إِلَى الْيَوْمِ، مُكْتَنَفًا بِيَأْسٍ عَمِيقٍ هَادِيٍّ مِنْ  
إِدْرَاكِ آيَةِ غَايَةٍ. وَتَعَلَّمْتُ أَنْ أَعْتَبِرَ كُلَّ عَمَلٍ قُمْتُ بِهِ جُهْدَ الْمُقِلِّ. وَلَأَقُلَّ، حَتَّى  
لَا يَظُنَّ بِي نَوْعٌ رَخِيسٌ مِنَ التَّوَاضُعِ، إِنَّنِي كُنْتُ أَزِنُ تَقْصِيرِي بِمِيزَانٍ تَطْلُبُنِي  
لَا بِمِيزَانٍ مَا يُقَدِّمُهُ غَيْرِي، مَا خَلَا الْكِبَارَ، عَلَى الْأَغْلَبِ، فِي صِنَاعَةٍ مَا مِنْ  
الصِّنَاعَاتِ الَّتِي زَاوَلْتُ. وَأَمَّا حِيَالُ بَحْرِ الْكَلَامِ الرَّمَادِيِّ وَالْأَمْطَارِ الْحَامِضَةِ الَّتِي  
يَزْبُو بِهَا الْبَحْرُ كُلَّ يَوْمٍ، فَوَجَدْتُ التَّوَاضُعَ مُبْطَلًا حِدَّةَ الْآلَةِ النَاقِدَةِ وَرَحْتُ  
أَحْسِبُ أَعْمَالِي عُورًا بَيْنَ الْعُمَيَّانِ. وَشَيْئًا فَشَيْئًا، تَعَلَّمْتُ أَنَّ الْمُسْتَبْصِرِينَ مِنَ  
الْكِتَابِ قَدْ يَأْتُونَ بِآيَاتٍ حِينَ يَتَّخِذُونَ مِنْ جَهْلِهِمْ مَوْضُوعًا لِلتَّأَمُّلِ. فَإِنَّ بَعْضَ  
الْفُنُونِ يَفْتَرِقُ عَنْ مَقَادِيرِ الْمَعْرِفَةِ فِي مَوَاضِعَ يَجِبُ رَصْدُهَا حَتَّى يَتَأْتَى  
لَنَا أَنْ نَحِيكَ نُصُوصًا تَبْدُو لَنَا كَامِلَةً. وَقَدْ أَحْبَبْتُ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْفُنُونِ فَنَّ  
الضَّحِكِ، مَثَلًا، وَاتَّخَذْتُ الضَّحِكَ، حُلُوهُ وَمَرَّةً، أَلْقَا لِلْكَلامِ الْمَكْتُوبِ وَخُصْرَةً  
يَنْشُرُ عَدَوَاهَا الْكَلَامُ الْمَكْتُوبُ فِي الْحَيَاةِ نَفْسَهَا. ذَاتَ مَسَاءٍ، كُنْتُ أَكْتُبُ  
خُطْبَةً فِي رِثَاءِ أَبِي فَجَاءَنِي سَجْعَةٌ ابْتَسَمْتُ لَهَا وَلَمْ أُنْجِهَا. وَبَكَيْتُ وَأَنَا أَتْلُو  
الْخُطْبَةَ وَابْتَسَمَ السَّامِعُونَ لِلْسَجْعَةِ وَأَعْجَبَنِي ذَلِكَ مِنْ نَفْسِي وَمِنْهُمْ. مِثْلُ  
هَذَا كَثِيرٌ فِي سِيرَتِي مَعَ النُّصُوصِ... فَأَخْرُجُ مِنْ صِنَاعَةِ النَّصِّ جَاهِلًا إِنْ كَانَ  
النَّصُّ يُضْحِكُ أَمْ هُوَ يُبْكِي.

لَمْ أَعْلَمْ، فِي الْفُتُوَّةِ وَلَا فِي الْكُهُولَةِ، مَاذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْبِحَ فِي الْكِتَابَةِ. لَمْ أَجِدْ  
فِي أَيِّ وَقْتٍ جَوَابًا لِنَفْسِي يُشَبِّهُ قَوْلَ الْوَلَدِ: «أُرِيدُ أَنْ أَصْبِحَ ضَاطِبًا». مِرَارًا،

سَأَلَنِي الصَّحَافِيُّونَ تَفْسِيرًا لِتَشَتَّتِ أَعْمَالِي بَيْنَ الْأَنْوَاعِ وَاسْتَهْلَكُوا كَثِيرًا مِنْ عَطْفِهِمْ وَمِنْ حُرُوفِ عَطْفِهِمْ، عَلَى الْأَخْصِّ، وَهُمْ يَرِصُّونَ الْأَلْقَابَ: الْمُفَكِّرَ وَالشَّاعِرَ وَالْمُؤَرِّخَ وَعَالِمَ الاجْتِمَاعِ وَاللُّغَوِيَّ وَكَاتِبَ السِّينَارِيُو، إلخ. الْأَفْحَاحُ فِي هَذِهِ الصَّنَائِعِ كُلِّهَا لَمْ يَقْبَلُونِي فِي آيَةٍ مِنْهَا قَطُّ. دَرَسْتُ مُدَّةَ رُبْعِ قَرْنٍ فِي مَعْهَدِ لِلْعُلُومِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَبَقِيَ يُسَاوِرُنِي إِحْسَاسٌ بِأَنَّ الْأَلْصَقَ الزَّمْلَاءَ بِالتَّقَارِيرِ وَالْجَدَاوِلِ يَعْدُونَنِي دَخِيلًا فِي بَيْتِهِمْ. وَهَذَا مَعَ أَنَّي لَا أَكْرَهُ الْجَدَاوِلَ وَلَا التَّقَارِيرَ، حِينَ يَكُونُ لَهَا مَحَلٌّ، وَقَدْ وَضَعْتُ شَيْئًا مِنْهَا وَمِلْتُ إِلَى الْمَزَاحِ فِي عَنَاوِينَهَا وَلَكِنْ لَمْ أَخْتَرَهَا مَحَلًّا لِلْإِقَامَةِ. وَنَشَرْتُ دِيوَانَ شِعْرٍ وَحِيدًا قَبْلَ رُبْعِ قَرْنٍ تَقْرِيْبًا، وَهَذِهِ مُدَّةٌ تَكْفِي لِإِقَالَتِي مِنْ مَلَائِكِ الشُّعْرَاءِ، إِنْ كَانُوا أَدْخَلُونِي فِيهِ أَصْلًا. وَكَانَتْ صِنَاعَةُ الشُّعْرِ مِنْ بَيْنِ صَنَائِعِي الْكَثِيرَةِ هِيَ الْوَحِيدَةُ الْإِمْبَرِيَالِيَّةُ: لَا تُطِيقُ ضَرَّةً وَتَصْرِفُنِي عَنْ أُمُورٍ أَكْسَبَ بِهَا قُوَّةَ عِيَالِي وَعَنْ أُخْرَى أُحِبُّهَا لَا أَكْثَرَ وَلَا أَقَلَّ. فَانْصَرَفْتُ عَنْ الشُّعْرِ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ وَتَحَمَّلْتُهُ فِي أَقَلِّهَا. وَيُنْدِي الْمُؤَرِّخُونَ حِيَالِي تَهْدِيًّا جَمًّا لَمْ أَكُنْ سَلَفْتُهُمْ شَيْئًا مِنْهُ فِي مَا كَتَبْتُ، وَهُوَ يُبْقِيْنِي عَلَى مَبْعُدَةٍ. وَأَمَّا اللَّغَوِيُّونَ فَيَتَحَجَّبُونَ دُونَ أَمْثَالِي بِحِجَابِ الْحُصْنِ الْحَصِينِ. وَلَا أَعْرِفُ مَعْنَى لِلْقَبِ «الْمُفَكِّرُ» سِوَى أَنَّ عَلَيَّ أَنْ أُسْنِدَ دَقْنِي بِقَبْضَتِي فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ.

مِرَارًا قُلْتُ لِلصَّحَافِيِّينَ إِنَّنِي وُلِدْتُ فِي دِيَارٍ كَانَ يُلْمُ الْكُنْدَرَجِيُّ فِيهَا بِزِرَاعَةِ الدُّخَانِ وَالْحَيَاطُ يَقْرُضُ الشُّعْرَ أَوْ يَتَعَاطَى الْفَلَسَفَةَ وَالْفَهْوَاجِيَّ يَنْقَلِبُ إِلَى حَلَّاقٍ... فَمَتَى اسْتَعْبَدَتِ الْجَامِعَاتُ النَّاسَ وَقَدْ وَلَدَتْهُمْ أُمَّهُاتُهُمْ أَحْرَارًا؟ وَلَمْ أَكُنْ طَلَبْتُ انْتِسَابًا إِلَى أَيِّ مِنْ طَوَائِفِ أَهْلِ الْاِخْتِصَاصِ الْإِنْفَةِ الذِّكْرِ وَلَا دَخَلْتُ جَمْعِيَّةً مِنْ جَمْعِيَّاتِهَا قَطُّ. وَلَا أَتَحَدَّثُ بِشَأْنِ نَفْسِي عَنِ التَّنَوُّعِ وَإِنَّمَا

أَقُولُ إِنَّنِي أَمْضَيْتُ فِي الْكِتَابَةِ عُمْرًا سَائِبًا أَمِيلُ حَيْثُ تَمِيلُ بِي الرِّيحُ. وَالرِّيحُ هُنَا رِيحُ الْإِغْرَاءِ لَا أَقَاوِمُهُ يَأْتِي، فِي الْأَغْلَبِ، مِنْ مُهِمَّةٍ تُعْرَضُ أَوْ مِنْ فُرْصَةٍ تَسْنَحُ أَوْ مِنْ جَمَاعَةٍ تَتَصَدَّى لِمَشْرُوعٍ. وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ غَيْرَ قَرْدٍ مِنَ النَّاسِ يُحِبُّ أَنْ يَتَعَلَّمَ. حُبُّ التَّعَلُّمِ سِرِّي الْمَكْنُونُ وَعَلَنِي. وَقَدْ أَعَدَدْتُ لِلتَّعَلُّمِ... وَلِلْكِتَابَةِ أَيْضًا عُدَّتَهُمَا وَهِيَ عُدَّةٌ لُغَوِيَّةٌ أَوَّلًا. بِمَعْرِفَةِ اللُّغَةِ أَتَعَرَّفُ كُلَّ مَا عَدَاها. وَأَعْرِفُ أَنَّ الْقَارِئَ الْحَصِيفَ لَيْسَ كَاتِبًا رَفِيعَ الْكَعْبِ بِالضَّرُورَةِ وَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِبْلَاقُ الْقَوْلِ أَنَّ مَنْ لَا يُحْسِنُ قَوْلَ الشَّيْءِ لَا يُحْسِنُ فَهْمَهُ... وَلَكِنَّ هَذَا كَثِيرُ الْحُصُولِ مَعَ ذَلِكَ.

أَلِفْتُ مُصْطَلَحًا مِنْ هُنَا وَآخَرَ مِنْ هُنَاكَ وَتَعَلَّمْتُ قَوَاعِدَ وَدَرَبْتُ نَفْسِي عَلَى أَسَالِيبَ. تَعَلَّمْتُ كَيْفَ يُصْنَعُ مُعْجَمٌ وَكَيْفَ يُوَضَّعُ سِينَارِيُو وَكَيْفَ يُصَاغُ قَانُونٌ وَكَيْفَ يُدَارُ مَشْرُوعٌ ضَخْمٌ لِلتَّوْثِيقِ وَكَيْفَ يُبْحَثُ فِي رِوَايَةٍ عَنْ مُجْتَمَعٍ وَعَنْ عَصْرِ بَتَمَامِهِمَا بِمَا فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يَخْطُرُ لِكَاتِبِ الرِّوَايَةِ بِبَالٍ. وَحِينَ أَخْطُ الْخَطَّ الْيَوْمَ وَأَجْمَعُ، أَجِدُنِي اخْتَطَبْتُ مِنْ كُلِّ وَادٍ عَصَا أَوْ أَجِدُنِي (وهذا أدنى إلى إنصاف النفس) جَلَبْتُ مِنْ وَادٍ وَاحِدٍ فُرُوعًا مُتَفَرِّقَةً خَضْرَاءَ. وَقَدْ كَدَحْتُ كَثِيرًا فِي تَعَهْدِ الْأَشْجَارِ الَّتِي هِيَ صَنَائِعِي وَلَمْ أَرِ مَقَالَةً مِنْ مَقَالَاتِي فِي مَا يَرَى النَّائِمُ. بَذَلْتُ وَسْعِي وَأَتَلَفْتُ أَيَّامِي بِلا حِسَابٍ فِي مَا اضْطَلَعْتُ بِهِ مِنْ أَعْمَالٍ. وَكُنْتُ أَتَعَلَّمُ الْأُصُولَ ثُمَّ أَرْعَاهَا وَأَحْتَفِلُ بِالتَّفَاصِيلِ مِنَ الْفَاصِلَةِ إِلَى الْحَاشِيَةِ وَمِنْ تَرْجَمَةِ الْمُصْطَلَحِ إِلَى إِخْرَاجِ فِهْرَسَتِ الْكِتَابِ. وَقَلِيلًا مَا عَمِلْتُ فِي جَمَاعَةٍ وَأَنْتَهَيْتُنَا إِلَى الثَّمَرَةِ الْمَرْجُوءَةِ. وَفِي أَيِّ فَرِيقٍ دَخَلْتُهُ، لَمْ أَجِدُنِي أَتَطَاطُ فِي حَضْرَةِ الْأَفْحَاحِ مِنْ حَمَلَةِ الشَّهَادَةِ الْمُنَاسِبَةِ. وَإِنَّمَا تَعَلَّمْتُ مِنْهُمْ وَتَعَلَّمُوا مِنِّي. وَقَدْ بَقِيَ التَّعَلُّمُ هَمِّي الْأَوَّلَ فَلَمْ أُنْدَمْ عَلَى سِنِينَ كَثِيرَةٍ أَضَاعَ

بَعْدَهَا صَلَفٌ مُقَاوِلِي الْمَعْرِفَةِ جُهُودِي وَجُهُودَ غَيْرِي، بَلْ رَضِيتُ مِنَ الْغَنِيمَةِ  
بِتَعَلُّمِ الصَّنَاعَةِ أَوْ بِتَعَرُّفِ الْمَوْضُوعِ.

وَقَبْلَ أَيَّامٍ، كُنْتُ أَقْرَأُ مَقَالَاتٍ لِلْمُؤَرِّخَةِ التُّونِسِيَّةِ لَيْلَى دَخْلِي. فَوَقَعْتُ فِي  
هَامِشٍ إِحْدَاهَا عَلَى كَلَامٍ لَأَنْدَرِيه مِيكِل، الْكَبِيرِ الَّذِي كَانَ قَدْ أَشْرَفَ عَلَى  
وَاحِدَةٍ مِنْ أُطْرُوحَاتٍ عِدَّةٍ لَمْ أَكْتُبْهَا. وَكَانَ فِي كَلَامِ مِيكِلِ تَعْرِيفٌ لِلْأَدَبِ فِي  
عَرَبِ الْعَرَبِ: الْأَدَبُ الَّذِي تَقُولُ دَخْلِي إِنَّ الْعَرَبَ اخْتَرَعُوهُ فِي الْقَرْنِ التَّاسِعِ  
الْمِيلَادِيِّ. فِي هَذَا التَّعْرِيفِ أَنَّ الْأَدَبَ «يَتَّسِمُ عِنْدَهُمْ بِهِمْ الْمُحَافَظَةُ عَلَى  
الْوَحْدَةِ بَيْنَ مَضْمُونِ الْمَعْرِفَةِ الْمَنْقُولَةِ وَالصِّيغِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا هَذَا النَّقْلُ.  
[...] مِنْ هُنَا أَنَّ اقْتِرَانَ التَّعْلِيمِ بِالتَّسْلِيَةِ أَصْبَحَ هُوَ الْقَاعِدَةُ الذَّهَبِيَّةُ وَأَنَّ  
فَنَ الْكِتَابَةِ أَصْبَحَ وَسِيلَةً إِلَى الثَّقَافَةِ وَصُورَةً لَهَا فِي أَنْ». حِينَ قَرَأْتُ هَذِهِ  
الْعِبَارَاتِ، كَانَتْ قَدْ بَدَأَتْ تَهْجُسُ فِي خَاطِرِي أَسْئَلَةً وَأَجُوبَةً لِحُطْبَتِي هَذِهِ  
الَّتِي تَسْمَعُونَ. فَهَتَفْتُ بِمِلءِ رِثْتِي: عَاشَ أَنْدَرِيه مِيكِلُ وَعَاشَ هَذَا الْأَدَبُ  
الَّذِي اخْتَرَعَهُ الْعَرَبُ. لَا أَنَا مُؤَرِّخٌ وَلَا عَالِمُ اجْتِمَاعٍ وَلَا.. وَلَا.. وَأَنَا أَدِيبٌ  
مِنْ عَرَبِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ.

لَمْ أَعْلَمْ مَاذَا أَرَدْتُ أَنْ أُصْبِحَ فِي الْكِتَابَةِ وَلَكِنْ ارْتَسَمَتْ شَيْئًا فَشَيْئًا مَدَارَاتُ  
قَلِيلَةٍ لِمَطَامِحِ تَأْلِيفِيَّةٍ أَخَذْتُ تَعْتَمِلُ فِي نَفْسِي وَتَتَّسِعُ. وَاحِدًا بَعْدَ الْآخَرِ،  
رَاوَدَنِي مَوْضُوعُ الصِّلَةِ بَيْنَ الدَّالِّ وَالْمَدْلُولِ فِي الْمُفْرَدَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَوْضُوعُ  
شَعَائِرِ الْجَسَدِ وَإِوَالَاتِ السُّلْطَةِ فِي الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ وَكَانَ لَا يَزَالُ يَلْتَمِعُ فِي  
بَالِي وَيَخْبُو مَوْضُوعُ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ السِّيَاسَةِ وَالْأَخْلَاقِ. وَهَذَا الْآخِرُ أَوَّلُ مَوْضُوعٍ  
اخْتَرْتُهُ لِأُطْرُوحَةٍ... لَمْ أَكْتُبْ مِنْهَا غَيْرَ مَشْرُوعِهَا حِينَ كُنْتُ مُقِيمًا فِي بَارِيسَ  
لِلدِّرَاسَةِ بَيْنَ حَرِيفِ ١٩٦٣ وَصَيْفِ ١٩٦٥. كُنْتُ أَقُولُ إِنَّهُ لَوْ كَانَ إِلَهُ النَّصَارَى

يُحِبُّنِي - كَمَا يَزْعُمُ - لَكَانَ يَسَّرَ لِي أَنْ أَتَفَرَّغَ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ أَوْ أَرْبَعًا لِكُلِّ مَنْ هَذِهِ الْمَوْضُوعَاتِ فَأَضَعُ فِيهِ كِتَابًا كَبِيرًا. عِوَضَ الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ الْكَبِيرَةِ، وَضَعْتُ مَقَالَةً فِي الْمَوْضُوعِ الْأَوَّلِ وَدَاعَبْتُ الثَّانِي فِي مَقَالَةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَبَقِيَ الثَّلَاثُ مَشْرُوعَ أُطْرُوحَةٍ. وَأَمَّا مَا فَعَلْتُهُ خِلَافَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ السِّنِينَ الْكَثِيرَةِ فَسَاقَنِي إِلَيْهِ تَيَّارُ حَيَاتِي السَّائِبُ فِي الْكِتَابَةِ، وَقَدْ أَخَذَ يَتَشَعَّبُ عَلَى هَوَى الرِّيحِ وَالْحِجَارَةِ. الْحَزْبُ أَغْرَثَنِي بِحَدِيثِ الطَائِفِيَّةِ وَاتَّفَاقِ الطَائِفِ أَغْرَانِي بِحَدِيثِ الْإِنْتِخَابَاتِ، إلخ.، إلخ. وَفِي مَا وَرَاءَ الْكَدْحِ الْمَرِيرِ وَاللِّيَالِي النَّابِغِيَّةِ تَبْدُو لِي الْكَثْرَةُ الْكَاثِرَةُ مِمَّا نَشَرْتُ وَكَأَنَّهَا أَشْيَاءٌ سَقَطَتْ مِنْ جُيُوبِي بَيْنَمَا كُنْتُ أَبْحَثُ فِي تِلْكَ الْجُيُوبِ عَنْ **أَشْيَاءٍ** أُخْرَى. وَأَمَّا هَوَايَ فَكَانَ فِي تِلْكَ الْمَدَارَاتِ الَّتِي تَرَكْتُهَا سَائِبَةً. الْيَوْمَ عُدْتُ لَا أَجِدُ الْعَزَمَ لِادْخُلَ فِي أَيِّ مِنْ تِلْكَ الْمَدَارَاتِ، لَوْ أُتِيحَتْ لِي الْوَسَائِلُ، وَأَتْرَكَ نَفْسِي لِجَاذِبِيَّتِهِ بِضَعِ سِنِينَ. الظَّاهِرُ إِذَنْ أَنَّ زَمَنًا طَوِيلًا قَدْ مَرَّ.

حِينَ عَزَمْنَا عَلَى الزَّوْجِ، أَنَا وَعَزَّةٌ، أَخَذْنَا مَعَنَا، ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ رَبِيعِ الْعَامِ ١٩٦٩، وَجِيهَ كَوْتِرَانِي وَحَسَنَ قُبَيْسِي شَاهِدَيْنِ إِلَى الْمَحْكَمَةِ الشَّرْعِيَّةِ. وَفِي طَرِيقِ الْإِيَابِ، أَوْقَفَ حَسَنَ سَيَّارَتَهُ الَّتِي كُنَّا فِيهَا عِنْدَ كَوْمَةٍ نُفَايَاتٍ أَخَذَ مِنْهَا بِضْعَةَ أَشْيَاءٍ مِنَ التَّنَكِّ فَرَبَطَهَا بِخَيْطٍ وَجَعَلَهَا ذَنْبًا قَصِيرًا لِلْسَيَّارَةِ. ثُمَّ أَقْلَعْنَا مُطْنَطِنِينَ لِلْمَدِينَةِ خَبَرَ زَوَاجِنَا الْمَيِّمُونَ. وَمَا إِنْ وَصَلْنَا إِلَى طَرَفِ الشَّارِعِ (وَكَاثَتْ إِذَاعَتُنَا التَّنَكِّيَّةُ تَعْمَلُ فَوْقَ الْمَأْمُولِ) حَتَّى أَوْقَفْنَا الشَّرْطِيَّ عِنْدَ الْإِشَارَةِ الصُّوْتِيَّةِ وَفَهَمْنَا مِنْهُ أَنَّ فِي الذَنْبِ الْقَصِيرِ ذَنْبًا أَطْوَلَ مِنْهُ وَلَهُ دُيُولٌ. صَرَحْنَا بِأَنَّا عَرُوسَانِ وَلَكِنَّ الْأَقْنَدِي لَمْ يَأْبَهُ أَوْ لَمْ يُصَدِّقْ، فَأَمَرْنَا بِفَكِّ الذَنْبِ. وَكَانَتْ الدَّوْلَةُ اللَّبْنَانِيَّةُ قَدْ بَاسَرَتْ جُنُوحَهَا فِي تِلْكَ الْآيَّامِ نَحْوَ



الْغُرُوبِ، وَلَكِنْ كَانَ بَقِيَ لَهَا بَعْضُ الْجَلَالِ رَأَيْنَاهُ يُكَلِّلُ هَامَ الْاَفَنْدِي، فَامْتَثَلْنَا  
لِلْاَمْرِ. وَكَانَ هَذَا اَوَّلَ عُرْسِنَا وَآخِرِهِ.

كُنَّا نَكْرَهُ أَنْ يُحْتَفَلَ بِنَا. لَمْ يَكُنْ مِزَاجُنَا عَكِرًا مُطْلَقًا بَلْ كُنَّا نَسْهَرُ وَنَمْرَحُ كُلَّمَا  
أَمَكْنَتْنَا الْحَالُ. وَأَمَّا أَنْ يُحْتَفَلَ بِنَا أَوْ بِشَيْءٍ نَفَعَلُهُ فَأَمْرٌ مَا كُنَّا لِنُسَلِّمَ بِهِ.  
الْيَوْمَ تَحْتَفِلُونَ بِي أَوْ بِأَشْيَاءٍ صَنَعْتُهَا. وَقَدْ بَقِيَتْ فِيَّ بَقِيَّةٌ مِنْ خَجَلِي الْقَدِيمِ:  
خَجَلِي الَّذِي كَانَ يَجْعَلُنِي أَسْتَكْثِرُ عَلَى نَفْسِي أَيْ شَيْءٍ أُعْطَاهُ مِنْ بَشَرٍ غَيْرِ  
أَهْلِي الْأَقْرَبِينَ. أَسْتَكْثِرُ عَلَى نَفْسِي، الْيَوْمَ، كَرَمَ الدَّاعِينَ إِلَى هَذَا اللِّقَاءِ وَكَرَمَ  
الْمَدْعُوعِينَ. عَلَى أَنَّ، فِي أَيَّامِ خَوْفِنَا وَلَوْعَتِنَا هَذِهِ، مَسْرُورَانِ لِلْغَايَةِ، أَنَا وَعَزَّةٌ،  
بِهَذَا اللِّقَاءِ... هَذَا اللِّقَاءِ الَّذِي مَا كُنَّا لِنَقْبَلَ مَا هُوَ بِمَعْنَاهُ فِي قَدِيمِ زَمَانِنَا وَلَا  
فِي زَمَانٍ أَقَلَّ قَدَمًا.

الظَاهِرُ إِذَنْ أَنَّ زَمَانًا طَوِيلًا جِدًّا قَدْ مَرَّ!

بَيْرُوت، آذارُ ٢٠٠٧



مِنْ قَبِيلِ الْخِتَامِ



## المُطالعة (\*)

الكتابة، في أصل ما هي، كرم: كرم فادح يصعب أن نقع له على نظير. فهل يُناظرها الكرم بالوقت أو الكرم بالمال أو الكرم بالطاقة العضلية؟ لا، قطعاً. هذا الذي يُعطى بالكتابة، حَبَّتِ الكثرة الهائلة والتكرار المفرط سطوع الكرم الذي فيه. مُزاوِلو الكتابة كَثِيرُونَ وَهُمْ يَزْدَادُونَ كَثْرَةً مِنْ عَصْرِ إِلَى عَصْرِ وَالْمَيِّتُونَ مِنْهُمْ قَدْ تَبْقِيهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِي التَّدَاوُلِ. نَعُودُ لَا نَفْطَنُ، وَنَحْنُ حِيَالِ هَذَا التَّرَاكُمِ الْمَهُولِ، إِلَى مَا أَعْطَانَا كُلُّ وَاحِدٍ كَتَبَ أَوْ كُلُّ نَصٍّ وَصَلَ إِلَى أَيْدِينَا. لَا نَفْطَنُ إِلَى أَنَّ عُقُولًا وَمُخَيَّلَاتٍ وَحَوَاسَّ وَذَاكَرَاتٍ وَمَشَاعِرَ لَا تُحْصَى... إِلَى أَنَّ بَشَرًا لَا يُحْصُونَ مَبْدُولُونَ بِأَجَلٍ مَا فِيهِمْ فِي مَا هُوَ مَنُشُور. هُمْ فِي الْمُتَنَاولِ، مُتَنَاولِنَا، بِالْبَدَلِ الْبَخْسِ دَائِمًا أَوْ، إِنْ نَحْنُ بَدَلْنَا الْجُهْدَ اللَّازِمَ أَوْ سَلَكْنَا السَّبِيلَ الْمُنَاسِبَ (سَبِيلَ الْمَكْتَبَةِ الْعَامَّةِ مَثَلًا)، بِلَا بَدَلٍ بِالْمَرَّةِ. يَتَعَيَّنُ عَلَيْنَا أَنَّ نَخْتَرِقَ حِجَابَ الْعَادَةِ لِنَعْلَمَ آيَةَ نِعْمَةٍ هِيَ أَنْ يَكُونَ مَيَسُورًا لِأَيِّ كَانَ اقْتِنَاءُ كِتَابٍ لِأَفْلَاطُونٍ أَوْ لِلْجَاحِظِ أَوْ لِعُوتِهِ أَوْ لِأَيِّ مِنْ آلَافٍ آخَرِينَ بِثَمَنِ قَدْ لَا يُجَاوِزُ ثَمَنَ وَجْبَةٍ سَرِيعَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَنْ تَكُونَ مَيَسُورَةً اسْتِعَارَةُ الْكِتَابِ لِمَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى شِرَائِهِ أَوْ لَا يَرْغَبُ فِيهِ.

(\*) كلمة أَعَدْتُ لِحَقْلِ افْتِتَاحِ أُسْبُوعِ الْمُطَالَعَةِ فِي لُبْنَانَ وَالْقَيْثِ فِي قَصْرِ الْأُونِسْكُو، فِي بَيْرُوت، يَوْمَ ١٦ نَيْسَانَ ٢٠١٠.

تِلْكَ نِعْمَةٌ أَسْبَغَتْهَا عَلَيْنَا ثَوْرَةُ الطَّبَاعَةِ، بِالطَّبْعِ. وَالْيَوْمَ نُوعِلُ، بِلا وَعْيٍ مِنَّا  
تَقْرِيْبًا، فِي ثَوْرَةِ طِبَاعِيَّةٍ عَلَى الطَّبَاعَةِ نَرَاهَا هَاجِمَةً عَلَيْنَا وَفِي جُعْبَتِهَا  
الْعَجَبُ الْعُجَابُ. أَمْضَيْتُ خَمْسِينَ سَنَةً لِأَجْمَعَ مَا يَقْرُبُ مِنْ سِتَّةِ آلَافِ  
مُجَلَّدٍ حَصَلَتْهَا مِنْ أَلْفِ سَبِيلٍ وَسَبِيلٍ. تَحْتَلُّ هَذِهِ الْمُجَلَّدَاتُ نَحْوًا مِنْ مِائَةِ  
وَخَمْسِينَ مِثْرًا مِنَ الرُّفُوفِ، مُوزَعَةً بَيْنَ مَنْزِلَيْنِ، وَقَدْ يَصِلُ وَزْنُهَا إِلَى ثَلَاثَةِ  
أَطْنَانٍ. وَالْكَتُبُ، فِي الْمَكْتَبَةِ الشَّخْصِيَّةِ، تُمَثَّلُ، بِتَوَارِيخِ اقْتِنَائِهَا وَبِمَرْوَحَةِ  
أَنْوَاعِهَا وَمَوْضُوعَاتِهَا، خَرِيطَةٌ لِعُمُرِ الْإِنْسَانِ الْفِكْرِيِّ أَوْ الرُّوحِيِّ... خَرِيطَةٌ  
يَتَشَكَّلُ بِهَا الْعُمُرُ طَبَقَاتٍ تُشَبِّهُ طَبَقَاتِ الْأَرْضِ. فَلَا غَرَوَ أَنَّ يَرَى صَاحِبُ  
الْمَكْتَبَةِ صُورَةَ حَيَاتِهِ أَوْ خُلَاصَتَهَا مُتَرَاثِيَةً، عَلَى نَحْوِ مَا، فَوْقَ رُفُوفِ مَكْتَبَتِهِ.

وَقَبْلَ شُهُورٍ جَاءَنِي، عَلَى سَبِيلِ الْهَدِيَّةِ، قُرْصٌ مَضْغُوطٌ وَاحِدٌ عَلَيْهِ مَا يَقْرُبُ  
مِنْ هَذَا الْعَدَدِ نَفْسِهِ مِنْ دَوَائِينَ الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ. وَيَسْتَشِيرُ شَهِيَّتِي، فِي  
الْمَعَارِضِ، قُرْصٌ آخَرُ عَلَيْهِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الْكَتُبِ يَظْهَرُ أَنَّهَا تُغَطِّي قُرُوعَ  
التُّرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ، عَلَى اخْتِلَافِهَا، إلخ.. إلخ. حِينَ لَا تَكُونُ هَذِهِ الْأَقْرَاصُ  
مُقَرَّضَةً بِحَيْثُ تُصْبِحُ بِلا ثَمَنِ تَقْرِيْبًا، يَبْقَى مُمَكِّنًا تَحْصِيلُهَا بِثَمَنِ حَلَالٍ لَا  
يَزِيدُ عَنْ كُلْفَةِ كُتُبِ خَمْسَةِ أَوْ عَشْرَةِ مُعْتَدِلَةِ السَّعْرِ. هَذِهِ حَالُ مُسْتَجِدَّةٍ  
مُخْتَلِفَةٍ جِدًّا عَمَّا كُنَّا (وَلَا نَزَالُ) فِيهِ مِنْ أَيَّامِ غُوتُنْبَرُغ. وَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ  
هَذِهِ الْوَفْرَةِ الْجَدِيدَةِ، الْبَالِغَةِ حَدِّ الْهَذَرِ، أَبْقَى مُصِرًّا عَلَى أَنَّ الْكِتَابَةَ كَرَمٌ لَا  
يُوصَفُ وَأَنَّ الْقِرَاءَةَ إِنْعَامٌ عَلَى النَّفْسِ يَفُوقُ الْوَصْفَ. غَيْرَ أَنَّي مُسَلِّمٌ أَيْضًا  
(وَإِنْ يَكُنْ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ، خُصُوصًا، لَا يُرْضِيهِمْ هَذَا) بِأَنَّ الْكِتَابَ لَا يُوجَدُونَ  
بِمَا هُمْ أَهْلُ كَرَمٍ مُحْتَمَلٍ مَا لَمْ يُوجَدَ لَهُمْ قُرَاءٌ. فِعْلُ الْقِرَاءَةِ يُوجَدُ الْكَاتِبَ  
فِعْلًا فِيمَا يُبْقِيهِ فِعْلُ الْكِتَابَةِ تَوْقًا وَاحْتِمَالًا.

وَقَدْ تَقُولُونَ **إِنَّ** مَا يُكْتَبُ لَيْسَ كُلُّهُ أَفْلَاطُونُ أَوْ مَارْكِيَزُ أَوْ السِّيَابِ. هَتَلَرُ  
وَسَتَالِينَ كَتَبَا أَيْضًا وَتَخَلَّفَا عَنْ دُرِّيَّةٍ كَثِيرَةٍ، يَتَوَعُّ أَنْفَارُهَا أَزْيَاءً وَأَحْجَامًا،  
وَهِيَ غَيْرُ مُقْصَرَةٍ فِي الْكِتَابَةِ أَيْضًا وَبَعْضُهَا أَقَامَ أَوْ هُوَ لَا يَزَالُ مُقِيمًا بَيْنَ  
ظَهْرَانَيْنَا. وَكَثِيرٌ مِمَّا تَنْشُرُهُ صُحُفُنَا عُدْوَانٌ يَوْمِيٌّ عَلَيْنَا. أَدْعُوكُمْ، مُقْتَدِينَ  
بِالسَّيِّدِ الْمَسِيحِ، إِلَى شُكْرِ الْمُعْتَدِينَ بِالْكِتَابَةِ عَلَيْكُمْ وَإِلَى التَّسْبِيحِ بِحَمْدِ  
السَّاقِينَ، لَا بِمَا هُمْ سَفَاحُونَ، بَلْ بِمَا هُمْ كَتَبَةٌ فِي أَوْقَاتِ الْفَرَاغِ أَوْ بِمَا  
هُمْ مُتَفَرِّغُونَ، فِي بَعْضِ حَالَاتِهِمْ، لِلْكِتَابَةِ. فَلَوْلَا أَنَّ الْعُقُولَ تَهَانُ لَمْ تُدْرِكْ  
لِكِرَامَتِهَا مَعْنَى وَلَمْ تَرْفَعْ لِهَذِهِ الْكَرَامَةِ حُصُونًا وَلَمْ تُحْصِلْ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ  
مِنْ دُرْبَةٍ أَوْ لَمْ تَزِدْ فِي هَذَا التَّحْصِيلِ. رَدُّ الْحَمَلَاتِ عَلَى الْعَقْلِ هُوَ رِيَاضَةُ  
الْعَقْلِ. وَلَوْلَا أَنَّ الْمَشَاعِرَ تُجْرَحُ لَمْ نَبْلُغِ الرِّقَّةَ الْمُبْتَغَاةَ فِي الشُّعُورِ وَلَا  
أَدْرَكْنَا الرِّفْعَةَ فِي الْاِحْتِجَاجِ. لِذَا كَانَ السَّفِيهِ مِنَ الْمَكْتُوبِ مَوْضُوعَ اِحْتِجَاجٍ  
مِنَّا، يَسْتَنْبِرُ حَاسَّتَنَا النَاقِدَةَ فَتَحْمِلُ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ لَا تَرْفُضُ وُجُودَهُ مِنَ الْأَصْلِ.  
وَلِذَا لَمْ يَكُنْ لَنَا أَنْ نَأْسَفَ عَلَى أَنَّ قَرَأْنَا شَيْئًا قَرَأْنَاهُ. حِينَ نَقْرَأُ الْغَثَّ نَأْتِسُ  
إِلَى ذَخِيرَتِنَا مِنَ السَّمِينِ أَوْ نُدْرِكُ أَنَّ عَلَيْنَا تَكْثِيرَهَا. وَلَا نَقْرَأُ لِجَمَالٍ مَا نَقْرَأُ  
وَحَسْبُ، مَعَ وُجُودِ حَقِّ مَوْكِدٍ لَنَا فِي الْجَمَالِ. وَإِنَّمَا نَقْرَأُ أَيْضًا لِنَعْلَمَ مَا قِيلَ  
وَمَا يُقَالُ فِي مَسْأَلَةِ تَهْمُنَا أَوْ، عَلَى الْأَعْمَ، فِي أَحْوَالِ هَذَا الْعَالَمِ الَّذِي نَحْنُ  
مِنْهُ.

شَيْءٌ آخَرُ أُحِبُّ أَنْ أَقْتَرِحَهُ هُوَ أَنْ نَضُمَّ الْمُشَاهِدَةَ وَالسَّمَاعَ إِلَى مَا نُسَمِّيهِ  
الْمُطَالَعَةَ. نَسْمَعُ تَذَمُّرًا كَثِيرًا مِنْ طُغْيَانِ الصُّورَةِ وَالصَّوْتِ، مُقْتَرِنِينَ، عَلَى  
الْكَلِمَةِ الْمَكْتُوبَةِ. لَا اعْتِرَاضَ لِي عَلَى الْقَوْلِ **إِنَّ** ثَمَّةَ مِيزَانًا يَجِبُ أَنْ يُرْعَى مَا  
بَيْنَ حَوَامِلِ الثَّقَافَةِ فَلَا يُؤُولُ أَيُّ مِنْهَا إِلَى الْاِنْذَارِ لِمَا فِي الْإِغَاثَةِ مِنْ خَسَارَةٍ

لا تَقْبَلُ تَعْوِيضًا. لَمْ يَكُنْ جَائِزًا أَنْ تُلْغِيَ السِّينِمَا (بِمَا فِيهَا التَّلَفُزُّ وَالْفِيدْيُو) التَّصْوِيرَ الْفُوتُوغْرَافِيَّ وَلَا هِيَ أَلْغَتْهُ فِعْلًا مَعَ أَنَّهَا تَبْدُو مُشْتَمِلَةً عَلَيْهِ وَفَائِقَةً إِيَّاهُ جِدًّا بِتَعَدُّدِ الْعُنَاصِرِ وَالْأَبْعَادِ. وَلَمْ يَكُنِ التَّصْوِيرُ الْفُوتُوغْرَافِيَّ، فِي أَيَّامِ سَطَوْتِهِ، قَدْ أَلْغَى أَيًّا مِنَ الْفُنُونِ التَّشْكِيلِيَّةِ. وَلَا نَرَى أَنَّ الصُّورَةَ وَالصَّوْتِ مُقْتَرَنَيْنِ، يُصَادِرَانِ شَيْئًا مِنْ جَلَالِ الْكَلَامِ الْمَكْتُوبِ أَوْ جَمَالِهِ وَمِنْ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ. هُمَا يُؤْمَنَانِ إِلَى الْمُتَعَةِ (أَوْ الْفَائِدَةِ) سُبُلًا أَيْسَرَ سُلُوكًا وَأَسْرَعَ جَذْبًا مِنْ تِلْكَ الَّتِي يَفْتَحُهَا الْكَلَامُ الْمَكْتُوبُ. وَلَكِنْ مَا يَسَعُ هَذَا الْأَخِيرَ حَمْلُهُ مُنْفَرِدًا (وَيُفَضِّلُ هَذَا الْإِنْفِرَادَ، عَلَى التَّحْدِيدِ) لَا يَسَعُ السِّينِمَا، بِقَضَائِهَا وَقَضِيضِهَا، أَنْ تُبَلِّغَهُ بِالْكَمَالِ نَفْسِهِ بِمَا هُوَ رِسَالَةٌ. الْفِيلْمُ الَّذِي يُبْنَى عَلَى رِوَايَةٍ عَظِيمَةٍ لَا يُبْطِلُ الْحَاجَةَ إِلَى قِرَاءَتِهَا. هَذَا فَضْلًا عَنْ أَنَّهُ قَلَّمَا أَدْرَكَ فِيلْمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى رِوَايَةٍ عَظِيمَةٍ عَظَمَةَ الرِّوَايَةِ فِي عَيْنِ مَنْ أَحْسَنَ قِرَاءَتَهَا. وَمَا بِالْكَ بِالْمُؤَلَّفِ الْفَلَسَفِيِّ؟ لَنَا أَنْ نَشْكُو الْخَلَلَ فِي الْمِيزَانِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ إِذَنْ وَلَكِنْ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى حَدِّ الْخَشْيَةِ عَلَى مَصِيرِ الْكَلَامِ الْمَكْتُوبِ. نَحْنُ خَاسِرُونَ إِذَا مَلْنَا إِلَى هَجْرِ الْمَكْتُوبِ لِصَالِحِ الْمُصَوِّرِ/الْمَسْمُوعِ وَلَكِنْ لَا تَسْتَدْعِي الْغَيْرَةُ عَلَى الْمَكْتُوبِ غَيْرَةً مِنَ الْمَرْتِي/الْمَسْمُوعِ.

هُوَ الْكَرَمُ إِذَنْ مَا تُمَثِّلُهُ الْكِتَابَةُ وَهُوَ الْإِنْعَامُ عَلَى النَّفْسِ وَهُوَ الْمُتَعَةُ وَلَوْ مُقْتَرَنَةً بِالْمَشَقَّةِ مَا تُمَثِّلُهُ الْمُطَالَعَةُ. هُوَ الْجُودُ مِنَ النَّفْسِ وَلَيْسَ «الْجُودُ بِالنَّفْسِ» مَا يُمَثِّلُهُ التَّأْلِيفُ، إِذَا اسْتَذَكْرْنَا قَوْلَ شَاعِرٍ أَوَّلٍ. وَهُوَ أَنْ تَشْتَمِلَ بِنَفْسِكَ عَلَى «نُفُوسٍ كَثِيرَةٍ» مَا تُمَثِّلُهُ الْمُطَالَعَةُ، إِذَا اسْتَذَكْرْنَا قَوْلَ شَاعِرٍ آخَرَ. وَحِينَ نَذْكُرُ الْجُودَ مِنَ النَّفْسِ، يُسْتَحَبُّ أَنْ نَشْعُرَ بِالْإِمْتِنَانِ إِنْصَافًا وَلَكِنْ لَا يُسْتَحَبُّ أَنْ نَشْعُرَ بِالرَّهْبَةِ. يَصِلُ إِلَيْنَا الْكَلَامُ الْمَكْتُوبُ نَاجِزًا، وَقَدْ



نَجِدُهُ، فَوْقَ النِّجَازِ، كَامِلًا إِلَى حَدِّ يُرْهِبُنَا. نَنْسَى الْمَخَاضَ الَّذِي تَلَاَحَقَتْ فِيهِ مُسَوِّدَاتُ وَرَقِيَّةٍ أَوْ نَفْسِيَّةٍ قَبْلَ بُلُوغِ الْكَلَامِ حَالَهُ الَّتِي وَصَلَ عَلَيْهَا إِلَيْنَا. نَنْسَى أَنَّ الْكَاتِبَ قَدْ يَنْسَى، وَهُوَ يَكْتُبُ، كَثِيرًا أَوْ قَلِيلًا مِمَّا رَغِبَ فِي قَوْلِهِ ذَاتَ هُنَيْهَةٍ. نَنْسَى أَنَّ النَّصَّ مَا كَانَ لِيَكُونَ هُوَ نَفْسَهُ لَوْ أَكْمَلَ صَاحِبُهُ الْكِتَابَةَ فِي سَهْرَةٍ مَا وَلَّيَسَ فِي الصَّبَاحِ التَّالِي. نَنْسَى أَنَّ النَّصَّ احْتِمَالَاتٌ مُتَسَلِّسَةٌ، بِالتَّالِي، وَأَنَّ دَوْرَ الضَّرُورَةِ فِي تَشَكُّلِهِ وَوِلَادَتِهِ دَوْرٌ مُشْكَلٌ مُحْيِرٌ، لَا يَسْتَقِرُّ عَلَى حَالٍ مِنْ نَصٍّ إِلَى آخَرَ وَيَتَسَرَّبُ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ كُلَّمَا خَالَ الْكَاتِبُ نَفْسَهُ عَلَى أَهْبَةِ السَّيْطَرَةِ عَلَيْهِ. نَنْسَى أَنَّ الْكَاتِبَ يُصْبِحُ بَعْدَ حِينٍ قَارِئًا لِنَفْسِهِ فِي جُمْلَةٍ قُرْأَنِهِ. يَحْصُلُ هَذَا حِينَ يَمُرُّ الزَّمَنُ عَلَى مَخَاضِ النَّصِّ إِلَى حَدِّ يَجْعَلُ النَّصَّ قَادِرًا عَلَى مُوَاجَهَةِ صَاحِبِهِ بِقِنَاعٍ مِنْ ضَرُورَةٍ كَاذِبَةٍ. نَنْسَى، عَلَى الْجُمْلَةِ، مَا كَتَبَهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ الْبَيْسَانِيُّ إِلَى الْعِمَادِ الْأَصْفَهَانِيِّ: «إِنِّي رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَكْتُبُ إِنْسَانٌ كِتَابًا فِي يَوْمِهِ إِلَّا قَالَ فِي غَدِهِ: لَوْ غَيَّرَ هَذَا لَكَانَ أَحْسَنَ وَلَوْ زِيدَ هَذَا لَكَانَ يُسْتَحْسَنُ وَلَوْ قُدِّمَ هَذَا لَكَانَ أَفْضَلَ وَلَوْ تُرِكَ هَذَا لَكَانَ أَجْمَلَ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعَبَرِ وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِيلَاءِ النِّقْصِ عَلَى جُمْلَةِ الْبَشَرِ».

فَلْيُوَاجِهِ الْقُرَّاءُ الْكُتَّابَ بِإِنْصَافٍ لِلْكَرَمِ الَّذِي فِي الْكِتَابَةِ وَلَكِنْ بِلَا رَهْبَةٍ مِنْ الْكُتَّابِ كَانَيْنِ مَنْ كَانُوا. وَلْيُوَاجِهِ الْكُتَّابُ الْقُرَّاءَ بِمَعْرِفَةٍ لِمَا يَسْعُ الْكِتَابَةَ أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ مِنْ جُودٍ أَيْضًا... وَلَكِنْ دُونَ ذَلِكَ الْغُرُورِ الَّذِي يُسِنْدُهُ شُعُورٌ بِكَمَالٍ مَا يَبْدُلُون، إِذْ هَذَا شُعُورٌ لَا نَرَاهُ يَصْمُدُ لِأَدْنَى نَظَرٍ. وَلَنَعْلَمَ أَيْضًا أَنَّ الْكِتَابَةَ قَدْ لَا تَكُونُ خَارِجَ مُتَنَاوَلِ هَذَا أَوْ ذَلِكَ مِنَ الْمُقْبِلِينَ عَلَى الْقِرَاءَةِ وَلَوْ اعْتَقَدَ ذَلِكَ... فَلْيُقَدِّمِ إِنْ كَانَ لَا يَأْبَى أَنْ يُعَدَّ لِلْأَمْرِ عُدَّتَهُ وَأَنْ يُعَانِيَ أَكْلَافَهُ

وَعَوَاقِبِهِ. وَلِنَعْلَمَ، أَنَّنَا، عَلَى التَّعْمِيمِ، مُحْتَاجُونَ إِلَى الْقِرَاءَةِ كُتَابًا وَقُرَاءً...  
فَلَا نَكُونُ مِصْدَاقًا لِقَوْلِهِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا: «النَّاسُ كُتَابٌ أَوْ قُرَاءٌ: الْقُرَاءُ لَا  
يَكْتُبُونَ وَالْكَتَابُ لَا يَقْرَأُونَ».





## لِلْمُؤَلَّفِ

### بِالْعَرَبِيَّةِ:

- ديوانُ الأَخْلَاطِ وَالْأَمْرِجَةِ، شَعْر، المُوَسَّسَةُ الجامِعيَّةُ لِلدِّرَاسَاتِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوت ١٩٨٤.
- بَيْرُوتُ اللِّقَاءِ، سِينَارِيُو (أَخْرَجَهُ لِسِينِمَا بُرْهَانِ عَلاَوِيَّةَ، ١٩٨١)، دارُ البَاحِثِ، بَيْرُوت ١٩٨٤.
- مَدَاخِلُ وَمَخَارِجُ: مُشَارَكَاتُ نَقْدِيَّةَ، المُوَسَّسَةُ الجامِعيَّةُ لِلدِّرَاسَاتِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوت ١٩٨٥.
- الصِّرَاعُ عَلَى تَارِيخِ لُبْنَانِ، مَنَشُورَاتُ الجامِعةِ اللُّبْنَانِيَّةِ، بَيْرُوت ١٩٨٩.
- بِنْتُ جُبَيْلٍ - مِيشِيغان، دارُ العَرَبِيَّةِ، بَيْرُوت ١٩٨٩.
- مَا عَلِمْتُمْ وَدَقَّقْتُمْ: مَسَالِكُ فِي الحَرْبِ اللُّبْنَانِيَّةِ، المَرْكَزُ الثَّقَافِيُّ العَرَبِيُّ، بَيْرُوت- الدَّارُ البَيْضَاءُ ١٩٩٠.
- كَلَمُنْ: مِنْ مَفْرَدَاتِ اللُّغَةِ إِلَى مُرَكَّبَاتِ الثَّقَافَةِ، دارُ الجَدِيدِ، بَيْرُوت ١٩٩٧.
- تِسْعَ عَشْرَةَ فِرْقَةً نَاجِيَةً: اللُّبْنَانِيُّونَ فِي مَعْرَكَةِ الزَّوْاجِ المَدَنِيِّ، دارُ النَّهَارِ، بَيْرُوت ١٩٩٩.
- الجُمهُورِيَّةُ المَتَقَطَّعَةُ: مَصَانِرُ الصِّيغَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ بَعْدَ اتِّفَاقِ الطَّائِفِ، دارُ النَّهَارِ، بَيْرُوت ١٩٩٩.
- (إِشْرَافُ أ. ب.): اتِّجَاهَاتُ البَحْثِ فِي العُلُومِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَحَاجَاتُ المُجْتَمَعِ اللُّبْنَانِيِّ، اللِّجْنَةُ الوَطَنِيَّةُ اللُّبْنَانِيَّةُ لِلْيُونِسْكُو، بَيْرُوت ٢٠٠٠.
- الصِّيغَةُ، المِثَاقُ، الدُّسْتُور، دارُ النَّهَارِ، بَيْرُوت ٢٠٠٣ (بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْفَرَنسِيَّةِ).
- مُعَاوِمَاتُ المُغَايَرَةِ: اللُّبْنَانِيُّونَ طَوَائِفَ وَعَرَبًا وَفِينِيقِيِّينَ، دارُ النَّهَارِ، بَيْرُوت ٢٠٠٥.
- مَعَانِي المَبَانِي: فِي أَحْوَالِ اللُّغَةِ وَأَعْمَالِ المُتَقَفِّينَ، دارُ النَّهَارِ وَاللِّجْنَةُ الوَطَنِيَّةُ اللُّبْنَانِيَّةُ لِلْيُونِسْكُو، بَيْرُوت ٢٠٠٦.
- (تَحْرِيرُ أ. ب.): هَذِهِ الحَرْبُ: مِحنَةُ لُبْنَانِ المُتَمَادِيَّةِ فِي بَيَاتَيْنِ، دارُ السَّاقِي، بَيْرُوت ٢٠٠٧.
- رِياضُ الصِّلْحِ فِي زَمَانِهِ، دارُ النَّهَارِ لِلنَّشْرِ، بَيْرُوت ٢٠١١.
- لُبْنَانُ: الإِصْلَاحُ المَرْدُودُ وَالخَرَابُ المَنْشُودُ، دارُ السَّاقِي، بَيْرُوت ٢٠١٢.

- دَفْتَرُ الْقَسْبَكَةِ: نَتَفٌ مِنْ سِيرَةِ الْبَالِ وَالْخَاطِرِ، دَارُ شَرْقِ الْكِتَابِ، بَيْرُوت ٢٠١٣.
- الْقَسْبَكَاتُ: الدَفْتَرُ الثَّانِي، دَارُ شَرْقِ الْكِتَابِ، بَيْرُوت ٢٠١٥.
- (إِشْرَافُ أ.ب. وَمَنَاخُ خَضِرٍ): الْعَرَبِيَّةُ عَلَى مَحَكِّ شَبَكَاتِ التَّوَاصُلِ، أَوْرَاقُ نَدْوَةٍ، أَشْكَالُ أَلْوَانٍ، بَيْرُوت ٢٠١٦.
- الرِّبْعُ الْفَائِثُ: فِي مَحْنَةِ الْأَوْطَانِ الْعَرَبِيَّةِ أَصُولًا وَفُصُولًا، الْمَرْكَزُ الْعَرَبِيُّ لِلْأَبْحَاطِ وَدِرَاسَةِ السِّيَاسَاتِ، بَيْرُوت ٢٠١٦.

#### بِالْفَرَنْسِيَّةِ:

- *Identité confessionnelle et Temps social chez les Historiens libanais contemporains*, Publications de l'Université Libanaise, Beyrouth 1984.
- *Le Liban: Itinéraires dans une Guerre incivile*, Karthala-Cermoc, Paris 1993.
- *La Dégénérescence du Liban ou la Réforme orpheline*, Actes-Sud, Paris 2009.

#### بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْفَرَنْسِيَّةِ وَالْإِنْكِلِيزِيَّةِ:

مُشَارَكَاتٌ فِي مَوْلاَفَاتٍ جَمَاعِيَّةٍ وَمَقَالَاتٍ مَنُشُورَةٍ فِي دَوْرِيَّاتٍ عَرَبِيَّةٍ وَأُورُوبِيَّةٍ وَأَمْرِكِيَّةٍ.

#### تَرْجَمَةٌ:

- مِيشَالُ شَيْحَا، لُبْنَانُ الْيَوْمِ، دَارُ النَّهَارِ وَمُؤَسَّسَةُ مِيشَالِ شَيْحَا، بَيْرُوت ١٩٩٤.
- مِيشَالُ شَيْحَا، فِي السِّيَاسَةِ الدَّاخِلِيَّةِ، دَارُ النَّهَارِ وَمُؤَسَّسَةُ مِيشَالِ شَيْحَا، بَيْرُوت ٢٠٠٥.

#### عَلَى الشَّبَكَةِ:

مَعَانِي الْمَبَانِي: مَدُونَةُ أَحْمَدَ بَيْضُونِ <http://abeydounblog.wordpress.com>